


دولة فلسطين



وزارة المالية

مديرية اللوازم العامة

الوثيقة القياسية لمناقصة رقم

(MOI-GSD/KS/2024/30)

شراء وتوريد وتركيب نظام الطاقة الشمسية لصالح وزارة الداخلية



الملحق: الدعوة إلى المناقصة

الجهة المشترية: وزارة الداخلية من خلال مديرية اللوازم العامة.
رقم المناقصة: (MOI-GSD/KS/2024/30)
اسم المناقصة: شراء وتوريد وتركيب نظام الطاقة الشمسية لصالح وزارة الداخلية.

1. تود وزارة الداخلية ومن خلال مديرية اللوازم العامة استخدام جزء من مخصصاتها الممول من قبل [جمعية كرامة تضامن Karama Solidarity] لتسديد المبالغ المستحقة بموجب عقد (MOI-GSD/KS/2024/30) شراء وتوريد وتركيب نظام الطاقة الشمسية لصالح وزارة الداخلية.
2. تدعو مديرية اللوازم العامة ولصالح وزارة الداخلية المناقصين ذوي الأهلية إلى تقديم عطاءات بالطرف المختوم لشراء وتوريد وتركيب نظام الطاقة الشمسية وذلك للبنود المذكورة في جداول التسعير.
3. ستم المناقصة العامة من خلال طلب عطاءات تنافسية محلية وفقاً لمقتضيات قانون الشراء العام رقم 8 لعام 2014 ولائحته التنفيذية، وهي مفتوحة لكل المناقصين ذوي الأهلية، والمؤهلات المطلوب توفرها لدى المناقص الفائز هي: القدرة المالية والخبرة الفنية.
4. يمكن للمناقصين المؤهلين والمهتمين الحصول على جميع وثائق المناقصة من خلال الموقع الإلكتروني لمديرية اللوازم العامة (www.gs.pmf.gov.ps) أو من خلال البوابة الموحدة للشراء العام (www.shiraa.gov.ps) بعد دفع رسوم غير مستردة مقدارها (300) شيقل لحساب وزارة المالية في بنك فلسطين على حساب رقم (219000/49)، ويتم إرفاق وصل الدفع (فيشة الإيداع) مع العطاء المقدم، كما يمكن للمناقصين الحصول على أي معلومات إضافية لجميع وثائق المناقصة على العنوان المبين أدناه وذلك من الساعة 9 صباحاً إلى الساعة 2 مساءً من أيام الأحد إلى الخميس.
5. يجب تسليم العطاءات في العنوان المبين أسفل الدعوة في موعد أقصاه الساعة (10:00) صباحاً من يوم الاثنين الموافق 2024/4/8، والعطاءات الإلكترونية غير مقبولة، ويجب أن تكون صلاحية العطاءات سارية لمدة 150 يوماً من التاريخ النهائي لتسليم العطاءات.
6. يجب أن يكون مرفق مع العطاء شيك بنكي مصدق أو كفالة دخول المناقصة بمبلغ (4,000) يورو وتكون سارية المفعول لمدة 30 يوماً بعد صلاحية العطاء أي حتى تاريخ 2024/10/4.
7. العطاءات التي تصل بعد التاريخ والوقت المحددين سيتم استبعادها، وسيتم فتح العطاءات فور انتهاء الموعد المحدد للتسليم بحضور ممثلي المناقصين الذين يرغبون في ذلك في العنوان المبين أدناه.
8. رسوم الاعلان في الصحف على من ترسو عليه المناقصة .
9. العنوان المذكور هو:

صندوق العطاءات المركزية-دائرة العطاءات

وزارة المالية / مديرية اللوازم العامة

رام الله، الماصيون، مجمع الوزارات - مبنى القدس / مقابل مكتب رئيس الوزراء ، الطابق السادس .

رئيس لجنة العطاءات المركزية

هاتف: 02- 2987112 / فاكس: 02-2987056



تمهيد

لقد تم تحضير هذه الوثائق القياسية لمناقصة توريد اللوازم من قبل المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام لاستخدامها من قبل كافة الجهات المشتريّة وفقاً لأحكام قانون الشراء العام رقم (8) لسنة 2014 ولائحته التنفيذية، في شراء اللوازم وفقاً لأسلوب المناقصة العامة، ويمكن تكييف هذه الوثيقة أيضاً مع متطلبات المناقصات الدولية.

من أجل تبسيط إعداد وثائق المناقصات لكافة عمليات شراء اللوازم، تحتوي هذه الوثيقة القياسية على بنود للاستخدام دون تغيير كما في القسم الأول "التعليمات للمناقصين"، والقسم السادس "سياسة الدولة اتجاه ممارسات الفساد والاحتيال"، والقسم الثامن "الشروط العامة للعقد"، ولا يحق للجهة المشتريّة إدخال أية تعديلات أو تغييرات على هذه الأقسام إطلاقاً، أما البيانات والمعطيات الخاصة بكل عملية شراء وعقد فيجب أن توضح باستخدام كل من القسم الثاني "جدول بيانات المناقصة"، والقسم السابع "جدول المتطلبات"، والقسم التاسع "الشروط الخاصة للعقد" لإظهار الظروف والشروط الخاصة بالمناقصة، كذلك يحتوي القسم الرابع "نماذج العطاء" على النماذج المطلوب استخدامها.

لا تعتبر الحروف المطبوعة بالشكل المائل سواءً في مربعات أو بين قوسين أو في الحواشي في هذه الوثيقة جزءاً من النص، فهي تحتوي على توجيهات وتعليمات للجهات المشتريّة لمساعدتها في إعداد وإصدار وثائق المناقصة ولا يجوز أن تبقى في الوثيقة النهائية.

تستخدم هذه الوثيقة في حال عدم حدوث أي تأهيل مسبق قبل طرح المناقصة.



الوثيقة القياسية لمناقصة شراء اللوازم

وصف مختصر

الجزء الأول – اجراءات المناقصة

القسم الأول: التعليمات للمناقصين

يقدم هذا القسم معلومات تساعد المناقصين على إعداد عطاءاتهم، كما يقدم معلومات حول كيفية تسليم العطاءات وفتحها وتقييمها وإحالة العقود، ويجب استخدام أحكام هذا القسم دون أي تعديل.

القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة

يحتوي هذا القسم على معلومات محددة خاصة بكل مناقصة، فهو يكمل ويحدد ويعدل معطيات القسم الأول - التعليمات للمناقصين.

القسم الثالث: معايير التقييم والمؤهلات

يتضمن هذا القسم المعايير المستخدمة في تحديد العطاء الأقل تكلفة ومدى مطابقته للمواصفات واستجابته جوهرياً للشروط، والمؤهلات التي يجب توفرها في مقدم العطاء لإنجاز العقد.

القسم الرابع: نماذج العطاء

يتضمن هذا القسم نماذج تقديم العطاءات، وجداول الأسعار، وكفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء الذي يجب أن يقدم مع العطاء مصحوباً بتفويض من المصنّع (إن كان مطلوباً).

القسم الخامس: الدول ذات الأهلية

يتضمن هذا القسم معلومات عن الدول ذات الأهلية.

القسم السادس: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

يقدم هذا القسم للمناقصين السياسة المرجعية للدولة فيما يتعلق بمكافحة ممارسات الفساد والاحتيال المتعلقة بالمناقصة.

الجزء الثاني – متطلبات التوريد

القسم السابع: جدول المتطلبات

يتضمن هذا القسم قائمة اللوازم، وجداول التسليم والتنفيذ، المواصفات الفنية والمخططات التي تصف اللوازم التي سيتم توريدها.

الجزء الثالث – شروط ونماذج العقد

القسم الثامن: الشروط العامة للعقد

يتضمن هذا القسم الشروط العامة التي تنطبق على كل عقد، والتي يجب استخدامها دون تعديل.



القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد

يتضمن هذا القسم الشروط الخاصة بكل عقد وأحكام محددة تعدل أو تكمل الشروط العامة المدرجة في القسم الثامن وتقوم الجهة المشتريّة بإعداد هذا القسم.

القسم العاشر: نماذج العقد

يحتوي هذا القسم على نماذج خطاب الإحالة (كتاب القبول) واتفاقية العقد واللذان عند استكمالهما يتضمنان التصحيحات والتعديلات على العطاء الفائز والمسموح بها حسب التعليمات للمناقصين والشروط العامة والخاصة للعقد.

في حالة اشتراط تقديمها فإن نموذج "كفالة حسن التنفيذ" و"كفالة الدفعة المقدمة" يتم إكمالها وتقديمها من مقدم العطاء الفائز فقط بعد إحالة العقد.

الملحق: خطاب الدعوة الى المناقصة

يتضمن الملحق نموذج لخطاب الدعوة الى المناقصة.



وثائق المناقصة

لشراء اللوازم

شراء وتوريد وتركيب نظام الطاقة الشمسية لصالح وزارة الداخلية

رقم المناقصة العامة المحلية: (MOI-GSD/KS/2024/30)

اسم المناقصة: شراء وتوريد وتركيب نظام الطاقة الشمسية لصالح وزارة الداخلية

الجهة المشتري: وزارة الداخلية

تاريخ الإصدار: 2024/3/5

جهة التمويل: مؤسسة كرامة تضامن (Karama Solidarity)



الوثيقة القياسية لمناقصة شراء اللوازم جدول المحتويات

المحقق: الدعوة إلى المناقصة	11
الجزء الأول: إجراءات المناقصة	4
القسم الأول: التعليمات للمناقصين	6
أ. أحكام عامة	8
ب. محتويات وثائق المناقصة	10
ت. إعداد العطاءات	12
ث. تسليم وفتح العطاءات	18
ج. تقييم ومقارنة العطاءات	21
ح. إحالة العقد	25
القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة	28
القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل	34
1. هامش الأفضلية المحلية (الفقرة 33 من التعليمات للمناقصين)	35
3. التقييم (الفقرة 34 من التعليمات للمناقصين)	35
آلية التقييم: سيتم الإحالة على الشركة الأقل تكلفة والمستجيبة جوهرياً للشروط والمواصفات.	35
3. التأهيل (الفقرة 36 من التعليمات للمناقصين)	36
القسم الرابع: نماذج العطاء	37
النموذج 1: نموذج معلومات المناقص	38
النموذج 2: نموذج معلومات المناقص إذا كان ائتلاف شراكة	39
النموذج 3: نموذج خطاب العطاء	40



- 48..... النموذج 5: جدول الأسعار والتنفيذ – الخدمات المتعلقة باللوازم
- 49..... النموذج 6: تفويض المصنّع
- 50..... النموذج 7: نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية)
- 51..... النموذج 8: إقرار ضمان العطاء.....
- 52..... القسم الخامس – الدول ذات الأهلية.....
- 53..... القسم السادس. سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال
- 55..... الجزء الثاني: متطلبات التوريد.....
- 56..... القسم السابع: جدول المتطلبات
- 57..... ملاحظات حول إعداد جدول المتطلبات.....
- 58..... قائمة اللوازم وجدول التسليم
- 61..... قائمة الخدمات المتعلقة باللوازم وجدول التنفيذ
- 62..... المواصفات الفنية
- 91..... المخططات.....
- 93..... الفحوصات والتفتيش
- 95..... الجزء الثالث: العقد.....
- 96..... القسم الثامن: الشروط العامة للعقد
- 98..... 1. التعريفات.....
- 99..... 2. وثائق العقد.....
- 99..... 3. ممارسات الفساد والاحتيال
- 99..... 4. التفسير



100	اللغة	5
100	انتلاف الشركات	6
100	مذكرات التبليغ	7
100	القانون الحاكم	8
100	حل النزاعات	9
101	نطاق التوريد	10
101	التسليم والوثائق	11
101	مسؤوليات المورد	12
101	قيمة العقد	13
101	شروط الدفع	14
102	الضرائب والرسوم	15
102	كفالة حسن التنفيذ	16
102	حقوق النشر	17
102	سرية المعلومات	18
103	عقود الباطن	19
103	المواصفات والمقاييس	20
104	التغليف والوثائق	21
104	التأمين	22
104	الفحص والتفتيش	23



105	غرامات التأخير	24
105	الضمانة المصنعية	25
106	التحصين من انتهاك براءات الاختراع	26
107	التغيير في القوانين والأنظمة	27
107	القوة القاهرة	28
108	أو أمر التغيير وتعديل العقد	29
108	تمديد المدة	30
109	فسخ العقد	31
109	نقل الحقوق	32
110	ملحق الشروط العامة للعقد: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال	110
112	القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد	112
114	القسم العاشر: نماذج العقد	114
115	نموذج خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء)	115
116	نموذج اتفاقية العقد	116
117	نموذج كفالة حسن التنفيذ	117
118	كفالة بنكية للدفعة المقدمة	118
199	نموذج كفالة الصيانة	199



الجزء الأول: إجراءات المناقصة



القسم الأول: التعليمات للمناقصين

8.....	أ. أحكام عامة.....	8
8.....	1 نطاق المناقصة.....	1
8.....	2 مصدر التمويل والدفع.....	2
8.....	3 ممارسات الفساد والاحتيال.....	3
9.....	4 أهلية المناقصين.....	4
10.....	5 أهلية اللوازم.....	5
10.....	ب. محتويات وثائق المناقصة.....	10
10.....	6 أجزاء وثائق المناقصة.....	6
11.....	7 توضيح وثائق المناقصة.....	7
12.....	8 تعديل وثائق المناقصة.....	8
12.....	ت. إعداد العطاءات.....	12
12.....	9 تكاليف إعداد وتقديم العطاء.....	9
12.....	10 لغة العطاء.....	10
12.....	11 الوثائق التي يتكون منها العطاء.....	11
13.....	12 خطاب العطاء وجداول الأسعار.....	12
13.....	13 العطاءات البديلة.....	13
13.....	14 أسعار العطاءات والخصومات.....	14
15.....	15 عملة العطاء.....	15
15.....	16 الوثائق التي تؤكد مطابقة اللوازم.....	16
16.....	17 الوثائق التي تؤكد أهلية ومؤهلات المناقص.....	17
16.....	18 فترة صلاحية العطاءات.....	18
16.....	19 ضمان دخول المناقصة.....	19
18.....	20 شكل وتوقيع العطاء.....	20



18.....	ث. تسليم وفتح العطاءات.....	18.....
18.....	إغلاق وتعليم وتسليم العطاءات.....	21.....
19.....	الموعد النهائي لتسليم العطاءات.....	22.....
19.....	العطاءات المتأخرة.....	23.....
19.....	سحب وتعديل وتعديل العطاءات.....	24.....
20.....	فتح مظاريف العطاءات.....	25.....
21.....	ج. تقييم ومقارنة العطاءات.....	21.....
21.....	السرية.....	26.....
21.....	توضيح العطاءات.....	27.....
21.....	الانحراف والتحفيز والحذف.....	28.....
22.....	تحديد استجابة العطاءات لشروط المناقصة.....	29.....
22.....	عدم المطابقة، الأخطاء والحذف.....	30.....
22.....	تصحيح الأخطاء الحسابية.....	31.....
23.....	التحويل إلى عملة واحدة.....	32.....
23.....	هامش الأفضلية المحلية.....	33.....
24.....	تقييم العطاءات.....	34.....
25.....	مقارنة العطاءات.....	35.....
25.....	تأهيل المناقضين.....	36.....
25.....	حق الجهة المشترية في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات.....	37.....
25.....	ح. إحالة العقد.....	25.....
26.....	معايير الإحالة.....	38.....
26.....	حق الجهة المشترية في تغيير الكميات عند الإحالة.....	39.....
26.....	التبليغ بإحالة العقد.....	40.....
26.....	كفالة حسن التنفيذ.....	41.....
27.....	توقيع العقد.....	42.....



أ. أحكام عامة

- 1 نطاق المناقصة
- 1.1 تصدر الجهة المشترية المشار إليها في جدول بيانات المناقصة وثائق هذه المناقصة لتوريد اللوازم المحددة في القسم السابع - جدول المتطلبات، وتم تحديد اسم ورقم هذه المناقصة العامة في جدول بيانات المناقصة، كما يحدد هذا الجدول اسم ووصف وعدد الرزم في حال تم تجزئة المناقصة إلى رزم.
- 2.1 عند ورودها في وثائق المناقصة:
- أ. تعبير "خطياً" يعني أي وسيلة من وسائل الاتصال الخطي (اليد، البريد، الفاكس البريد الإلكتروني في حال إقراره من المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام)، مع إثبات استلامها.
- ب. تستخدم صيغة المفرد لوصف الجمع والعكس صحيح وحسب السياق.
- ت. "اليوم" يقصد به اليوم التقويبي ما لم يحدد بغير ذلك.
- 2 مصدر التمويل والدفع
- 1.2 ترغب الجهة المشترية في استخدام جزء من الأموال المخصصة لها من خلال مصدر التمويل المحدد في جدول بيانات المناقصة لتنفيذ المشروع المحدد في جدول بيانات المناقصة، وذلك لتسديد الدفعات المستحقة والمترتبة عن العقد (موضوع الدعوة).
- 3 ممارسات الفساد والاحتيال
- 1.3 في إطار العقود الممولة و/أو المدارة من قبلها، تلزم دولة فلسطين كافة الجهات المشترية والمناقصين، والموردين، والمقاولين ومزودي الخدمة والمستشارين بالتقيد بأعلى المستويات الأخلاقية خلال كل من عملية تقديم العطاءات وتقييمها وإحالة العقد وتنفيذه كما هو مبين في القسم السادس من هذه الوثائق.
- 2.3 امتثالاً لهذه السياسة، يلتزم المناقصون ويلزموا وكلاءهم (سواء أفصح عنهم المناقصون أم لا) والمقاولين من الباطن، والمستشارين من الباطن، ومزودي الخدمة، والموردين وأي أفراد يتبعونهم، بالسماح للجهة المشترية بفحص جميع الحسابات والسجلات وغيرها من الوثائق المتعلقة بأي مرحلة من المراحل سواء كانت متعلقة بعملية التأهيل المسبق، أو تقديم العطاءات، أو تنفيذ العقد (في حالة الإحالة)، ويكون لها الحق في تدقيقها من قبل أية جهة معينة أو مفوضة من قبل الدولة أو الجهة المشترية.



4 أهلية المناقصين

- 1.4 قد يكون المناقص منشأة فردية، أو شركة/ مؤسسة خاصة، أو شركة مملوكة للدولة تخضع للفقرة 5.4 من التعليمات للمناقصين، أو يكون إنتلafa بين أكثر من شركة/ مؤسسة خاصة إما في إطار اتفاقية قائمة أو بنية إبرام مثل هذه الاتفاقية مصادق عليها من قبل كاتب العدل، وفي حالة الائتلاف يجب أن يكون جميع الأعضاء مسؤولين بالتضامن عن تنفيذ العقد مجتمعين ومنفردين وفقا لشروط العقد، ويلتزم الائتلاف بتسمية المفوض بتمثيل الائتلاف نيابة عن جميع أعضائه خلال عملية تقديم العطاءات وفي حالة إحالة العقد على الائتلاف وخلال تنفيذ العقد، وليس هناك حد لعدد أعضاء الائتلاف ما لم يذكر غير ذلك في جدول بيانات المناقصة.
- 2.4 يجب أن لا يكون للمناقص أي تضارب في المصالح، حيث سيتم استبعاد أي مناقص يثبت أنه في حالة تضارب في المصالح، ويعتبر المناقص في حالة تضارب للمصالح مع جهة أو أكثر في إجراءات هذه المناقصة في أي من الحالات التالية:
- أ. يديره مناقص آخر أو يدير هو أي مناقص آخر أو يكون تحت إدارة مشتركة مع مناقص آخر بشكل مباشر أو غير مباشر.
- ب. يحصل حاليا أو حصل سابقا على أي دعم من مناقص آخر بشكل مباشر أو غير مباشر.
- ت. يشترك مع مناقص آخر بنفس المفوض القانوني لهذه المناقصة.
- ث. لديه علاقة مع مناقص آخر مباشرة أو عن طريق طرف ثالث مشترك، تمكنه من التأثير على عطاء المناقص الآخر، أو التأثير على قرارات الجهة المشترية بشأن هذه المناقصة؛
- ج. يشارك في هذه المناقصة بأكثر من عطاء واحد، وهو ما سيؤدي إلى استبعاد جميع العطاءات التي شارك فيها هذا المناقص، ولكن ذلك لا ينطبق على وجود نفس المورد من الباطن في أكثر من عطاء.
- ح. إذا كان أحد المستشارين الذين شاركوا في إعداد التصميم أو المواصفات الفنية لهذه المناقصة من الجهات التابعة للمناقص.
- خ. قيام أي من الجهات التابعة للمناقص بالتعاقد (أو بصدد التعاقد) مع الجهة المشترية كمهندس للإشراف على تنفيذ العقد.
- د. إذا كان سيقوم بتوفير اللوازم، أو الأشغال، أو الخدمات غير الاستشارية وهو على علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالمستشار الذي قدم الخدمات الاستشارية لإعداد أو تنفيذ المشروع المحدد في الفقرة (1.2 ت. م) في جدول بيانات المناقصة، سواء كان أحدهما تابع للآخر مباشرة أو كانا تحت إدارة مشتركة.
- ذ. للمناقص علاقة تجارية أو علاقة أسرية وثيقة مع الكوادر الفنية في الجهة المشترية (أو الجهة المخولة بتنفيذ المشروع) الذين: (أ) شاركوا بشكل مباشر أو غير مباشر في إعداد الوثائق أو إعداد المواصفات أو تقييم العطاءات لهذه المناقصة، أو (ب) سوف يشاركون في تنفيذ المشروع أو الإشراف على تنفيذه.
- 3.4 يمكن للمناقص أن يكون من حملة الجنسية لأي دولة باستثناء الدول المشار إليها في الفقرة 7.4 من التعليمات للمناقصين، ويعتبر المناقص حاملا لجنسية دولة ما إذا كان تأسس أو تم تسجيله في تلك الدولة ويعمل بمقتضى قانونها وكما هو مبين في أحكام وثيقة التأسيس (أو ما يعادلها من مستندات التأسيس أو التكوين) ومستندات التسجيل بحسب مقتضى الحال، وتنطبق هذه القاعدة أيضاً على المتعاقدين والمستشارين من الباطن المحتملين لكل أجزاء العقد



- 4.4 سيتم استبعاد أي مناقص مدرج في قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي يعدها المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام من المشاركة في المناقصة لعدم الأهلية، ويكون غير ذي أهلية لإحالة العقد عليه أو للحصول على منفعة (مالية أو غير ذلك) من عقد ممول من المال العام، خلال فترة الحرمان المحددة، وتكون هذه القائمة متاحة على العنوان الإلكتروني المذكور في جدول بيانات المناقصة.
- 5.4 يحق للمناقصين من الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة في فلسطين المشاركة في هذه المناقصة إذا استطاعت إثبات أنها: (أ) مستقلة قانونياً ومالياً، و (ب) تعمل بموجب القانون التجاري، و (ج) ليست شركات أو مؤسسات تابعة للجهة المشتري، ويجب على الشركات أو المؤسسات المملوكة للحكومة إثبات أهليتها للجهة المشتري من خلال الوثائق ذات الصلة، بما في ذلك قانون تأسيسها وغيرها من المعززات التي تطلبها الجهة المشتري.
- 6.4 يجب أن لا يكون المناقص خاضعاً لعقوبة الحرمان من المشاركة في عمليات الشراء العام نتيجة لإخلاله بالشروط الواردة في إقرار ضمان العطاء في مناقصة سابقة.
- 7.4 تنتفي الأهلية عن الشركات والأفراد إذا كانوا من دولة شملتها "قائمة الدول الخاضعة للحظر أو المقاطعة" الواردة في القسم الخامس، بموجب قانون أو لوائح رسمية تحظر العلاقات التجارية مع تلك الدولة.
- 8.4 يجب على المناقص إثبات استمرار أهليته بما يتوافق مع متطلبات الجهة المشتري وكلما طلبت ذلك.

5 أهلية اللوازم

- 1.5 يجب أن لا يكون منشأ أي من اللوازم التي سيتم توريدها بموجب العقد من أي دولة شملتها "قائمة الدول الخاضعة للحظر أو المقاطعة" الواردة في القسم الخامس.
- 2.5 لأغراض هذه الفقرة يشمل تعريف "اللوازم" الأموال المنقولة أياً كان نوعها ووصفها والخدمات المتعلقة بها إذا كانت قيمتها لا تتجاوز قيمة اللوازم نفسها، كما يشمل تعريف "الخدمات المتعلقة بها" خدمات مثل التأمين والتركييب والتدريب والصيانة.
- 3.5 مصطلح "المنشأ" يعني الدولة التي يتم استخراج المواد أو إنتاجها أو زراعتها أو معالجتها أو تصنيعها منها أو فيها، أو التي تنتج من خلال التصنيع أو المعالجة أو التجميع سلعا تجارية تختلف في صفاتها الأساسية عن مكوناتها.

ب. محتويات وثائق المناقصة

6 أجزاء ووثائق المناقصة

- 1.6 تتكون وثائق المناقصة من ثلاثة أجزاء تحتوي على جميع الفصول المذكورة أدناه، ويجب أن تقرأ هذه الأجزاء مقترنة مع أي ملحق يصدر وفقاً للفقرة 8 من التعليمات للمناقصين.

الجزء الأول - إجراءات المناقصة



القسم الأول: التعليمات للمناقصين.

القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة.

القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل.

القسم الرابع: نماذج العطاء.

القسم الخامس: الدول ذات الأهلية

القسم السادس: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

الجزء الثاني - متطلبات التوريد

القسم السابع: جدول المتطلبات

الجزء الثالث: العقد

القسم الثامن: الشروط العامة للعقد

القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد

القسم العاشر: نماذج العقد

2.6 تعتبر الدعوة الى المناقصة التي تصدرها الجهة المشترية جزءاً من وثائق المناقصة، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين الدعوة والأجزاء الأخرى لوثائق المناقصة تسود الأخيرة.

3.6 لا تعتبر الجهة المشترية مسؤولة عن اكتمال وثائق المناقصة والرد على طلبات التوضيح وإرسال محضر الاجتماع التمهيدي (إن وجد) أو الملاحق لوثائق المناقصة ما لم يتم الحصول على هذه الوثائق من الجهة المشترية مباشرة.

4.6 على المناقص أن يقوم بدراسة وفحص جميع التعليمات والنماذج والشروط والمواصفات الموجودة في وثائق المناقصة، وأن يقدم في عطائه كافة المعلومات والوثائق المطلوبة في هذه الوثائق.

7 توضيح وثائق المناقصة

1.7 على المناقص مخاطبة الجهة المشترية خطياً على العنوان المذكور في جدول بيانات المناقصة في حالة الحاجة لتوضيح أو تفسير أي من المعلومات الواردة في وثائق المناقصة، وعلى الجهة المشترية أن ترد خطياً على أية استفسارات ترد إليها قبل الموعد النهائي لاستلام الاستفسارات المحدد في جدول بيانات المناقصة، وعلى الجهة المشترية إرسال نسخة عن الرد على تلك الاستفسارات لكل من حصل على وثائق المناقصة مباشرة منها بما في ذلك وصف الاستفسار دون بيان مصدره، وعلى الجهة المشترية نشر هذه التوضيحات والردود على الموقع الإلكتروني المذكور في جدول بيانات المناقصة، وإذا تطلب الأمر تعديل وثائق المناقصة نتيجة لهذه الاستفسارات، فعلى الجهة المشترية أن تقوم بذلك وفقاً للإجراءات المذكورة في الفقرة 8 والفقرة 22.2 من التعليمات للمناقصين.



- 8 تعديل وثائق المناقصة
- 1.8 للجهة المشتري تعديل وثائق المناقصة، عن طريق إصدار ملحق بها في أي وقت قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات.
- 2.8 يصبح أي ملحق يصدر عن الجهة المشتري جزءاً من وثائق المناقصة، ويرسل خطياً إلى كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشتري وفقاً للفقرة 6.3، وتقوم الجهة المشتري بنشر الملحق على البوابة الموحدة للشراء العام.
- 3.8 للجهة المشتري تأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وفقاً للفقرة 22.2 من التعليمات للمناقصين، وذلك لإعطائهم فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار، ويتم إشعار كافة المناقصين الذين حصلوا على وثائق المناقصة من الجهة المشتري خطياً بهذا التأجيل، والإعلان عن هذا التأجيل على البوابة الموحدة للشراء العام.

ت. إعداد العطاءات

- 9 تكاليف إعداد وتقديم العطاء
- 1.9 يتحمل المناقص كافة التكاليف المتعلقة بإعداد وتسليم عطاءه، ولن تتحمل الجهة المشتري بأي حال من الأحوال مسؤولية أي من هذه التكاليف بغض النظر عن نتائج المناقصة.

10 لغة العطاء

- 1.10 يجب أن يكون العطاء وجميع الوثائق والمراسلات المتعلقة به باللغة العربية ما لم يتم تحديد لغة أخرى في جدول بيانات المناقصة، ومن الممكن أن تسلم الوثائق المعززة والمواد المطبوعة بلغة أخرى، شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في جدول بيانات المناقصة، ولغايات تفسير العطاء يتم اعتماد النصوص المترجمة.

11 الوثائق التي يتكون منها العطاء

- 1.11 يتكون العطاء الذي يسلمه المناقص من الوثائق التالية:
- أ. خطاب العطاء معبأ وفق الفقرة 12 من التعليمات للمناقصين،
- ب. جدول أو جداول الأسعار معبأ وفق الفقرة 12 و 14 من التعليمات للمناقصين،
- ت. كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء وفق الفقرة 19 من التعليمات للمناقصين،
- ث. العطاءات البديلة إن كان مسموحاً بها وفق الفقرة 13 من التعليمات للمناقصين،
- ج. كتاب تفويض يخول الموقع على العطاء بالإنفاق وفق الفقرة 20 من التعليمات للمناقصين،
- ح. الوثائق التي تثبت أن اللوازم المعروضة هي من مناشيء ذات أهلية، وفقاً للفقرة 16 من التعليمات للمناقصين،



- خ. الوثائق التي تثبت أهلية المناقص لتقديم العطاء، وفقاً للفقرة 17 من التعليمات للمناقصين،
- د. الوثائق التي تثبت مؤهلات المناقص وقدرته على تنفيذ العقد في حال تمت إحالة العقد عليه، وفقاً للفقرة 17 من التعليمات للمناقصين،
- ذ. الوثائق التي تثبت تطابق اللوازم المعروضة مع تلك المطلوبة في وثائق المناقصة وفقاً للفقرة 16 و 30 من التعليمات للمناقصين،
- ر. أية وثيقة أخرى محددة في جدول بيانات المناقصة.
- 2.11 بالإضافة للمتطلبات الواردة في الفقرة 1.11 من التعليمات للمناقصين، فإن العطاء المقدم من ائتلاف شركاء يجب أن يكون مصحوباً باتفاقية الائتلاف أو بخطاب موقع من كافة أعضاء الائتلاف ومصادق عليه من قبل كاتب العدل يعلن فيه الأعضاء عن نيتهم لإبرام اتفاقية ائتلاف في حالة أحيل العقد على الائتلاف، ويرفق به مسودة اتفاقية الائتلاف.
- 12 خطاب العطاء وجداول الأسعار**
- 1.12 يقوم المناقص بتحضير خطاب العطاء وجداول الأسعار باستخدام النماذج الموجودة في القسم الرابع - نماذج العطاء، ويجب تعبئة هذه النماذج بالكامل دون أي تغيير في النص، ولن تقبل أية بدائل إلا وفقاً للفقرة 1.20 من التعليمات للمناقصين، كما يجب تعبئة كافة الفراغات بالمعلومات المطلوبة.
- 13 العطاءات البديلة**
- 1.13 لا تؤخذ العطاءات البديلة بعين الاعتبار إلا إذا ذكر غير ذلك في جدول بيانات المناقصة.
- 14 أسعار العطاءات والخصومات**
- 1.14 يجب أن تتطابق الأسعار والتعديلات (بالزيادة أو الخصم) المقدمة في خطاب العطاء وجدول الأسعار مع المتطلبات المحددة أدناه.
- 2.14 يجب أن تُذكر وتسعر كافة الرزم والبند بشكل مستقل في جدول الأسعار.
- 3.14 يكون المبلغ الذي يظهر في خطاب العطاء المعبأ وفقاً للفقرة 1.12 من التعليمات للمناقصين، هو المبلغ الإجمالي للعطاء، باستثناء أية خصومات مقدمة.
- 4.14 على المناقص أن يذكر أية خصومات وأن يوضح كيفية ومنهجية استخدامها في خطاب العطاء، المعبأ وفقاً للفقرة 1.12 من التعليمات للمناقصين.



5.14 يجب أن تكون الأسعار ثابتة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لأية مراجعة، ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة، ويعامل أي عطاء يتضمن مراجعة للسعر كعطاء غير مستجيب ويتم رفضه عملاً بالفقرة 29 من التعليمات للمناقصين، ولكن في حالة كان السعر قابلاً للمراجعة أثناء تنفيذ العقد وفقاً لجدول بيانات المناقصة، وقُدّم عطاء بسعر ثابت فلا يجوز رفضه، وإنما تعتبر مراجعة السعر له مساوية للصفر.

6.14 توضح الفقرة 1.1 من التعليمات للمناقصين ما إذا كانت المناقصة تطرح للبنود أو للرمز المنفردة أو لمجموعة من الرزم، وفي حالة طرح المناقصة للرمز، يجب تقديم الأسعار لجميع البنود الواردة في كل رزمة و 100% من الكميات المحددة لكل بند، إلا إذا ذكر عكس ذلك في جدول بيانات المناقصة، وعلى المناقصين الذين يرغبون بتقديم خصم على الأسعار أن يوضحوا نسبة الخصم على كل مجموعة من الرزم أو نسبة الخصم على كل رزمة من الرزم المكونة للمجموعة بما يتوافق مع الفقرة 4.14 من التعليمات للمناقصين، وبشرط أن تسلم العطاءات لجميع هذه الرزم وتفتح في نفس الوقت.

7.14 تحتكم المصطلحات EXW, CIP, CIF, DDP ومثيلاتها إلى القواعد الواردة في الطبعة الحالية من الـ INCOTERMS والمحددة في جدول بيانات المناقصة، وهي النشرة التي تصدر عن غرفة التجارة الدولية في باريس.

8.14 يجب أن تقدم الأسعار كما هو محدد في جداول الأسعار المبينة في القسم الرابع- نماذج العطاء، ويطلب تحليل بيانات السعر فقط لغايات تسهيل المقارنة بين العطاءات من قبل الجهة المشترية، لكن هذا لا يحرم الجهة المشترية من التعاقد وفقاً لاي من الشروط المعروضة، وللمناقصين أثناء تحضير عروض أسعارهم حرية استخدام أي من وسائل النقل لشركات النقل المسجلة في أي بلد ذي أهلية، وفق القسم الخامس- البلدان ذات الأهلية، وللمناقص كذلك الحصول على خدمات التأمين من أي بلد ذي أهلية وفقاً للفصل الخامس- البلدان ذات الأهلية، ويجب تقديم الأسعار على النحو التالي:

أ. بالنسبة للوزم المصنعة في فلسطين:

1. سعر اللوازم خارجة من المصنع (EXW) بتفريعاتها المتاحة من الـ INCOTERMS وحسب مقتضى الحال، بما في ذلك جميع الرسوم الجمركية والضرائب التي دفعت بالفعل أو ستدفع على المدخلات والمواد الخام المستخدمة في تصنيع أو تجميع اللوازم.

2. الضرائب والرسوم التي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تم إحالة العقد على المناقص.

3. سعر النقل الداخلي والتأمين والخدمات المحلية الأخرى اللازمة لنقل اللوازم إلى الموقع النهائي المحدد في جدول بيانات المناقصة.

ب. بالنسبة للوزم المصنعة خارج فلسطين:

1. سعر اللوازم وفقاً للمصطلح المحدد في جدول بيانات المناقصة واصلته للمكان المحدد في فلسطين وكما هو مبين في جدول بيانات المناقصة؛

2. في حالة نص جدول بيانات المناقصة على اعتماد مصطلح DDP، تقدم الأسعار شاملة الرسوم الجمركية وضرائب الاستيراد الأخرى التي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تم إحالة العقد على المناقص.

3. الضرائب والرسوم التي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تم إحالة العقد على المناقص.



4. سعر النقل الداخلي والتأمين والخدمات المحلية الأخرى اللازمة لنقل اللوازم من مكانها الأصلي إلى الموقع النهائي المحدد في جدول بيانات المناقصة:

ت. بالنسبة للخدمات المتعلقة باللوازم، غير وسائل النقل الداخلية والخدمات اللازمة لنقل اللوازم إلى الموقع النهائي، إذا تم تحديد مثل هذه الخدمات في جدول المتطلبات:

1. سعر كل بند من البنود المكونة للخدمات المتعلقة باللوازم (بما في ذلك أية ضرائب مفروضة).

15 عملة العطاء

1.15 بناء على رغبة المناقص يسمح له بتقديم السعر بأي عملة قابلة للتحويل إلا إذا ورد خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة، وفي حال تقديم عطاءه بالعديد من العملات الأجنبية القابلة للتحويل فلا يجوز أن يزيد عددها عن ثلاثة.

2.15 يجب على المناقصين أن يحتسبوا جزء السعر الذي يمثل التكاليف المحلية بالعملة المحددة في جدول بيانات المناقصة.

16 الوثائق التي تؤكد مطابقة اللوازم

1.16 لإثبات أهلية اللوازم طبقاً للفقرة 5 من التعليمات للمناقضين، على المناقص أن يعيى المعلومات عن بلد المنشأ للوازم المقدمة في جداول الأسعار المدرجة في القسم الرابع - نماذج العطاء كما يقدم مع عطاءه شهادات المنشأ لتلك اللوازم.

2.16 لتأكيد مطابقة اللوازم لوثائق المناقصة على المناقص أن يقدم ضمن عطاءه الدلائل التي تؤكد مطابقة اللوازم المقدمة للمواصفات الفنية والمعايير المحددة في القسم السابع - جدول المتطلبات.

3.16 يمكن أن تكون هذه الدلائل على شكل مواد مطبوعة أو رسومات أو بيانات، ويجب أن تتضمن وصفا مفصلا للمواصفات الفنية والأدائية الأساسية للوازم، بحيث يوضح توافقها مع المواصفات المطلوبة، وأن يقدم المناقص تقريراً بالاختلافات والاستثناءات والانحرافات عن أحكام القسم السابع - جدول المتطلبات.

4.16 على المناقص أن يقدم أيضا لائحة بجميع التفاصيل، بما في ذلك الموارد المتاحة، والأسعار الحالية لقطع الغيار، والمعدات الخاصة الضرورية لاستمرار عمل اللوازم بعد استخدامها من قبل الجهة المشتريّة إذا كان ذلك مطلوباً في جدول بيانات المناقصة وللفترة المحددة في هذا الجدول.

5.16 يجب أن تكون المواصفات الفنية والأدائية والمواد والمعدات والإشارة إلى الأسماء التجارية و/أو أرقام الأدلة المصورة المحددة من قبل الجهة المشتريّة في جدول المتطلبات وصفية لا حصرية، وللمناقض أن يعرض مواصفات أخرى للجودة والعلامات التجارية وأرقام الأدلة المصورة، بشرط أن تحقق نفس كفاءة البنود المذكورة في القسم السابع - جدول المتطلبات.



- 17 الوثائق التي تؤكد أهلية ومؤهلات المناقص
- 1.17 لإثبات أهلية المناقص وفقاً للفقرة 4 من التعليمات للمناقصين، فإن عليه تعبئة نموذج خطاب العطاء الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء.
- 2.17 يجب أن تحقق الوثائق المقدمة من قبل المناقص كإثبات لمؤهلاته وقدرته على تنفيذ العقد في حالة قبول عطائه الشروط التالية:
- أ. على المناقص في حال لم يكن مصنعاً أو منتجاً للوالم التي تقدم بها أن يقدم تفويضا من الجهة المصنعة وفق النموذج الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء، يوضح أن المصنع أو المنتج لهذه اللوالم قد وافق على أن يقوم المناقص بتوريدها الى فلسطين إذا كان ذلك مطلوباً في جدول بيانات المناقصة.
- ب. على المناقص إذا لم يكن عاملاً في فلسطين أن يكون ممثلاً بوكيل معتمد فيها ومؤهل للقيام بعمليات الصيانة وتوفير وتخزين قطع الغيار بحسب ما هو مذكور في المواصفات وشروط العقد إذا كان ذلك مطلوباً في جدول بيانات المناقصة.
- ت. يجب أن تتوفر في المناقص جميع المؤهلات والمعايير المنصوص عليها في القسم الثالث -معايير التقييم والتأهيل.
- 18 فترة صلاحية العطاءات
- 1.18 يجب أن تستمر صلاحية العطاءات للفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات الذي تحدده الجهة المشتري وفقاً للفقرة 1.22 من التعليمات للمناقصين، وسيتم رفض أي عطاء فترة صلاحيته أقل من ذلك باعتباره غير مستوفٍ لشروط المناقصة.
- 2.18 قد تطلب الجهة المشتري، في ظروف استثنائية، من المناقصين وقبل انتهاء فترة صلاحية عطاءاتهم تمديد فترة صلاحية هذه العطاءات لمدة إضافية محددة، ويجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه خطيان، وإذا تم طلب كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء وفقاً للفقرة 19 من التعليمات للمناقصين، يتم تمديد الكفالة أو الإقرار أيضاً لفترة مماثلة، وللمناقص الحق برفض طلب التمديد دون أن يفقد كفالة دخول المناقصة أو تطبيق عقوبة الحرمان المنصوص عليها في إقرار ضمان العطاء، وليس للمناقص الذي يوافق على التمديد الحق في تعديل عطائه.
- 19 ضمان دخول المناقصة
- 1.19 يجب على المناقص أن يقدم مع عطائه نسخة أصلية لكفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء، وفق ما هو مطلوب في جدول بيانات المناقصة وبالنسخة الأصلية، وفي حالة طلب كفالة دخول المناقصة يجب أن تكون بالمبلغ والعملة المذكورين في جدول بيانات المناقصة.
- 2.19 في حالة طلب إقرار ضمان العطاء وفقاً للفقرة 1.19، فيجب أن يكون وفق النموذج الموجود في القسم الرابع - نماذج العطاء.



- 3.19 إذا كانت كفالة دخول المناقصة مطلوبة بموجب الفقرة 1.19 أعلاه، يجب أن تكون قابلة للصرف عند الطلب، وتقدم على الشكل الذي يناسب المناقص من بين الأشكال التالية: كفالة بنكية غير مشروطة، أو شيك بنكي مصدق، أو أي شكل ضمان آخر كما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، على أن:
- أ. يصدرها بنك معتمد ومن بلد ذي أهلية، وفي حالة الكفالات الصادرة عن مؤسسة مالية موجودة خارج فلسطين فيجب أن تكون لها مؤسسة مالية مراسلة داخل فلسطين، لتتمكن من تفعيل الكفالة.
- ب. في حالة الكفالة البنكية، يجب أن تتوافق مع نموذج الكفالة البنكية الموجود في القسم الرابع "نماذج العطاء"، أو أي نموذج مماثل آخر يعتمد من قبل الجهة المشتريّة قبل تسليم العطاء،
- ت. تكون سارية المفعول للفترة المحددة في جدول بيانات المناقصة بعد انتهاء فترة صلاحية العطاء الأصلية أو أي تمديد، في حالة تم التمديد وفقا للفقرة 2.18 من التعليمات للمناقصين.
- 4.19 إذا كان ضمان دخول المناقصة مطلوباً بموجب الفقرة 1.19 أعلاه، لن يتم قبول أي عطاء لا يشمل هذا الضمان المستجيب بشكل جوهري، ويعتبر العطاء في هذه الحالة مخالفاً للشروط.
- 5.19 إذا كانت كفالة دخول المناقصة مطلوبة بموجب الفقرة 1.19 أعلاه، فيجب إعادة هذه الكفالات للمناقصين فور أن يقوم المناقص الفائز بتقديم كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 41 من التعليمات للمناقصين.
- 6.19 تعاد كفالة دخول المناقصة للمناقص الفائز فور تقديم كفالة حسن التنفيذ المطلوبة وتوقيع العقد.
- 7.19 يمكن أن تصدر كفالة دخول المناقصة أو تنفذ بنود إقرار ضمان العطاء في الحالات التالية:
- أ. إذا قام المناقص بسحب عطائه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبله في خطاب العطاء، أو أي تمديد وافق عليه.
- ب. إذا رفض المناقص قيام الجهة المشتريّة بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه.
- ت. إذا فشل المناقص الفائز في:
1. تقديم كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 41 من التعليمات للمناقصين، أو
2. توقيع العقد وفقاً للفقرة 42 من التعليمات للمناقصين،
- 8.19 يجب أن تكون كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء المقدم من ائتلاف شراكة باسم الائتلاف، وإذا لم يكن الائتلاف قد تأسس بشكل رسمي وقت تقديم العطاء، تقدم الكفالة أو إقرار ضمان العطاء باسم جميع أعضاء الائتلاف المذكورين في خطاب النوايا المذكور في الفقرتين 1.4 و 2.11 من التعليمات للمناقصين.
- 9.19 إذا كانت كفالة دخول المناقصة غير مطلوبة، وتم الاكتفاء بإقرار ضمان العطاء في جدول بيانات المناقصة بموجب الفقرة 1.19 من التعليمات للمناقصين، وفي حالة:
- أ. طلب المناقص سحب عطائه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة في خطاب العطاء بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات، أو
- ب. رفض المناقص قيام الجهة المشتريّة بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائه، أو



ت. فشل المناقص في توفير كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 41 من التعليمات للمناقصين أو توقيع العقد وفقاً للفقرة 42 من التعليمات للمناقصين.

يتم حرمانه من المشاركة في كل عمليات الشراء العام التي تقوم بها كافة الجهات المشتريّة في فلسطين للفترة الزمنية المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة.

20 شكل وتوقيع العطاء

- 1.20 على المناقص إعداد نسخة أصلية واحدة من الوثائق المكونة للعطاء والمذكورة في الفقرة 1.11 من التعليمات للمناقصين ويعلمها بكلمة "الأصل"، كما يجب أن تكون العطاءات البديلة - إذا سمح بتقديمها وفقاً للفقرة (13) من التعليمات للمناقصين - مميزة بوضوح ومكتوب عليها "البديل"، كما يجب على المناقص أن يسلم العدد المحدد في جدول بيانات المناقصة من النسخ غير الأصلية ويعلمها بكلمة "نسخة"، وفي حال وجود أي اختلاف بين النسخ والأصل يتم اعتماد الأصل.
- 2.20 يجب أن تكون النسخة الأصلية والنسخ كلها مطبوعة أو مكتوبة بحبر لا يمحى، وموقعة من قبل الشخص المفوض بالتوقيع باسم المناقص، ويجب أن يحتوي العطاء على تفويض خطي وفق ما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، ويجب طباعة أسماء ووظائف الأشخاص الموقعين على التفويض تحت التوقيعات، ويجب التوقيع على كافة الصفحات التي تحتوي على إضافات أو تعديلات، من قبل الشخص الذي وقع على العطاء أو حتى بالأحرف الأولى.
- 3.20 إذا كان المناقص إنتلاباً، فيجب على المفوض بتمثيل الإنتلاب أن يوقع العطاء نيابة عن الإنتلاب ليكون ملزماً قانوناً لجميع أعضاء الإنتلاب كما يتضح من التفويض الذي يجب أن يوقعه الممثلون المعتمدون قانوناً لأعضاء الإنتلاب.
- 4.20 لا تعتمد أي كتابة بين السطور أو محو أو كتابة فوق كتابة سابقة لغرض تعديلها إلا إذا وقعت من قبل الشخص المفوض بالتوقيع على العطاء.

ث. تسليم وفتح العطاءات

21 إغلاق وتعليم وتسليم العطاءات

- 1.21 على المناقص وضع الوثائق الأصلية للعطاء، والنسخ، والعطاءات البديلة في حال كان مسموحاً بها وفقاً للفقرة 13 من التعليمات للمناقصين في مغلفات منفصلة، على أن تحمل هذه المغلفات إشارة تبين فيما إذا كانت النسخ التي بداخلها أصلية أو نسخاً أو عطاءات بديلة، وتوضع هذه المغلفات فيما بعد في مغلف واحد.
- 2.21 يجب أن تحمل المغلفات الداخلية:
أ. اسم وعنوان المناقص.
- ب. اسم ورقم المناقصة المشار إليه في الفقرة 1.1 من التعليمات للمناقصين.
- 3.21 يجب أن يحمل المغلف الخارجي:



- أ. اسم وعنوان الجهة المشترية.
- ب. اسم ورقم المناقصة المشار إليه في الفقرة 1.1 من التعليمات للمناقصين.
- ت. تحذيراً بعدم فتح المغلف قبل تاريخ ووقت فتح العطاءات.
- 4.21 لا تتحمل الجهة المشترية مسؤولية ضياع أية مغلفات أو فتحها مبكراً إذا كانت لا تحمل الإشارات المطلوبة أو غير مغلقة كما هو مطلوب.
- 22 الموعد النهائي لتسليم العطاءات
- 3.22 يجب تسليم العطاءات الى الجهة المشترية من خلال التسليم باليد أو بالبريد العادي أو المسجل في العنوان المحدد في جدول بيانات المناقصة، قبل أو في الوقت والتاريخ المحددين في جدول بيانات المناقصة، ويمكن للمناقصين تقديم عطاءاتهم إلكترونياً إذا كان ذلك منصوصاً عليه في جدول بيانات المناقصة، وفي هذه الحالة يجب على المناقصين الذين يسلمون عطاءاتهم إلكترونياً اتباع إجراءات التسليم الإلكتروني المحددة في جدول بيانات المناقصة.
- 4.22 للجهة المشترية الحق بتأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات عن طريق تعديل جدول بيانات المناقصة بما يتوافق مع الفقرة 3.8 من التعليمات للمناقصين، وفي هذه الحالة تصبح حقوق وواجبات الجهة المشترية والمناقصين خاضعة للموعد الجديد.
- 23 العطاءات المتأخرة
- 1.23 لن تقبل الجهة المشترية أي عطاء يسلم بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات وفقاً للفقرة 22 من التعليمات للمناقصين، ويعتبر أي عطاء يصل بعد الموعد المحدد متأخراً، ويتم رفضه ويعاد إلى صاحبه دون فتحه.
- 24 سحب وتعديل العطاءات
- 1.24 للمناقص سحب أو تعديل أو استبدال عطاءه بعد تسليمه، وذلك بإشعار خطي مُوقع من قبل الشخص المفوض بالتوقيع مصحوباً بالتفويض وفقاً للفقرة 2.20 من هذه التعليمات، ويجب أن يُرفق التعديل أو الاستبدال مع الإشعار الخطي، ويجب أن تكون جميع الإشعارات:
- أ. قد أُعدت وقُدمت وفقاً للفقرتين 20 و 21 من التعليمات للمناقصين (إلا أن إشعارات الانسحاب لا تتطلب نسخة)، وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن تحمل مغلفاتها علامات واضحة "انسحاب"، "استبدال"، "تعديل"؛ و
- ب. تم استلامها من قبل الجهة المشترية قبل الموعد النهائي المحدد لتقديم العطاءات وفقاً للفقرة 22 من التعليمات للمناقصين.
- 2.24 تعاد العطاءات غير مفتوحة لأصحابها، في حالة الانسحاب وفقاً للفقرة الفرعية 1.24 من التعليمات للمناقصين.
- 3.24 لا يحق للمناقص سحب أو استبدال أو تعديل العطاء في الفترة ما بين الموعد النهائي لتسليم العطاءات وتاريخ انتهاء صلاحية العطاء المحدد في خطاب العطاء أو أي تمديد لها.



- 25 فتح مظاريف العطاءات
- 1.25 باستثناء الحالات المذكورة في الفقرتين 1.23 و 1.24 من التعليمات للمناقصين، تقوم الجهة المشترية بفتح وقراءة أسعار العطاءات كما هو محدد في الفقرة 3.25 من التعليمات للمناقصين في جلسة علنية في التاريخ والوقت والمكان المحددين في جدول بيانات المناقصة بحضور المناقصين أو ممثليهم المفوضين الراغبين في الحضور، وفي حالة سمح بتقديم العطاءات إلكترونياً حسب الفقرة 1.22 من التعليمات للمناقصين يتم فتحها وفق الإجراءات المحددة في جدول بيانات المناقصة.
- 2.25 تفتح في البداية المغلفات التي تحمل كلمة "انسحاب" وتقرأ علناً، فيما يعاد المغلف الذي يحمل العطاء إلى صاحبه دون فتحه، ولا تعتبر مذكرة الانسحاب سارية المفعول إلا إذا كان هناك تفويض رسمي بذلك، ويجب قراءة هذا التفويض علناً في جلسة فتح العطاءات، بعد ذلك تفتح المغلفات التي تحمل كلمة "استبدال" وتقرأ علناً ويتم اعتماد العطاء البديل الذي يجب أن يكون موقفاً من المفوض بذلك بدل العطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه، ولا يتم الاستبدال إلا في حالة وجود مذكرة استبدال تحمل تفويضاً رسمياً تقرأ علناً في جلسة فتح العطاءات، ثم تفتح المغلفات التي تحمل كلمة "تعديل" وتقرأ علناً، ولا يعتمد التعديل إلا إذا كان هناك مذكرة مكتوبة به تحمل تفويضاً رسمياً، ولا تدخل في عملية التقييم إلا العطاءات التي فتحت وقرئت خلال جلسة فتح العطاءات.
- 3.25 تفتح مظاريف العطاءات الأخرى واحداً تلو الآخر، حيث يقرأ اسم المناقص، ويذكر فيما إذا كان هناك مذكرة تعديل، وتقرأ الأسعار الكلية المقدمة، ولكل رزمة (إن وجدت)، بما فيها الخصومات والعطاءات البديلة، ويذكر وجود أو عدم وجود كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء إذا كان مطلوباً، وأية تفاصيل أخرى ترى الجهة المشترية أن من المناسب ذكرها، ويتم توقيع خطاب العطاء وجدول الأسعار من قبل اللجنة وفقاً لما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، ولا يدخل في تقييم العطاء إلا الخصومات والعطاءات البديلة التي تقرأ علناً في جلسة فتح العطاءات، ولا يجوز مناقشة مزايا العطاءات ولا رفض أي من العطاءات المقدمة خلال جلسة فتح العطاءات باستثناء العطاءات المتأخرة وفقاً للفقرة 1.23 من التعليمات للمناقصين.
- 4.25 تقوم لجنة العطاءات أو لجنة الشراء المختصة بإعداد محضر لفتح العطاءات يتضمن بالحد الأدنى اسم المناقص وفيما إذا كان هناك سحب أو استبدال أو تعديل، سعر العطاء لكل رزمة إذا كان ذلك هو الحال، بما في ذلك الخصومات والعطاءات البديلة، ووجود أو عدم وجود كفالة دخول المناقصة أو إقرار ضمان العطاء أيهما كان مطلوباً، وتطلب الجهة المشترية من ممثلي المناقصين الحاضرين للجلسة التوقيع على المحضر، ولا يؤثر غياب توقيع أحد المناقصين على صحة المحضر أو تأثيره، وتوزع نسخة من المحضر على جميع المناقصين الذين سلموا عطاءاتهم في الوقت المحدد، كما تنشر المعلومات الموجودة في المحضر على البوابة الموحدة للشراء العام.



ج. تقييم ومقارنة العطاءات

- 26 السرية
- 1.26 لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقييم ومقارنة العطاءات وتأهيل المناقصين والتوصية بإحالة العقد للمناقصين أو لأي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى تعلن نتائجها الى المناقصين.
- 2.26 قد تتسبب أية محاولة من قبل المناقص للتأثير على الجهة المشترية أو لجنة العطاءات أو لجنة الشراء أو لجنة التقييم في عملية الفحص والتقييم والمقارنة وإحالة العقد في استبعاد العطاء المقدم منه.
- 3.26 مع مراعاة الفقرة 2.26 من التعليمات للمناقصين، في حالة أراد أي مناقص الاتصال بالجهة المشترية لشأن يتعلق بالمناقصة في الفترة الممتدة ما بين فتح العطاءات وحتى إحالة العقد، فإن عليه أن يخاطبها خطيا فقط.

27 توضيح العطاءات

- 1.27 يحق للجهة المشترية ويهدف المساعدة في فحص وتقييم ومقارنة العطاءات أن تطلب من أي مناقص توضيح ما جاء في عطاءه ومنحه مهلة معقولة للرد ، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يطلب من قبل الجهة المشترية، ويجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطيان، ولا يتم السماح أو تقديم أو عرض أي تغيير للأسعار، سواء بالزيادة أو بالنقصان، إلا إذا كان ذلك لتأكيد تصحيح خطأ حسابي تكتشفه الجهة المشترية خلال عملية التقييم وفقا للفقرة 31 من التعليمات للمناقصين، ولا يجوز للجهة المشترية أيضا أن تطلب من أي مناقص أو تسمح له بتقديم أو عرض أي تغيير في مضمون عطاءه.
- 2.27 إذا لم يُقدم المناقص الرد على استيضاحات الجهة المشترية في الوقت والتاريخ المحددين في طلبها فقد يتم رفض عطاء هذا المناقص.

28 الانحراف والتحفظ والحذف

- 1.28 خلال تقييم العطاءات تطبق التعريفات التالية:
- أ. "الانحراف" هو مخالفة المتطلبات المحددة في وثائق المناقصة.
- ب. "التحفظ" هو وضع بعض الشروط التي تحد من قبول كل متطلبات وثائق المناقصة.
- ت. "الحذف" الفشل في تقديم بعض أو كل المعلومات أو الوثائق المطلوبة في وثائق المناقصة.



- 29 تحديد استجابة العطاءات لشروط المناقصة
- 1.29 يعتمد قرار الجهة المشتريّة فيما إذا كان العطاء مستجيباً للشروط على محتويات العطاء نفسه وفقاً لما هو محدد في الفقرة 11 من التعليمات للمناقصين.
- 2.29 العطاء المستجيب جوهرياً للشروط هو العطاء المستوفي لجميع متطلبات وثائق المناقصة دون انحراف أو تحفظ أو حذف جوهري، والانحراف أو التحفظ أو الحذف الجوهري هو الذي:
- أ. في حال قبوله:
1. يؤثر بطريقة جوهريّة على نوعية أو جودة أو أداء اللوازم المحددة في العقد.
 2. يحد بشكل جوهري وبما لا يتوافق مع وثائق المناقصة، من حقوق الجهة المشتريّة أو واجبات المناقص التعاقدية.
- ب. في حالة تعديله، يؤثر بشكل غير عادل على الوضع التنافسي للمناقصين الآخرين الذين تقدموا بعطاءات مستجيبة جوهرياً ومستوفية للشروط.
- 3.29 سوف تقوم الجهة المشتريّة بتقييم الجوانب الفنية للعطاء وفقاً للفقرتين 16 و17 من التعليمات للمناقصين، ولا سيما لضمان أن جميع متطلبات القسم السابع - جدول المتطلبات قد تم الوفاء بها دون انحراف أو تحفظ أو حذف جوهري.
- 4.29 يتم رفض العطاء من قبل الجهة المشتريّة إذا لم يكن مستجيباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، ولا يسمح بالتالي جعله مستجيباً عن طريق تصحيح الانحراف أو التحفظ أو الحذف الجوهري.
- 30 عدم المطابقة، الأخطاء والحذف
- 1.30 إذا كان العطاء مستجيباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، يحق للجهة المشتريّة أن تغض النظر عن أية نواقص أو انحرافات غير جوهريّة.
- 2.30 إذا كان العطاء مستجيباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، يحق للجهة المشتريّة أن تطلب من المناقص أن يقدم المعلومات أو الوثائق الضرورية خلال فترة زمنية محددة، وذلك لتصحيح الانحرافات غير الجوهريّة أو النواقص في العطاء والمتعلقة بمتطلبات التوثيق، ويجب أن لا تتعلق هذه الانحرافات أو النواقص بأي شكل من الأشكال بالأسعار المذكورة في العطاء، وقد يؤدي عدم تمكن المناقص من تقديم المعلومات المطلوبة إلى رفض عرضه.
- 3.30 إذا كان العطاء مستجيباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، تقوم الجهة المشتريّة بتصحيح الانحرافات القابلة للقياس الكمي والتي تتعلق بسعر العطاء، ولأغراض المقارنة فقط يعدل سعر العطاء ليعكس سعر البند المنسي أو غير المطابق للمواصفات.
- 31 تصحيح الأخطاء الحسابية
- 1.31 في حالة كان العطاء مستجيباً جوهرياً لمتطلبات وثائق المناقصة، تقوم الجهة المشتريّة بتصحيح الأخطاء الحسابية وفق الشروط التالية:



- أ. إذا كان هناك تعارض بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي يؤخذ بسعر الوحدة ويعدل السعر الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناءً على هذا إذا رأت الجهة المشتريّة أن هناك خطأ لا لبس فيه تمثل في وضع الفاصلة العشرية لسعر الوحدة، ففي هذه الحالة يحتسب الإجمالي ويصحح سعر الوحدة.
- ب. إذا كان هناك خطأ في مجموع ناتج عن عملية جمع المبالغ الإجمالية الفرعية، تعتمد المبالغ الإجمالية الفرعية ويصحح المجموع.
- ت. إذا كان هناك تعارض بين السعر المحدد بالكلمات والسعر المحدد بالأرقام، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات، إلا إذا كان المبلغ المذكور متعلقاً بخطأ حسابي فتعتمد القيمة الرقمية وفقاً للبندين الفرعيين (أ) و(ب) أعلاه.
- ث. إذا قام المناقص بكتابة إجمالي المبلغ لبند ما دون أن يقوم بتدوين سعر الوحدة لهذا البند، أو كان سعر الوحدة رقماً غير واضح، فيتم احتساب سعر وحدة لهذا البند من قسمة إجمالي المبلغ على كمية البند.
- ج. إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى، يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية.
- ح. إذا قدم المناقص تعديلاً على عطائه سواءً بالخصم أو بالزيادة كمبلغ مقطوع، يتم احتساب هذا المبلغ كنسبة من السعر المقروء قبل التصحيح واعتمادها كخصم أو زيادة.
- خ. إذا لم يتم المناقص بتسعير بند أو أكثر من البنود، أو قام بكتابة سعر الوحدة والإجمالي بصورة غير واضحة وتشكل معها التباس في احتساب إجمالي المبلغ، يتم التصحيح كالآتي:
1. تطبيق أعلى سعر ورد لهذا البند عند المناقضين الآخرين المشاركين في المناقصة لغاية الحصول على قيمة إجمالية لهذا العرض.
 2. إذا بقي العرض الذي طبق عليه البند (1) أعلاه أقل العروض سعراً، واتجهت النية للإحالة عليه، يتم تطبيق أدنى سعر ورد لهذا البند عند المناقضين الآخرين لتحديد القيمة الإجمالية التي سيحال بها العرض.
- 2.31 تقوم الجهة المشتريّة بإجراء التصحيحات الحسابية دون التشاور مع المناقص الذي يتم إبلاغه بهذه التصحيحات، وإذا لم يوافق المناقص على التصحيحات التي تجرّمها الجهة المشتريّة يتم رفض عطائه، وللجهة المشتريّة أن تقرر في هذه الحالة مصادرة كفالته أو تطبيق الإجراءات الواردة في إقرار ضمان العطاء.
- 32 التحويل إلى عملة واحدة
- 1.32 لأغراض التقييم والمقارنة يتم تحويل عملات العطاءات إلى عملة واحدة كما هو مبين في جدول بيانات المناقصة.
- 33 هامش الأفضلية المحلية
- 1.33 يتم إعطاء هامش أفضلية محلية للوازم المصنعة أو المركبة في فلسطين وفق الأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة عن مجلس الوزراء ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة.



- 34 تقييم العطاءات
- 1.34 سوف تقوم الجهة المشترية باستخدام المعايير والمنهجيات المذكورة في هذه الفقرة في تقييم العطاءات، ولن يتم استخدام أية معايير أو منهجيات تقييم أخرى.
- 2.34 سوف تقوم الجهة المشترية باعتماد الآليات التالية خلال التقييم:
- أ. سوف يتم التقييم على أساس البنود أو الرزم على النحو المحدد في جدول بيانات المناقصة وسعر العطاء كما هو مقدم وفقا للفقرة 14 من التعليمات للمناقصين.
- ب. تعديل الأسعار لتصحيح الأخطاء الحسابية وفقا للفقرة 1.31 من التعليمات للمناقصين.
- ت. تعديل الأسعار بسبب الخصومات التي يقدمها المناقصون وفقا للفقرة 3.14 من التعليمات للمناقصين.
- ث. تحويل المبلغ الناتج من تطبيق الفقرات من (أ) إلى (ت) أعلاه، إذا كان ذلك مناسباً، لعملة واحدة وفقا للفقرة 32 من التعليمات للمناقصين.
- ج. تعديل السعر بسبب عدم المطابقة غير الجوهرية والقابلة للقياس وفقا للفقرة 3.30 من التعليمات للمناقصين.
- ح. يتم تحديد عوامل التقييم الإضافية في القسم الثالث - معايير التأهيل والتقييم.
- 3.34 لا يؤخذ بعين الاعتبار في تقييم العطاءات تأثير مراجعة الأسعار خلال فترة تنفيذ العقد.
- 4.34 إذا كانت وثائق المناقصة تسمح بتقديم أسعار منفصلة لرزم مختلفة، فإن منهجية تحديد التكلفة المقيمة الأدنى لمجموعات الرزم المختلفة بما في ذلك أي خصم يتم تقديمه في خطاب العطاء سيتم توضيحها في القسم الثالث "معايير التأهيل والتقييم".
- 5.34 لا يأخذ تقييم الجهة المشترية للعطاءات في الاعتبار:
- أ. ضريبة المبيعات (القيمة المضافة) وغيرها من الضرائب المشابهة والتي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا أحيل العقد على المناقص؛ في حالة اللوازم المصنعة في فلسطين؛
- ب. الرسوم الجمركية وضرائب الاستيراد الأخرى والضرائب الأخرى المشابهة المفروضة على استيراد اللوازم، والتي ستكون مستحقة الدفع على اللوازم إذا تمت إحالة العقد على المناقص، وذلك في حالة اللوازم المصنعة خارج فلسطين وقد استوردت بالفعل أو التي سيتم استيرادها.
- ت. أي تأثير لمراجعة الأسعار خلال فترة تنفيذ العقد.
- 6.34 يمكن أن يشمل تقييم الجهة المشترية للعطاء عوامل أخرى بالإضافة إلى سعر العطاء المقدم وفقا للفقرة 14 من التعليمات للمناقصين، وقد تتعلق هذه العوامل بمواصفات أو أداء أو شروط توريد اللوازم، ويجب أن يتم احتساب تأثير هذه العوامل إن وجدت، على شكل قيم مالية لتسهيل عملية المقارنة بين العطاءات، إلا إذا ذكر غير ذلك في جدول بيانات المناقصة من



بين تلك المبينة في القسم الثالث (معايير التقييم والتأهيل)، ويجب أن تكون المعايير والمنهجيات التي سيتم استخدامها وفقاً لفقرة 2.34 (ح) من التعليمات للمناقصين.

- 35 مقارنة العطاءات
- 1.35 على الجهة المشترية أن تقارن بين الأسعار المقيمة لجميع العطاءات المستجيبة جوهرياً والتي تم احتسابها وفقاً للفقرة 2.34 من التعليمات للمناقصين لتحديد العطاء المقيم الأقل تكلفة، وتتم المقارنة بالنسبة للوالمز المستوردة بناء على سعر العطاء المقدم على أساس المصطلح المحدد في جدول بيانات المناقصة وفقاً للفقرة 8.14-2 (أ) من التعليمات للمناقصين، وعلى أساس السعر خارج المصنع EX-Works إضافة إلى سعر النقل البري والتأمين حتى الوجهة النهائية للوالمز المصنعة داخل فلسطين، بالإضافة إلى أسعار التركيب والتدريب وأي خدمات أخرى مطلوبة، ولا يأخذ تقييم الأسعار في الحسبان الضرائب أو الجمارك أو الرسوم المترتبة على اللوالمز المستوردة أو ضريبة المبيعات (القيمة المضافة) والضرائب الأخرى المترتبة على بيع وتوصيل اللوالمز.
- 36 تأهيل المناقصين
- 1.36 على الجهة المشترية أن تحدد ما إذا كان المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة، مؤهلاً لتنفيذ العقد وفقاً للمعايير المبينة في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل.
- 2.36 يتم تحديد ذلك من خلال فحص الوثائق المثبتة لمؤهلات المناقص والتي قدمها المناقص وفقاً للفقرة 17 من التعليمات للمناقصين.
- 3.36 يعتبر تلبية المناقص لمعايير التأهيل شرطاً مسبقاً لإحالة العقد عليه، وعكس ذلك يؤدي إلى استبعاد عطائه، وفي هذه الحالة تقوم الجهة المشترية بدراسة العطاء المقيم التالي في الترتيب لتحديد ما إذا كان المناقص مؤهلاً لتنفيذ العقد.
- 37 حق الجهة المشترية في رفض أو قبول أي عطاء أو رفض كل العطاءات
- 1.37 للجهة المشترية الحق في قبول أو رفض أي عطاء، كما أن لها الحق بإلغاء المناقصة ورفض جميع العطاءات المقدمة في أي وقت قبل إحالة العقد وفقاً للحالات التي حددها قانون الشراء العام ولائحته التنفيذية، دون تحمل أية مسؤولية قانونية اتجاه المناقصين، ويجب إعادة كفالات دخول المناقصة إلى المناقصين في أسرع وقت في حالة إلغاء المناقصة.

ح. إحالة العقد



- 38 معايير الإحالة
- 1.38 مع مراعاة الفقرة 1.37 أعلاه، تقوم الجهة المشتريّة بإحالة العقد على المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم الأقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة، والذي ثبت أنه مؤهل لتنفيذ العقد بصورة مرضية.
- 39 حق الجهة المشتريّة في تغيير الكميات عند الإحالة
- 1.39 تحتفظ الجهة المشتريّة عند إحالة العقد بحق تغيير الكميات المحددة في القسم السابع – جدول المتطلبات، سواء بالزيادة أو النقصان، على أن لا يتجاوز ذلك التغيير النسبة المحددة في جدول بيانات المناقصة، ودون أي تغيير في سعر الوحدة أو أية شروط أخرى مذكورة في وثائق المناقصة.
- 40 التبليغ بإحالة العقد
- 1.40 يجب على الجهة المشتريّة وقبل فترة كافية من انتهاء صلاحية العطاء إبلاغ جميع المناقصين خطياً بقرار الإحالة المبدئي على المناقص صاحب العطاء الأقل تكلفة والمطابق جوهرياً للمواصفات والشروط المحددة في وثائق المناقصة والمستوى في معايير التأهيل، ولا يشكل هذا البلاغ خطاب إحالة للعقد.
- 2.40 إذا لم يطعن أي مناقص في قرار الإحالة خلال خمسة أيام عمل من تاريخ التبليغ، تصبح الإحالة نهائية وتقوم الجهة المشتريّة بإبلاغ المناقص الذي أحيل عليه العقد خطياً بأنه قد تم قبول عطاءه، ويحدد هذا الخطاب (المسمى "خطاب الإحالة") المبلغ الذي ستدفعه الجهة المشتريّة إلى المورد مقابل توريد اللوازم (المسمى "قيمة العقد")، وفي نفس الوقت ستقوم الجهة المشتريّة أيضاً بنشر نتائج المناقصة على لوحة الإعلانات لديها وعلى البوابة الموحدة للشراء العام مع تحديد الرزم (العقود) وعددها وكذلك اسم المناقص الفائز وقيمة العقد.
- 3.40 يشكل خطاب الإحالة (خطاب القبول) عقداً ملزماً للطرفين إلى حين إعداد العقد النهائي وتوقيعه.
- 4.40 بعد إبلاغ المناقصين بالإحالة المبدئية وفقاً للفقرة 1.40 من التعليمات للمناقضين، يجب على الجهة المشتريّة الرد خطياً على أي مناقص يتقدم بطلب خطي لمعرفة الأسباب التي حالت دون اختياره وذلك خلال فترة لا تتجاوز سبعة أيام عمل من تاريخ تقديم الطلب.
- 41 كفاءة حسن التنفيذ
- 1.41 على المناقص أن يقدم خلال الفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة وفي خطاب الإحالة كفاءة حسن التنفيذ وفق الشروط العامة للعقد، وعليه أن يستخدم نموذج كفاءة حسن التنفيذ الموجود في القسم العاشر - نماذج العقد، أو أي نموذج آخر يعتمد من قبل الجهة المشتريّة، وفي حالة إصدار الكفاءة من قبل مؤسسة مالية أجنبية يجب أن يكون لديها مؤسسة مالية مراسلة معتمدة تعمل داخل دولة فلسطين.



2.41 يعتبر الإخفاق في تقديم كفالة حسن التنفيذ أو توقيع العقد سبباً كافياً لإلغاء الإحالة ومصادرة كفالة دخول المناقصة أو تنفيذ بنود إقرار ضمان العطاء، وفي هذه الحالة يحق للجهة المشتريّة أن تحيل العقد على المناقص الذي تقدم بالعطاء المقيم التالي في الترتيب والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة وشريطة أن تثبت قدرة المناقص على تنفيذ العقد.

42 توقيع العقد

1.42 بعد استلام خطاب الإحالة وتقديم كفالة حسن التنفيذ على المناقص أن يقوم بتوقيع العقد أمام الجهة المشتريّة خلال الفترة المنصوص عليها في جدول بيانات المناقصة من تاريخ خطاب الإحالة.

2.42 مع مراعاة الفقرة 1.42 أعلاه، وإذا تعذر توقيع العقد بسبب أية قيود على التصدير تفرض بموجب لوائح التجارة الخاصة بالبلد المصدر، وتعزى هذه القيود للجهة المشتريّة أو الدولة أو استخدام المنتجات/اللوازم أو الأنظمة أو الخدمات المتعلقة باللوازم والتي سيتم توريدها، يصبح المناقص الفائز غير ملزم بعطائه شريطة أن يبين للجهة المشتريّة أعلى قدر من الاهتمام والحرص، بقيامه بطلب كل ما يلزم من موافقات واستثناءات وتراخيص أساسية هامة لتصدير هذه المنتجات واللوازم والأنظمة والخدمات بموجب شروط العقد.

3.42 تعلن الجهة المشتريّة خلال فترة لا تتجاوز سبعة أيام عمل من توقيع العقد نتائج الإحالة على لوحة الإعلانات لديها وعلى البوابة الموحدة للشراء العام، مبيّنة رقم المناقصة وأرقام الرزم بالإضافة إلى المعلومات التالية:

- أ. اسم كل مناقص اشترك في المناقصة.
- ب. أسعار العطاءات كما تمت قراءتها في الجلسة العلنية لفتح مظاريف العطاءات.
- ت. اسم وسعر كل عطاء قد تم تقييمه.
- ث. أسماء المناقصين الذين تم رفض عطاءاتهم وأسباب الرفض.
- ج. اسم المناقص الفائز وسعر عطائه، فضلاً عن مدة وملخص نطاق العقد.



القسم الثاني: جدول بيانات المناقصة

البيانات التالية الخاصة باللوازم المراد توريدها تكمل وتلحق وتعديل الشروط الواردة في التعليمات للمناقصين، وفي حالة وجود أي تعارض تعتمد النصوص الموجودة في هذه البيانات.

رقم الفقرة في التعليمات للمناقصين	أ. أحكام عامة
1.1	اسم الجهة المشترية: مديرية اللوازم العامة لصالح وزارة الداخلية.
1.1	رقم المناقصة: (MOI-GSD/KS/2024/30) اسم المناقصة: شراء وتوريد وتركيب نظام الطاقة الشمسية لصالح وزارة الداخلية.
1.2	مصدر التمويل: مؤسسة كرامة تضامن (Karama Solidarity).
1.4	العدد الأقصى لأعضاء الائتلاف: (لا ينطبق).
4.4	يصدر المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام قائمة الحرمان (القائمة السوداء) التي تتضمن أسماء الشركات المحظور عليها المشاركة في المناقصات الممولة بالمال العام، ويمكن الاطلاع على هذه القائمة على البوابة الموحدة للشراء العام: shiraa.gov.ps
ب. محتويات وثاق المناقصة	
1.7	لأغراض طلب توضيح وثائق المناقصة فقط، هو: العنوان: الماصيون - مجمع الوزارات - مبنى القدس - وزارة المالية / مديرية اللوازم العامة. رقم الطابق: الطابق السادس. المدينة: رام الله. الدولة: فلسطين هاتف: 02-2987112/3 فاكس: 02-2987056 الموقع الإلكتروني لنشر التوضيحات و الردود :



<p>مديرية اللوازم العامة www.gs.pmf.gov.ps</p> <p>البوابة الموحدة للشراء العام shiraa.gov.ps</p> <p>آخر موعد لتقديم الاستفسارات: 2024/4/1</p>	
ت. إعداد العطاء	
<p>لغة العطاء: العربية.</p> <p>تعتمد اللغة العربية في المراسلات بين الجهة المشتري والمناقصين.</p> <p>تعتمد اللغة العربية لأغراض ترجمة الوثائق المعززة والمواد المطبوعة.</p>	1.10
<p>على المناقص أن يقدم الوثائق الإضافية التالية:</p> <p>أ. في حال كان المناقص شركة مسجلة يجب إرفاق صورة عن شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب عام الشركات في وزارة الاقتصاد.</p> <p>ب. في حال كان المناقص منشأة فردية (تاجر) يجب إرفاق ما يثبت عضويته كتاجر في غرفة التجارة والصناعة (شهادة تاجر تثبت طبيعة عمله).</p> <p>ت. صورة عن رخصة المهن الصادرة عن ضريبة الإهلاك في وزارة المالية.</p> <p>ث. شهادة خلو طرف من الإدارة العامة لضريبة الدخل.</p> <p>ج. شهادة خلو طرف من الإدارة العامة للجمارك والمكوس وضريبة القيمة المضافة.</p> <p>ح. صورة عن عقد التأسيس الخاص بالشركة.</p> <p>خ. شهادة خصم من المصدر سارية المفعول حسب الأصول.</p> <p>د. السيرة الذاتية للشركة والموظفين.</p> <p>ذ. اسم الكهربائي ومهندس الطاقة الشمسية المعتمدين بختم من شركة كهرباء محافظة القدس.</p> <p>ر. كتالوجات مناقصات تم تنفيذها لأنظمة مشابهة للمطلوب.</p> <p>ز. كتالوجات المحولات واللوحات الشمسية وكذلك لوحة ونظام المراقبة.</p> <p>س. الجدول الزمني للتنفيذ.</p>	1.11 (ر)



ش. ارفاق مخطط توزيع اللوحات الشمسية , مخطط اللوحات الكهربائية للتيار المستمر والتيار المتردد , مخطط توزيع السترينجات وتوصيلات المحولات بما يتناسب 90 ك.واط شمسي , ليس حصراً ولكن جميع ما يدعم في التقييم.	
العطاءات البديلة لن تؤخذ بعين الاعتبار.	1.13
الأسعار المقدمة غير قابلة للمراجعة.	5.14
الأسعار المقدمة للرزم يجب أن تتضمن ما لا يقل عن 100 % من البنود الواردة في كل رزمة. (ينطبق) الأسعار المقدمة لكل بند من بنود الرزمة يجب أن تتضمن ما لا يقل عن 100 % من الكميات المطلوبة لهذا البند من الرزمة. (ينطبق)	6.14
طبعة الـ Incoterms المعتمدة لهذه المناقصة هي INCOTERMS 2010	7.14
تقدم الأسعار للوائح المصنعة خارج فلسطين بموجب مصطلح DDP واصله إلى ساحة مرآب السيارات - مبنى وزارة الداخلية.	8.14 (أ)
الوجهة النهائية (موقع الاستخدام): مقر وزارة الداخلية - رام الله - الماصيون.	8.14 (ت)
الأسعار المقدمة يجب أن تكون باليورو الأوروبي غير شامل ضريبة القيمة المضافة.	1.15
على المناقص أن يقدم جزء السعر الذي يمثل التكاليف المحلية باليورو الأوروبي.	2.15
العمر الافتراضي المتوقع أن تعمل فيه اللوازم (لأغراض توفير قطع الغيار): لا يقل عن أو أكثر [خمسة سنوات للمحولات , عشرة سنوات للمهيكل , الكوابل بكافة أنواعها , خمسة وعشرون عاما للوحات الشمسية] .	4.16
تفويض الجهة المصنعة - غير مطلوب.	2.17 (أ)
خدمات ما بعد البيع - سنة كاملة بعد التنفيذ.	2.17 (ب)
مدة صلاحية العطاء 150 يوماً تقويمياً من الموعد النهائي لتسليم العطاءات.	1.18
يجب أن يشمل العطاء كفالة دخول المناقصة صادراً من بنك (أو مؤسسة مالية) معتمد ومرخص بحسب النموذج الموجود في القسم الرابع- نماذج العطاء، وتكون بمبلغ (4,000) يورو.	1.19
أشكال الكفالات الأخرى المقبولة - (شيك بنكي مصدق).	3.19
تكون كفالة دخول المناقصة سارية المفعول لفترة 30 يوماً بعد انتهاء فترة صلاحية العطاء أي حتى تاريخ 2024/10/4	3.19 (ت)



<p>إذا اقترب المناقص أي من التصرفات الواردة في البنود (أ) إلى (ت) من هذه الفقرة، سوف يتم حرمانه من المشاركة في كافة عمليات الشراء العام لفترة 12 شهر.</p>	9.19
<p>يجب تسليم (1) نسخة غير أصلية بالإضافة إلى الأصلية من العطاء.</p>	1.20
<p>التفويض الخطي للشخص المفوض بالتوقيع نيابة عن المناقص يجب أن يتضمن: كتاب تفويض خطي موقع من المخول بالتوقيع عن المناقص (حسب شهادة التسجيل الصادرة عن وزارة الاقتصاد الوطني)، يفوض ويخول الشخص المقترح منه بالتوقيع على أوراق العطاء والعقد فيما بعد الإحالة بالإضافة لشهادة تسجيل الشركة- عقد تأسيس الشركة وصورة عن هوية المفوض بالتوقيع.</p>	2.20
<p>ث. تسليم وفتح العطاءات</p>	
<p>لأغراض تسليم العطاءات: إلى: صندوق العطاءات – دائرة العطاءات العنوان: الماصيون – مجمع الوزارات – مبنى القدس - وزارة المالية / مديرية اللوازم العامة. رقم الطابق: الطابق السادس. المدينة: رام الله. الدولة: فلسطين هاتف: 02-2987112/3 فاكس: 02- 2987056 الموعد النهائي لتسليم العطاءات هو: يوم الاثنين الموافق 2024/4/8 الوقت: 10:00 صباحاً لا يحق للمناقصين تسليم عطاءاتهم عبر البريد الإلكتروني.</p>	1.22
<p>سيتم فتح العطاءات في العنوان والتاريخ والوقت التالي: العنوان: الماصيون – مجمع الوزارات – مبنى القدس - وزارة المالية / مديرية اللوازم العامة. رقم الطابق: الطابق السادس. المدينة: رام الله. الدولة: فلسطين</p>	1.25



<p>التاريخ: 2024/4/8 الوقت: 10:00 صباحاً</p>	
<p>خطاب العطاء وجدول الأسعار يجب أن توقع وتعتمد من قبل جميع أعضاء اللجنة المكلفة بفتح العطاءات كالتالي: أ) تقوم لجنة العطاءات المركزية في وزارة المالية بفتح العطاءات في جلسة علنية في الوقت والمكان والتاريخ المحدد في جدول بيانات المناقصة وذلك بحضور المناقصين أو من يمثلهم. ب) تقرأ في البداية المغلفات التي تحمل علامة "الانسحاب" على الملأ ويعاد المغلف إلى صاحبه دون فتحه. ج) تقرأ بعدها المغلفات التي تحمل علامة "استبدال" على الملأ ويتم استبدالها بالعطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه. د) تفتح المغلفات التي تحمل علامة "تعديل" وتقرأ على الملأ. هـ) المظاريف التي فتحت وتمت قراءتها خلال جلسة فتح العطاءات وحدها هي التي تدخل في التقييم. و) تفتح المظاريف واحداً تلو الآخر ويتم قراءة اسم المناقص ومبلغ العطاء والبدائل والخصومات (إن وجدت) ويعلن عن وجود كفالة الدخول للمناقصة.</p>	3.25
ج. تقييم ومقارنة العطاءات	
<p>العملة التي يتم استخدامها لأغراض تقييم العطاءات المختلفة ومقارنتها بهدف تحويل أسعار العطاءات المقدمة بعملات مختلفة إلى عملة واحدة هي: اليورو الأوروبي. سعر صرف العملات المعتمد هو ما تنشره سلطة النقد الفلسطينية بتاريخ فتح المناقصة.</p>	1.32
<p>سيتم إعطاء هامش أفضلية للوازم المصنعة أو المركبة في فلسطين بنسبة (15%) بما يتعلق بالمحولات ABB واللوحات SUNERG.</p>	1.33
<p>"سيتم تقييم العطاءات لكل رزمة على حدة ولكافة البنود ضمن كل رزمة، وإذا تضمن جدول الأسعار بنوداً غير مسعرة، وإذا كان العطاء مستجيباً بشكل جوهري، سيتم احتساب أعلى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين المشاركين في المناقصة وإضافته إلى سعر العطاء واستخدام الناتج لأغراض مقارنة أسعار العطاءات فقط، وإذا بقي العطاء الذي طبق عليه ذلك أقل العطاءات سعراً وتمت الإحالة عليه يتم تطبيق أدنى سعر ورد لهذا البند عند المناقصين الآخرين لتحديد القيمة الإجمالية التي سيحال بها العقد".</p>	2.34 (أ)
<p>سيتم تعديل سعر العطاء باستخدام المعايير التالية من بين المعايير الموجودة في القسم الثالث - معايير التقييم والتأهيل: [لا ينطبق]</p> <p>أ. التغييرات في جدول تسليم اللوازم: [أدخل "نعم" أو "لا"، إذا كانت الإجابة "نعم" أدخل عامل التعديل]. ب. تكلفة استبدال المكونات الرئيسية، قطع الغيار الإلزامية والخدمات المتعلقة باللوازم [أدخل "نعم" أو "لا"، إذا كانت الإجابة "نعم" أدخل المعايير والمنهجية].</p>	6.34



<p>ت. تكلفة توفير خدمات ما بعد البيع وقطع الغيار للمعدات المقدمة في العطاء في فلسطين [ادخل "نعم" أو "لا"، إذا كانت الإجابة نعم، ادخل المعايير والمنهجية].</p> <p>ث. التكلفة المتوقعة لتشغيل وصيانة المعدات [ادخل "نعم" أو "لا"، إذا كانت الإجابة نعم، ادخل المعايير والمنهجية].</p> <p>ج. أداء وإنتاجية المعدات المقدمة [أدخل "نعم" أو "لا"، إذا كانت الإجابة "نعم" أدخل المعايير والمنهجية]</p>	
<p>ح. إحالة العقد</p>	
<p>نسبة الزيادة في الكميات المطلوبة لا تتعدى 25%.</p> <p>نسبة النقصان في الكميات المطلوبة لا تتعدى 25%.</p>	1.39
<p>الفترة الزمنية لتقديم كفالة حسن التنفيذ وتوقيع العقد هي: 14-28 يوم من تاريخ بلاغ الإحالة.</p>	1.42 & 1.41



القسم الثالث: معايير التقييم والتأهيل

يستكمل هذا القسم التعليمات للمناقصين، ويحتوي على المعايير التي تستخدمها الجهة المشترية لتقييم العطاءات وتحديد ما إذا كانت المؤهلات المطلوبة متوفرة لدى المناقص الفائز، ولن تستخدم أية عوامل أو طرق أو معايير أخرى لهذا الغرض.

المحتويات

1. هامش الأفضلية المحلية.
2. معايير التقييم.
3. متطلبات التأهيل اللاحق.



1. هامش الأفضلية المحلية (الفقرة 33 من التعليمات للمناقصين)

لأغراض مقارنة العطاءات، سيتم إعطاء هامش أفضلية للوازم المصنعة في فلسطين بنسبة 15% على (اللوحات الكهربائية من مصانع محلية معتمدة من شركة كهرباء محافظة القدس) ما لم ينص على خلاف ذلك في جدول بيانات المناقصة.

3. التقييم (الفقرة 34 من التعليمات للمناقصين)

آلية التقييم: سيتم الإحالة على الشركة الأقل تكلفة والمستحبة جوهرياً للشروط والمواصفات.

12. معايير التقييم (الفقرة 6.34 من التعليمات للمناقصين)

يمكن للجهة المشترية عند تقييمها للعطاءات أن تأخذ بعين الاعتبار بالإضافة إلى سعر العطاء المقدم وفقاً للفقرة 8.14 من التعليمات للمناقصين، واحداً أو أكثر من العوامل التالية المحددة في الفقرة 2.34 من هذه التعليمات وفي جدول بيانات المناقصة الذي يشير إلى هذه الفقرة، مستخدمةً المعايير والأساليب التالية.

أ. جدول التسليم:

يجب أن تسلم اللوازم الموجودة في قائمة اللوازم خلال المدة الزمنية (بعد "أقرب موعد للتسليم" وقبل "آخر موعد للتسليم") المحددة في القسم السابع - جدول المتطلبات، ولن تعطى أفضلية للوازم المسلمة قبل "أقرب موعد للتسليم"، وستعامل العطاءات التي ستسلم اللوازم بعد "آخر موعد للتسليم" على أنها غير مستحبة، وضمن هذه المدة المحددة ولغايات التقييم فقط، سيتم إجراء تعديل على أسعار العطاءات التي تعرض تسليم اللوازم بعد "أقرب موعد للتسليم"، وذلك باستخدام المعامل المحدد في الفقرة 6.34 (أ) في جدول بيانات المناقصة.

ب. تكلفة استبدال المكونات الرئيسية، وقطع الغيار الإلزامية، والخدمات المتعلقة باللوازم: (لا ينطبق)

1. يتم إضافة تكلفة المواد الاحتياطية الإلزامية والأجزاء القابلة للاستبدال وخدمات ما بعد البيع إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط، ويتم احتساب التكلفة بموجب القوائم المقدمة من المناقص والمعدة وفق توصية الجهة المصنعة للوازم لأغراض الصيانة ولفتره العمر التشغيلي للوازم المحددة في الفقرة (4.16) من جدول بيانات المناقصة.

2. تقوم الجهة المشترية بإعداد قائمة بالاحتياجات من الأجزاء السريعة الاستهلاك والعالية التكلفة وقطع الغيار الإلزامية والكميات التخمينية خلال فترة العمر التشغيلي للوازم المحددة في الفقرة (4.16) من جدول بيانات المناقصة، ويقوم المناقصون بتسعير بنود القائمة وتقديمها ضمن عطاءاتهم ثم يتم إضافة التكلفة الإجمالية لبنود القائمة إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط.

ت. توفير خدمات ما بعد البيع وقطع الغيار في فلسطين للمعدات المقدمة في العطاء:

إذا نصت الفقرة 6.34 (ت) من جدول بيانات المناقصة على قيام المناقص بعرض تكلفة لتوفير خدمات ما بعد البيع من صيانة وقطع الغيار في فلسطين، يتم إضافة تكلفة توفير هذه الخدمات إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط.



ث. التكلفة المتوقعة لتشغيل وصيانة المعدات:

بناءً على تكلفة التشغيل والصيانة المتوقعة للمعدات، يتم إضافة هامش تعديل إلى سعر العطاء لأغراض المقارنة بين العطاءات فقط، إذا نصت على ذلك الفقرة 6.34 (ث) من جدول بيانات المناقصة، ويتم تحديد هامش التعديل هذا بموجب المنهجية المشار إليها في تلك الفقرة.

ج. أداء وإنتاجية المعدات:

يتم إضافة هامش تعديل في التكلفة، محسوب على أساس أداء وكفاءة المعدات المقترحة من المناقص في عطاءه بالمقارنة مع كفاءة وأداء المعدات المنصوص عليها في وثائق المناقصة، إذا نصت الفقرة 6.34 (ج) من جدول بيانات المناقصة على ذلك ووفق المنهجية المحددة بالفقرة ذاتها.

ح. أية معايير إضافية أخرى:

في حالة الحاجة إلى إضافة معايير أخرى للمفاضلة والمقارنة بين العطاءات تتم الإشارة إليها في الفقرة 6.34 (ح) من جدول بيانات المناقصة.

2.2 العقود المتعددة (الفقرة 4.34 من التعليمات للمناقصين)

يحق للجهة المشترية أن تقوم بإحالة أكثر من عقد على المناقص الذي يتقدم بالعطاءات المقيمة الأقل تكلفة لمجموعة من الرزم والذي يستوفي جميع المعايير المطلوبة في مرحلة التأهيل اللاحق كما هو مبين في هذا القسم الثالث والفقرة 1.36 من التعليمات للمناقصين - تأهيل المناقصين).

وفي هذه الحالة، على الجهة المشترية أن:

أ. تقيم فقط الرزم التي تتضمن أسعاراً مما لا يقل عن النسبة المحددة في الفقرة 6.14 من التعليمات للمناقصين من البنود لكل رزمة، وما لا يقل عن النسبة المحددة في نفس الفقرة 6.14 من الكميات المطلوبة لكل بند.

ب. تأخذ بعين الاعتبار:

1. العطاءات المقيمة الأقل تكلفة لكل رزمة.

2. التخفيض (الخصم) في السعر لكل رزمة، ومنهجية تطبيقه كما عرضها المناقص في عطاءه.

3. التأهيل (الفقرة 36 من التعليمات للمناقصين)

1.3 متطلبات التأهيل (الفقرة 1.36 من التعليمات للمناقصين)

بعد تحديد العطاء المقيم الأقل تكلفة وفقاً للفقرة 2.34 من التعليمات للمناقصين، تقوم الجهة المشترية بإجراءات التأهيل اللاحق للمناقص وفقاً للفقرة 36 من التعليمات للمناقصين باستخدام المتطلبات المحددة فقط، ولن تستخدم أية متطلبات غير مشمولة في النص أدناه في تقييم مؤهلات المناقص.

أ. القدرة المالية:

على المناقص أن يقدم الوثائق والمستندات التي تثبت قدرته على الوفاء بالمتطلبات المالية.

ب. الخبرة والقدرة الفنية:

على المناقص أن يقدم الوثائق والمستندات التي توضح أن لديه القدرة على تحقيق متطلبات الخبرة التالية : (اسم الكهربائي ومهندس الطاقة الشمسية المعتمدين بختم من شركة كهرباء محافظة القدس).

ت. على المناقص أن يقدم الوثائق والمستندات والكتالوجات التي توضح أن اللوازم التي يعرضها تفي بمتطلبات الاستخدام التالية: (كتالوجات المحولات واللوحات الشمسية وكذلك لوحة ونظام المراقبة).



القسم الرابع: نماذج العطاء

جدول النماذج

- النموذج 1: نموذج معلومات المناقص 38.....
- النموذج 2: نموذج معلومات الشركاء في ائتلاف الشراكة 39.....
- النموذج 3: نموذج خطاب العطاء 40.....
- النموذج 4: نماذج جدول الأسعار 40.....
- النموذج 5: جدول الأسعار والتنفيذ – الخدمات المتعلقة باللوازم..... 47.....
- النموذج 6: تفويض المصنّع 49.....
- النموذج 7: نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية) 50.....
- النموذج 8: إقرار ضمان العطاء 51.....



النموذج 1: نموذج معلومات المناقص

[لا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]

التاريخ: _____ من _____ صفحة

اسم المناقصة: شراء وتوريد وتركيب نظام الطاقة الشمسية لصالح وزارة الداخلية

رقم المناقصة: MOI-GSD/KS/2024/30

1. الاسم القانوني للمناقص:-----
2. في حالة كان المناقص ائتلاف شراكة، يجب إدراج الاسم القانوني لكل شريك:-----
3. الدولة المسجل فيها المناقص:-----
4. سنة تسجيل المناقص:-----
5. العنوان الرسمي للمناقص في الدولة المسجل فيها:-----
6. معلومات عن الممثل المفوض للمناقص: الاسم:----- العنوان:----- الهاتف/الفاكس:----- البريد الإلكتروني:-----
7. مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: [ضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة]. <input type="checkbox"/> وثائق وشهادات تسجيل أو إنشاء الشركة المسماة في الخانة الأولى، وفق الفقرة الفرعية 3.4 من التعليمات للمناقصين. <input type="checkbox"/> وثائق تثبت استقلالية الشركة/المؤسسة قانونياً ومالياً وخضوعها للقانون التجاري، وفقاً للفقرة 5.4 من التعليمات للمناقصين، في حالة كانت الشركة/المؤسسة مملوكة من قبل حكومة فلسطين. <input type="checkbox"/> شهادة براءة ذمة من الضرائب. <input type="checkbox"/> رخصة مهن سارية المفعول. <input type="checkbox"/> شهادة تسجيل ضريبة القيمة المضافة. <input type="checkbox"/> شهادة العضوية في غرفة التجارة. <input type="checkbox"/> وثيقة إذن استيراد (إذا كان مطلوباً). <input type="checkbox"/> وثائق أخرى.



النموذج 2: نموذج معلومات المناقص إذا كان ائتلاف شراكة

[على المناقص تعبئة هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه]

التاريخ:

رقم المناقصة:

صفحة _____ من _____

1. الاسم القانوني للمناقص:
2. الاسم القانوني للشركاء في الائتلاف:
3. الدولة/الدول المسجل فيها شريك الائتلاف:
4. تاريخ تأسيس أعضاء الائتلاف:
5. العنوان الرسمي لأعضاء الائتلاف في الدولة/الدول المسجلين فيها:
6. معلومات عن الممثل المفوض للائتلاف: الاسم:
العنوان:
الهاتف/الفاكس:
البريد الإلكتروني:
7. مرفق نسخ عن الوثائق الأصلية من: [ضع إشارة بجانب الوثائق الأصلية المرفقة] <input type="checkbox"/> وثائق وشهادات تسجيل لكل شريك مسعى في الخانة الثانية، وفق الفقرة 3.4 من التعليمات للمناقصين. <input type="checkbox"/> اتفاقية الائتلاف الرسمية، أو اتفاقية بنية الائتلاف لغايات المشاركة في المناقصة مصدقة من كاتب العدل. <input type="checkbox"/> وثائق تثبت استقلالية الشركة/ المؤسسة قانونياً ومالياً والتزامها بالقانون التجاري، وفق الفقرة 5.4 من التعليمات للمناقصين، في حالة كانت الشركة/ المؤسسة أحد أعضاء الائتلاف مملوكة للحكومة. <input type="checkbox"/> الهيكل التنظيمي وأسماء أعضاء مجلس الإدارة وتفاصيل الملكية.



النموذج 3: نموذج خطاب العطاء

[على المناقص تعبئة هذا النموذج وفقاً للتعليمات الموضحة أدناه، ولا يسمح بأي تعديل على هذا النموذج، ولا يقبل أي استبدال]

التاريخ:

اسم المناقصة: شراء وتوريد وتركيب نظام الطاقة الشمسية لصالح وزارة الداخلية

رقم المناقصة: MOI-GSD/KS/2024/30

رقم العطاء البديل:

إلى:

نحن الموقعون أدناه نقر بأننا:

أ. قمنا بدراسة وثائق المناقصة، بما في ذلك الملاحق الصادرة وفقاً للفقرة (8) من التعليمات للمناقصين [أدخل رقم وتاريخ إصدار كل ملحق] ()؛ وليس لدينا أية تحفظات عليها.

ب. نحن نفي بمتطلبات الأهلية وليس لدينا أي تضارب في المصالح وفقاً للفقرة (4) من التعليمات للمناقصين؛

ت. لم يسبق وأن تم إيقافنا أو الإعلان بأننا غير مؤهلين لتنفيذاً لإقرار ضمان العطاء لأية مناقصة في فلسطين وفقاً للفقرة (6.4) من التعليمات للمناقصين؛

ث. نحن نعرض تزويد اللوازم التالية بما يتوافق مع وثائق المناقصة وجدول التسليم المحدد في قائمة المتطلبات [أدخل وصفاً ملخصاً لللوازم]¹.....؛

ج. المبلغ الإجمالي لعطائنا، باستثناء الخصومات المقدمة أدناه هو:

1. في حال توريد اللوازم رزمة واحدة [قُم بإدخال المبلغ الإجمالي للعطاء بالكلمات والأرقام، موضحا المبالغ بالعملة المختلفة]--

2. في حال توريد اللوازم رزم متعددة، فإن القيمة الإجمالية لكل رزمة من اللوازم، [قُم بإدخال المبلغ الإجمالي لكل رزمة

بالكلمات والأرقام، موضحا المبالغ بالعملة المختلفة]:.....

3. في حال توريد رزم متعددة من اللوازم، فإن المبلغ الإجمالي لتنفيذ كافة الرزم [قُم بإدخال المبلغ الإجمالي لكافة الرزم بالكلمات

والأرقام، موضحا المبالغ بالعملة المختلفة]:.....

أفي حالة التقدم بسعر لأكثر من رزمة، اذكر السعر بالأرقام والكلمات لكل رزمة على حدة



ح. الخصومات المعروضة ومنهجية تطبيقها هي:

1. الخصومات: إذا تم قبول عطائنا سنطبق الخصومات التالية. [حدد بالتفصيل كل خصم مقدم وعلى أي بند سيطبق بالتحديد من البنود الواردة في جدول المتطلبات]؛

2. منهجية تطبيق الخصومات: تطبق الخصومات باستخدام المنهجية التالية: [حدد بالتفصيل المنهجية التي ستستخدم في تطبيق الخصومات]؛

خ. تستمر صلاحية عطائنا طوال الفترة المحددة في الفقرة 1.18 من التعليمات للمناقصين، من الموعد النهائي لتسليم العطاءات المحدد وفق الفقرة 1.22 من التعليمات للمناقصين، وملتزم به طوال فترة صلاحية العطاء؛

د. إذا تمت إحالة العقد علينا سنقوم بإحضار كفالة حسن التنفيذ وفقاً للفقرة 1.41 من التعليمات للمناقصين، والفقرة 16 من الشروط العامة للعقد وحتى الانتهاء من تنفيذ العقد؛

ذ. ليس لدينا أي تضارب مصالح وفق الفقرة 2.4 من التعليمات للمناقصين؛

ر. لم يسبق وأن اعتبرت شركتنا أو أي من فروعها أو الشركات التابعة لها بما في ذلك المتعاقدين من الباطن أو الموردين لأي جزء من هذا العقد، فاقد الأهلية من قبل حكومة دولة فلسطين، بمقتضى القانون الفلسطيني والأحكام الرسمية وفقاً للفقرة 4.4 من التعليمات للمناقصين؛

ز. إننا ندرك أن خطاب الإحالة (كتاب القبول) الخطي الموجه من قبل الجهة المشتريّة تشكل عقداً ملزماً بيننا حتى تحضير وتنفيذ العقد الرسمي؛

س. إننا ندرك بأنكم لستم ملزمين بقبول العطاء الأقل سعراً أو أي عطاء آخر تستلمونه.

التوقيع:

الاسم:

الوظيفة:

التاريخ:



النموذج 4: نماذج جدول الأسعار

[على المناقص تعبئة نموذج جدول الأسعار وفق التعليمات الموضحة أدناه، قائمة البنود في العمود الأول من جدول الأسعار يجب أن تتطابق مع قائمة اللوازم المحددة من قبل الجهة المشترية في جدول المتطلبات].



جدول أسعار اللوازم المصنعة في فلسطين

التاريخ: _____								
اسم المناقصة: شراء وتوريد وتركيب نظام الطاقة الشمسية لصالح وزارة الداخلية								
رقم المناقصة: MOI-GSD/KS/2024/30								
رقم الصفحة _____ من _____								
9	8	7	6	5	4	3	2	1
السعر الإجمالي لكل بند (8+7+6) * 5=9	الضرائب والرسوم	ثمن النقل الداخلي والتأمين الى الوجهة النهائية	وحدة السعر DDP	الكميات	الوحدة	تاريخ التسليم	وصف اللوازم	رقم البند
AC distribution boards								1
				1	LS.		Main distribution switch board with Solar Metering box (SMDB). Refer to attached guideline drawing	1.1
				1	LS.		SPB + * Solar Meters provided by JDECo at the cost of the bidder.	1.2
AC cables. Refer to attached drawing								2
				60	ML.		Min.3*95+50+95 CU XLPE AC cable 600/1000V	2.1



				100	ML.		Min.5*16mm2 XLPE AC cable 600/1000V from inverter to SPB	2.2
Solar Modules								3
				140	Kwp.		Min.660Wp Solar Panels. Refer to attached guideline drawing	3.1
DC-AC inverters								4
				4	No.		27.6KW Inverter	4.1
Earthing System								5
				1	LS.		Grounding (Earthing System)	5.1
				1	Kwp.		Mounting Structure	6
AC electrical distribution board's protection								7
				24	sq.m		Fees and costs of supplying and installing a galvanized metal protection net to protect the electrical DBs.	7.1
				1	LS.		Display Panel & Monitoring System	8
				1	LS.		Spare Parts and Consumables plan as listed above, page 15. Add to this training of MoI team and warning signs as per JDECo	8.1
السعر الإجمالي للوازم باليورو الأوروبي غير شامل ضريبة القيمة المضافة								

اسم المناقص: توقيع المناقص: التاريخ:



Abbreviation	English Term
AC	Alternate Current
BS	British Standard
CCTV	Closed Circuit Television
CO2	Carbon Dioxide
CSP	Concentrated Solar Power
DC	Direct Current
EIA	Environmental Impact Assessment
FIT	Feed-in Tariffs
F/S	Feasibility Study
GDP	Gross Domestic Product
GHG	Green House Gas
JDECo	Jerusalem District Electricity Co.
IEC Standard	International Electro Technical Commission Standard



LCD	Liquid Crystal Display
NIS	New Israel Shekel
OFR	Over Frequency Relay
OVGR	Over Voltage Grounding Relay
OVR	Over Voltage Relay
PV System	Photovoltaic System
R.H.	Relative Humidity
RMU	Ring Main Unit
PSI	Palestine Standard Institute
SPD	Surge Protection Device
VAT	Value-Added Tax



جدول أسعار اللوازم المصنعة خارج فلسطين

التاريخ: _____									
اسم المناقصة: شراء وتوريد وتركيب نظام الطاقة الشمسية لصالح وزارة الداخلية									
رقم المناقصة: MOI-GSD/KS/2024/30									
رقم الصفحة _____ من _____									
9	8	7	6	5		4	3	2	1
السعر الإجمالي لكل بند (8+7+6)*5=9	الضرائب والرسوم	ثمن النقل الداخلي والتأمين الى الوجهة النهائية	وحدة السعر [DDP]	الكميات	الوحدات	تاريخ التسليم	بلد المنشأ	وصف اللوازم	رقم البند
السعر الإجمالي للوازم باليورو والأوروبي غير شامل ضريبة القيمة المضافة									

اسم المناقص: _____ توقيع المناقص: _____ التاريخ: _____



النموذج 5: جدول الأسعار والتنفيذ – الخدمات المتعلقة باللوازم

							التاريخ: _____
							رقم المناقصة: _____
							الرقم البديل: _____
							رقم الصفحة _____ من _____
8	7	6	5	4	3	2	1
السعر الإجمالي للخدمة	سعر الوحدة	الوحدة	الكميات	تاريخ التسليم في المكان النهائي	بلد المنشأ	وصف الخدمة	رقم الخدمة
		السعر الإجمالي للخدمات المتعلقة باللوازم					

اسم المناقص:

توقيع المناقص:

التاريخ:



النموذج 6: تفويض المصنّع

التاريخ:

اسم ورقم المناقصة:

إلى:

نحن المصنّع الرسمي والتي توجد مصانعها في
نفوض بتقديم عطاء لتوريد اللوازم المذكورة أعلاه والمصنّعة من قبلنا، والتفاوض لاحقاً وتوقيع
العقد معكم.

ونحن هنا نتعهد بالضمان الكامل للوازم المعروضة من قبل المناقص المذكور أعلاه وفقاً للفقرة 25 من الشروط العامة للعقد.

التوقيع:

الاسم:

الوظيفة:

ملاحظة: هذا النموذج لتفويض المناقص، ويجب أن يكون على ورق يحمل ترويسة المصنّع، ويجب أن يوقع من قبل شخص مفوض
وبحوزته تفويض رسمي يلزم المصنّع، ويجب أن يرفق في العطاء.



النموذج 7: نموذج كفالة دخول المناقصة (كفالة بنكية)

المستفيد:-----

التاريخ:-----

اسم المناقصة: شراء وتوريد وتركيب نظام الطاقة الشمسية لصالح وزارة الداخلية

رقم المناقصة: (MOI-GSD/KS/2024/30)

كفالة دخول مناقصة رقم:-----

اسم وعنوان البنك:-----

----- حيث انه تم إبلاغنا بأن ----- سوف يسلمكم عطاءه بتاريخ ----- لتنفيذ

.-----
وحيث انه وفقا لشروطكم بأن العطاءات يجب أن تعزز بكفالة دخول المناقصة.

بطلب من المناقص، نحن ----- ملتزمون التزاما لا رجعة فيه بموجب هذه الكفالة بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز

بمجمليها مبلغ ----- فور تسلمنا منكم أول طلب خطي يفيد بأن المناقص قد أدخل بأي من

التزاماته بموجب شروط المناقصة لأن المناقص:

- i. قد سحب أو عدل عطاءه خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبل المناقص في خطاب العطاء.
- ii. قد فشل أو رفض، مع تبليغه بقبول عطائه من قبل الجهة المشترية خلال فترة صلاحية العطاء - كما هو مبين في خطاب العطاء أو حسب تمديد الفترة في أي وقت قبل نهاية صلاحية العطاء - في:
 - i. توقيع العقد، إن كان مطلوباً، أو
 - ii. تقديم كفالة حسن التنفيذ وفق التعليمات للمناقصين.

- تنتهي صلاحية هذه الكفالة:

(أ) فور تقديم المناقص لكفالة حسن التنفيذ وتوقيعه العقد، إذا كان المناقص هو الذي أحيل عليه العقد، أو

(ب) فور حدوث أول الأمرين:

(1) تسلمنا لنسخة من تيليغكم للمناقص بأن العقد لم يحل عليه، أو

(2) بعد ثمانية وعشرين يوماً من انتهاء صلاحية عطاء المناقص.

- إن أي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن يستلم من قبلنا في المكتب في ذلك التاريخ أو قبله.

تخضع هذه الكفالة إلى القوانين والتعليمات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين.

[توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين)]



النموذج 8: إقرار ضمان العطاء

التاريخ:-----
 اسم ورقم المناقصة:-----
 رقم العطاء البديل:-----
 إلى:-----
 نحن الموقعون أدناه، نعلن بأننا:

- نعلم بأن العطاء يجب أن يكون معززاً بإقرار ضمان عطاء، حسب شروطكم.

- نقبل بأن أهليتنا لتقديم العطاءات في أية مناقصة تطرحها أية جهة مشتريّة ستعلق تلقائياً لمدة 12 شهر بدءاً من تاريخ إبلاغنا بذلك، إذا ما قمنا بالإخلال بالتزاماتنا تجاه شروط المناقصة، بسبب أننا:
- (أ) سحبنا العطاء خلال فترة صلاحية العطاء المحددة من قبلنا وفقاً لجدول بيانات المناقصة؛ أو
- (ب) رفضنا قيام الجهة المشتريّة بتصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في عطائنا؛ أو
- (ت) بعد إبلاغنا بقبول العطاء من قبل الجهة المشتريّة خلال فترة صلاحية العطاء،
- أ. فشلنا في أو رفضنا توقيع العقد، أو
- ب. فشلنا في أو رفضنا أن نوفر كفالة حسن التنفيذ وفق التعليمات للمناقصين.

- نعلم أن إقرار ضمان العطاء هذا ستنتهي صلاحيته إذا لم نكن المناقص الفائز، فور حدوث أحد الأمرين:
- a. تسلمنا لنسخة من تبليغكم لنا باسم المناقص الفائز، أو
- b. بعد 28 يوماً من انتهاء صلاحية العطاء المقدم من قبلنا.

التوقيع:-----
 الاسم:-----
 الوظيفة:-----
 مفوض لتوقيع العطاء لصالح والنيابة عن-----
 بتاريخ:-----

[ملاحظة: إذا كان المناقص ائتلافاً، فإن إقرار ضمان العطاء يجب أن يكون باسم الائتلاف الذي يقدم العطاء، وإذا لم يكن الائتلاف مسجلاً قانونياً في وقت تقديم العطاء، يكون إقرار ضمان العطاء مسجلاً بأسماء كافة الشركاء كما تم تسميتهم في اتفاقية الائتلاف].



القسم الخامس – الدول ذات الأهلية

لتوفير اللوازم، وتنفيذ الأشغال والخدمات في إطار المشتريات العامة

1. لمعلومات المناقصين ووفقا للفقرات 4.7، و5.1، من التعليمات للمناقصين، يتم في الوقت الحاضر استبعاد الشركات، واللوازم، والخدمات من الدول التالية من المشاركة في هذه المناقصة:

لا شيء



القسم السادس. سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

1.6 تقتضي سياسة دولة فلسطين تجاه ممارسات الفساد والاحتيال أن تلتزم الجهات المشتريّة، والمناقصون، والموردون، والمقاولون، ووكلائهم (سواء تم الإفصاح عنهم أم لم يتم)، والمقاولون من الباطن، والمستشارون من الباطن، ومزودو الخدمات، وأي أفراد يتبعونهم بأعلى معايير الأخلاق والسلوكيات أثناء تنفيذ المشتريات والعقود الممولة من المال العام والمدارة من قبل الحكومة،² ووفق هذه السياسة:

أ. تعرف الممارسات المبيّنة أدناه على النحو التالي:

- 1- "ممارسة الفساد": أي عرض، أو إعطاء، أو تلقي، أو التماس - سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر- لأي شيء ذي قيمة للتأثير بطريقة غير لائقة على تصرفات طرف آخر:³
- 2- "ممارسة الاحتيال": أي فعل أو امتناع عن القيام به، بما في ذلك، التحريف الذي من شأنه التضليل، أو أي محاولة لتضليل طرف، للحصول على منفعة مالية أو منفعة أخرى أو لتجنب أي التزام:⁴
- 3- "ممارسة التواطؤ": القيام بترتيب شيء ما بين طرفين أو أكثر بهدف تحقيق غرض غير لائق، بما في ذلك، التأثير و/أو تشجيع القيام بتصرفات غير لائقة إزاء طرف آخر:⁵
- 4- "ممارسة الإكراه/الإجبار": إضعاف أو إلحاق الضرر، أو التهديد بإفساد أو إلحاق الضرر - سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر- بأي طرف أو ممتلكاته للتأثير و/أو تشجيع القيام بأعمال غير لائقة إزاء طرف ما:⁶
- 5- "ممارسة العرقلة":

1. الإلتاف المتعمّد، وتزوير، وتغيير، أو إخفاء أدلة التحقيق، أو الإدلاء بأقوال كاذبة للمحققين وذلك بهدف العرقلة المادية للتحقيق في ادعاء الحكومة حول وقوع حالة فساد، أو احتيال، أو إكراه، أو تواطؤ؛ أو تخويف أي طرف لمنعه من الكشف عن معرفته بالمسائل ذات الصلة بالتحقيقات أو من متابعة مجريات التحقيق، أو
2. القيام بأعمال تهدف إلى العرقلة الفعلية لقيام الحكومة بممارسة التفتيش وحقوق المراجعة الحسابية والتدقيق المنصوص عليها في الفقرة 1.6 (ث) أدناه.

² في هذا السياق، أي عمل من شأنه التأثير على عملية الشراء، أو تنفيذ العقد مقابل الحصول على ميزة غير مستحقة يعد عملاً غير لائق.
³ لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح " طرف آخر " يشير إلى موظف قطاع عام يتصرف في مجال يتعلق بعملية الشراء أو تنفيذ العقد. وفي هذا السياق، فإن مصطلح " موظف قطاع عام " يشمل الموظفين الحكوميين، وموظفي المنظمات الأخرى، ممن يتخذون أو يقومون بمراجعة قرارات الشراء.
⁴ لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح " الطرف " يشير إلى موظف قطاع عام؛ كما أن مصطلح "المنفعة " و " الإلتزام " هما متصلان بعملية الشراء، أو تنفيذ العقد؛ وأن " عمل أو الامتناع عن القيام بهكذا عمل " يهدف إلى التأثير في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.
⁵ لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح " الأطراف " يشير إلى المشاركين في عملية الشراء، (موظفي القطاع العام)، ممن يحاولون إما بأنفسهم، أو من خلال شخص، أو كيان آخر غير مشارك في عملية الشراء أو الاختيار، تزيف (تقليد) جانب المنافسة، أو تحديد أسعار العطاءات عند مستويات مُصطنعة وغير تنافسية، أو من هم مطلعون على قيمة العطاءات المقدمة من كل منهم أو غير ذلك من الظروف الأخرى.
⁶ لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح " الطرف " يشير إلى أحد المشاركين في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.



- ب. سيتم رفض/ استثناء أي عطاء إذا تبين أن المناقص أو أي من موظفيه أو وكلائه، أو مستشاريه من الباطن، والمقاولين من الباطن، ومزودي الخدمات، والموردين، و/أو موظفيهم، قد قام بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بالانخراط في الفساد أو الاحتيال، أو التواطؤ أو الإكراه، أو ممارسات العرقلة في التنافس حول المناقصة موضع النقاش؛
- ت. سيتم معاقبة الشركة، أو الشخص المعني، في أي وقت كان، وذلك عملاً بإجراءات العقوبات المعمول بها من جانب الحكومة، بما في ذلك الإعلان العام أن مثل تلك الشركة أو الشخص هم غير ذي أهلية، إمّا إلى أجل غير مسمى، أو لفترة مُعيّنة من الزمن، للحصول على أي عقد مُموّل من المال العام.
- ث. يجب على المناقصين والموردين والمقاولين والمستشارين، والمقاولين من الباطن التابعين لهم ووكلائهم وموظفيهم ومستشاريهم ومزوديهم بالخدمات ومورديهم، السماح للجهة المشتريّة أو الحكومة أو الحكومة أو ديوان الرقابة المالية والإدارية بفحص جميع الحسابات، والسجلات، والوثائق الأخرى المتعلقة بتقديم العطاءات، وتدقيق هذه الحسابات والسجلات من قبل مدققي حسابات يتم تعيينهم من قبل الحكومة.



الجزء الثاني: متطلبات التوريد



القسم السابع: جدول المتطلبات

المحتويات

57.....	ملاحظات حول إعداد جدول المتطلبات
58.....	قائمة اللوازم وجدول التسليم
61.....	قائمة الخدمات المتعلقة باللوازم وجدول التنفيذ
62.....	المواصفات الفنية
91.....	المخططات
93.....	الفحوصات والتفتيش



ملاحظات حول إعداد جدول المتطلبات

تقوم الجهة المشترية بتضمين جدول المتطلبات في وثائق المناقصة، ويجب أن تغطي كحد أدنى وصفاً للوازم والخدمات المتعلقة بها والتي سيتم تزويدها بالإضافة إلى جدول التسليم.

إن هدف جدول المتطلبات هو توفير معلومات كافية تمكن المناقصين من إعداد عطاءاتهم بشكل دقيق وفعال، وخاصة جدول الأسعار، الذي يوجد له نموذج خاص في القسم الرابع.

بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون جدول المتطلبات بالإضافة إلى جدول الأسعار هما الأساس في حالة تغيير الكميات عند إحالة المناقصة وفقاً للفقرة 1.39 من التعليمات للمناقصين.



قائمة اللوازم وجدول التسليم

رقم البند	وصف اللوازم	الكمية	الوحدة	مكان التسليم النهائي	تاريخ التسليم		
					أول موعد للتسليم ⁷	آخر موعد للتسليم ⁸	موعد التسليم المقترح من قبل المناقص
1	AC distribution boards						
1.1	Main distribution switch board with Solar Metering box (SMDB). Refer to attached guideline drawing	1	LS.	مقروزة الداخلية/الماصيون	من تاريخ استلام أمر التوريد	90 يوم من تاريخ استلام أمر التوريد	
1.2	SPB + * Solar Meters provided by JDECo at the cost of the bidder.	1	LS.	مقروزة الداخلية/الماصيون	من تاريخ استلام أمر التوريد	90 يوم من تاريخ استلام أمر التوريد	
2	AC cables. Refer to attached drawing						

7.2 أدخل أول تاريخ تكون فيه الجهة المشترية جاهزة لتسلم اللوازم دون أن يؤدي ذلك إلى تكلفة تخزين إضافية يمكن تفاديها
8 أدخل آخر تاريخ يكون التسليم بعده له تأثير سلبي على الجهة المشترية



	90 يوم من تاريخ استلام أمر التوريد	من تاريخ استلام أمر التوريد	مقروزة الداخلية/الماصيون	ML.	60	Min.3*95+50+95 CU XLPE AC cable 600/1000V	2.1
	90 يوم من تاريخ استلام أمر التوريد	من تاريخ استلام أمر التوريد	مقروزة الداخلية/الماصيون	ML.	100	Min.5*16mm2 XLPE AC cable 600/1000V from inverter to SPB	2.2
Solar Modules							3
	90 يوم من تاريخ استلام أمر التوريد	من تاريخ استلام أمر التوريد	مقروزة الداخلية/الماصيون	Kwp.	140	Min.660Wp Solar Panels. Refer to attached guideline drawing	3.1
DC-AC inverters							4
	90 يوم من تاريخ استلام أمر التوريد	من تاريخ استلام أمر التوريد	مقروزة الداخلية/الماصيون	No.	4	27.6KW Inverter	4.1
Earthing System							5
	90 يوم من تاريخ استلام أمر التوريد	من تاريخ استلام أمر التوريد	مقروزة الداخلية/الماصيون	LS.	1	Grounding (Earthing System)	5.1
	90 يوم من تاريخ استلام أمر التوريد	من تاريخ استلام أمر التوريد	مقروزة الداخلية/الماصيون	Kwp.	1	Mounting Structure	6



AC electrical distribution board's protection							7
	90 يوم من تاريخ استلام أمر التوريد	من تاريخ استلام أمر التوريد	مقروزة الداخلية/الماصيون	sq.m	24	Fees and costs of supplying and installing a galvanized metal protection net to protect the electrical DBs.	7.1
	90 يوم من تاريخ استلام أمر التوريد	من تاريخ استلام أمر التوريد	مقروزة الداخلية/الماصيون	LS.	1	Display Panel & Monitoring System	8
	90 يوم من تاريخ استلام أمر التوريد	من تاريخ استلام أمر التوريد	مقروزة الداخلية/الماصيون	LS.	1	Spare Parts and Consumables plan as listed above, page 15. Add to this training of Mol team and warning signs as per JDECo	8.1



قائمة الخدمات المتعلقة باللوازم وجدول التنفيذ

رقم الخدمة	وصف الخدمة	الكمية ⁹	الوحدة	المكان الذي ستقدم به الخدمات	تاريخ (تواريخ) الانتهاء من تنفيذ الخدمات

⁹ إن كان ينطبق.



المواصفات الفنية

إن الهدف من المواصفات الفنية هو تحديد الخصائص الفنية للوزام التي تطلبها الجهة المشترية، وعلى الجهة المشترية أن تعد قائمة مفصلة بالمواصفات الفنية آخذة بعين الاعتبار ما يلي:

- تتألف المواصفات الفنية من مؤشرات واضحة تستطيع الجهة المشترية من خلالها أن تحدد فيما إذا كانت المواصفات الفنية التي يقدمها العطاء مطابقة للمواصفات المطلوبة وبالتالي تستطيع تقييم العطاء، ولذا فإن المواصفات الفنية المحددة جيداً ستسهل عملية إعداد العطاءات المستوفية للمواصفات من قبل المناقصين، بالإضافة إلى تسهيل فحصها وتقييمها ومقارنتها من قبل لجنة تقييم العطاءات.
- تتطلب المواصفات أن تكون جميع اللوازم والمواد المستخدمة في اللوازم جديدة وغير مستخدمة ومن أحدث طراز وتتضمن التطورات كافة في التصميم والمواد ما لم يذكر خلاف في العقد.
- يجب أن تستفيد المواصفات الفنية من أفضل التطبيقات السابقة، وقد توفر العينات لمواصفات استخدمت في عطاءات ناجحة مشابهة في نفس البلد أو القطاع، أرضية صلبة في وضع المواصفات الفنية.
- إن وضع معايير ثابتة للمواصفات الفنية قد يكون مفيداً، وهذا يعتمد على مدى تعقيد اللوازم وتكرار هذا النوع من عمليات التوريد، ويجب أن تكون المواصفات الفنية شاملة لتتجنب تقييد التصنيع، أو المواد، أو المعدات المستخدمة عادة في تصنيع لوازم شبيهة.
- يجب أن لا تكون المعايير المحددة للمعدات والمواد والتصنيع في وثائق العطاء مقيدة، ويجب تحديد المواصفات الدولية المعتمدة كلما كان ذلك ممكناً، كما يجب تجنب الإشارة إلى الأسماء التجارية، أو أرقام الأدلة المصورة، أو أية تفاصيل أخرى تحدد المواد والبنود المطلوبة بتلك المنتجة من مصنع معين، وذلك قدر الإمكان، وإذا لم يكن ذلك ممكناً يجب أن يتبع وصف هذه البنود جملة (أو ما يكافئها).
- يجب أن تبين المواصفات الفنية جميع المتطلبات فيما يتعلق بالنقاط الآتية، على سبيل المثال لا للحصر:
 - i. معايير المواد والتصنيع المطلوب لإنتاج وتصنيع هذه المواد.
 - ii. تفاصيل الاختبارات المطلوبة (النوع والرقم).
 - iii. أي عمل إضافي و/أو خدمات متصلة به مطلوبة لتحقيق التسليم/الإنجاز على أكمل وجه.
 - iv. تفاصيل النشاطات التي يجب تنفيذها من المورد وطبيعة مشاركة الجهة المشترية فيها.
 - v. قائمة بتفاصيل الضمانات المصنعية (Warranty) التي تغطيها كفالة اللوازم والغرامات (Liquidated Damages) التي ستطبق في حالة عدم تحقيق الضمانات.
- يجب أن تبين المواصفات جميع المتطلبات والخصائص الفنية والأدائية، بما في ذلك القيم العليا والدنيا المقبولة، كما هو مناسب، وتضيف الجهة المشترية عند الضرورة نموذجاً خاصاً (يرفق بنموذج تقديم العطاء) ليبيّن فيه المناقص معلومات تفصيلية حول هذه الخصائص الأدائية مقابل هذه القيم المقبولة.
- عندما تطلب الجهة المشترية من المناقص أن يبين في عطاءه جميع هذه المواصفات الفنية أو جزءاً منها، أو جداول فنية أو معلومات فنية أخرى، فعليها أن تحدد بالتفصيل مدى وطبيعة المعلومات المطلوبة والطريقة التي يجب أن تقدمها في عطاء المناقص.



ملخص المواصفات الفنية

اللوازم والخدمات المتعلقة بها تتوافق مع المعايير والمواصفات الفنية الآتية:

رقم البند	أسماء اللوازم والخدمات المتعلقة بها	للمعايير والمواصفات المطلوبة	الكمية	المعايير والمواصفات الفنية المقدمة من المناقص	مطابقة/غير مطابقة
1	PV modules SUNERG Minimum 660wp Purposes of use: Generate Electric power	X-CHROS 660wp modules, manufactured according to IEC 61215, IEC 61730 standard and CE. PERC Shingled Technology provides ultra -high efficiency with better performance in low irradiation. Maximizes installation capacity in limited space	1 Lot		
	Supporting structure for PV modules. Purposes of use brackets to mount PV panels in the parking lot and the extended yards as shown in drawing 1	Aluminum alloy, or hot dipped galvanized steel frames , high quality galvanization with plastic covers at each cut end to avoid water entry against corrosion. Thickness and design has to be approved by a certified engineering office@ 140Km/Hr wind speed	1Lot		
	Power conditioner ABB – FIMER. Purposes of use: Change to Alternated current from Direct current. Protect each device of PV generation systems and facilities from natural and national-grid accidents.	Rating capacity of 27.6 KW and .Horizontal and vertical installation • Power module and wiring box in a single compact chassis • Wi-Fi interface for commissioning and configuration • Reactive power management capability • Remote monitoring and firmware upgrade via Aurora Vision (PROTESA) cloud platform (logger free) • Provides 10% extra power in case of limited ambient temperature • high operating altitude , • Built-in dynamic export limitation control algorithm Protection: IP67 or more	1lot		



		1lot	Device to be contained a) Circuit breakers (MCCB) b) Diode for reverse power protection c) Surge Protection devices d) Terminal block Grade of protection: IP67 or more	Connection box Purposes of use: connect generated electric power from PV panels and protect from reverse power or lightning	
		1lot	Device to be contained Circuit breaker Grade of Protection: IP67 or more	Collection box Purposes of use: for collect and pass generated power to power conditioner	
		1lot	Display connected to inverters to transfer data to the building entrance.	Display Panel BOZZA GRAFICA or approved equivalent. Purposes of use: to display production and show a green building	
		1lot	System that can generate daily, monthly and yearly reports and ensure supervision.	Monitoring System PROTESA or approved equivalent. Purposes of use: to ensure PV system is monitored	



Extra special condions:

Inspection

Quality Inspection by the consultant

As for the quality inspection for the equipment, the following inspections and acceptance test shall be conducted prior to the handover of the equipment.

1-1 Factory inspection

Prior to the shipment of the equipment out of the factory, each and all equipment shall be inspected as to their conformity with required specifications and performance test for the system shall also conducted.

1-2 Collation inspection prior to shipment

Though quantities of the principal equipment shall be confirmed at the time of the factory inspection, quantities of all equipment shall be confirmed during collation inspection prior to shipment to be conducted by third party inspection agency. Place of inspection shall be manufacturer' packing warehouse.

1-3 Interim inspection

Interim inspection (on-site acceptance inspection) shall be conducted for the equipment with the presence of the Consultant immediately after completion of adjustment of the equipment one after the other.

At the inspection, various test data required for the acceptance test shall be collected with the presence of the Consultant through the operation of the equipment by the expert who engaged with installation and adjustment of the said equipment. And at the same time, specification of single and reciprocal operation of the equipment and quantities shall also be confirmed.

The interim inspection shall be held at last day of adjustment and commissioning of the equipment.

1-4 Acceptance test and handover

After completion of guidance on operation, counterparts of the Project with the presence of the Consultant shall verify required efficiency/performance and functions.



Acceptance test shall be conducted by operating actual PV system.
After completion of the acceptance test, results of the test and data collected during the interim inspection shall be confirmed among the counterparts, the Consultant and the Contractor.

Inspection for Electrical Performance of PV Modules

Inspection of PV modules shall be conducted in order to confirm its electrical performance described hereinafter.

- 1) Rating output power of PV modules shall comply with relevant IEC standards.
- 2) Total rating output power of PV modules shall exceed the required amount as described in the 'specification of PV modules'.

Acceptance test and handover

Table 2: Items to be inspected for the PV system shall be as follow.

Items to be inspected	PV modules	Power conditioners	Cable and wiring	Data management and monitoring system	Display
1. Visual inspection	Yes	Yes	Yes	Yes	Yes
2. Insulation test	Yes	Yes	Yes		Yes
3. Insulation resistance test	Yes	Yes			Yes
4. Protection test		Yes			
5. Integrated operation test		yes		yes	Yes



Spare Parts and Consumables plan

- 1-1 PV module: 2% of installed number of modules (3 Modules)
 1-2 One inverter either 30.0 KW or 27.6 KW
 1-3 Fuse of the power conditioner, lamp 100%

ELECTRICAL WORKS

General Requirements

General

- (1) General arrangement and specific conditions shall be as indicated in the Drawings. Proposed departures from the Drawings due to actual field conditions or other causes shall be prepared by the Contractor for approval by the MoI. The Contractor shall examine the Drawings and shall be responsible for the proper fitting of materials and equipment without alteration.
- (2) Electrical system applied for this work shall be as follows: Low-voltage AC 380/220V, 3 Phase, 4 wires, 50Hz

Scope of Work

The Works to be performed under this chapter of the Specification shall consist of furnishing all Labor, materials, equipment, tools, and incidentals and performing execution required to complete the Electrical and Mechanical works including but not limited to the following.

- (1) General Requirements
- (2) Conductor (Wire and Cable)
- (3) Raceways (Conduits)
- (4) Wiring Devices



- (5) Electrical System
- (6) Panel board and Cabinet
- (7) Grounding(Earthing)
- (8) Lighting Fixture
- (9) Fire Alarm System (If Applicable)
- (10) Lighting Protection

Submittals

Unless otherwise specified Contractor to submit:

- (1) Equipment Submittal:

Prior to the commencement of work, the contractor shall submit for approval certified literature showing ratings and dimensions of equipment, indicating manufacturer and model of fixtures and trim, and/or list all materials and items that are of a different manufacturer or model other than those specified.

- (2) Shop drawings:

After the MoI approval of equipment, the Contractor shall submit for approval dimensioned installation shop drawings to scale showing details where space requirements, present problems, proposed departures from the Contract Documents due to field conditions, and requirements for the concrete work, access panels, insert in slabs and openings in structure.

- (3) As-built Drawings:

Provide and maintain at the Site a complete set of Drawings for the purpose of recording 'as-built information'. Within 1 month after completion of the Work, the Contractor shall prepare the as-built drawings based on the above and submit prints to the MoI.

- (4) Catalogues:

1) Catalogues shall be prepared and submitted to the MoI in accordance with the Contract.

2) Catalogues shall be approved by the MoI.



(5) Operation and Maintenance Manuals:

Furnish operations and maintenance manuals for all equipment, bound between hard covers, including the manufacturer's name, model and serial number, control diagrams and source of service and replacement parts.

When using published manuals covering several equipment items or several model options, identify which data and instructions apply to the equipment furnished for this Project.

(6) Performance Test and Commissioning Report

Submit the data indicating performance level covering field reports of illumination level, insulation resistance value, and equipment tests for acceptance in accordance with the Drawings and Specification before the final inspection.

(7) Manufacturer's Data

Furnish the manufacturer's data for materials and equipment, as directed by the MoI.

Manufacturer's data include manufacturer's descriptive literature, photographs, drawings, charts, performance and characteristics curves. Identify nameplate, capacity, size and layout dimensions.

(8) Manufacturer's List

1) Furnish equipment list complete descriptive list of manufactured equipment proposed for the Work to the MoI for approval within 2 weeks after the commencement of work.

2) Lists shall include all equipment shown in the Drawing or specified herein.

(9) Subscription for electric power incoming diversion work

The Contractor shall conduct subscription for electric power incoming diversion work to the electric power distribution company (JDECo) and shall support MoI to get the permission.

Quality Control



The Contractor shall establish and maintain quality control for this Work to assure compliance with the Contract and maintain records of quality control for all operations including but not limited to the items listed below.

- (1) Ensure that all materials and equipment comply with requirements.
- (2) Perform tests for electrical and mechanical systems.
- (3) All equipment / system tests and adjustment in the field to be performed.
- (4) Perform tests in the manner as specified in the Contract or approved by the MoI before shipping and submit the report to the MoI for his approval.

Standards

Applicable standards and codes are as follows:

- (1) International Electrical Commission (IEC)
- (2) Palestine Standards Institute (PSI)
- (3) International Organizations for Standardization (ISO)
- (4) British Standard (BS)
- (5) Local Municipality Architectural Standards.
- (6) National Fire Protection Association (NFPA)
- (7) National Plumbing Code (NPC)

Guarantee

- (1) Attention shall be directed to provisions regarding guarantees and warranties for the Works under this Contract.
- (2) Manufacturers shall provide their standard guarantees for work mainly modules , inverters , structure related installations and approved qualified trained personnel licensed by the supplier. However, such guarantees shall be in addition to and not in lieu of all other liability that the manufacturer and the Contractor shall



secure by other provisions of the Contract 25 years for modules and 10 years for inverters.

(3) The Contractor shall guarantee that all elements of the systems are of sufficient capacity to meet the specifications required as set forth herein or as indicated.

(4) Upon receipt of notice from the Employer of failure of the systems or equipment during the guarantee period, the Contractor shall replace the defective equipment or parts immediately.

(5) Materials and /or equipment for which the effective guarantee term counting from the manufacturing date will be expired and will not be capable of covering the specified guarantee period after the substantial completion of the Project. The Contractor shall term as specified in the Specifications with the Contractor's letter.

Handling and Storage

Materials, equipment and all products shall be handled and stored carefully to ensure completed installation without any defect.

Unloading, stacking, moving and storing of material shall strictly comply with the manufacturer's recommendations. Before installation, all materials shall be inspected by the Contractor for defects.

Materials found to be defective before or after installation shall be required to the satisfaction of the MoI or shall be replaced with new material. Repair or replacement by the Contractor shall be accomplished without additional expenses to the MoI.

Spare Parts and Consumables

Supply all spare parts indicated in the specification for the proper operation and maintenance of all systems and plants during max 1 year from completion of the Works as required by the Specifications. List spare parts recommended by the Contract and/or manufacturers



for all systems and plant, with item names, quantity or percentage and prices.

Products

General

RCS shall approve all products, materials and equipment.

(1) Materials and equipment:

- 1) Materials and equipment shall be as specified in the Drawings and/or the Specifications and suitable for the service intended.
- 2) Materials and equipment shall be unused except those used for testing.
- 3) Equipment to be used shall be backed up by sufficient on-site service and shall be taken care with effective service activities.

(2) Standard Products

- 1) Materials and equipment shall be of general purpose and standard products.
- 2) Unless otherwise approved by the MoI, materials and equipment shall have a performance of a satisfactory operation in use for at least 1 year after the Tender Date and shall be the product which is kept in current continuous production.

(3) The capacity of equipment shall not be less than that indicated in the Drawings and/or specified in the Specifications.

(4) Conform to the requirements of an independent testing laboratory approved by the Consultant.

(5) In lieu of a formal certificate for equipment and/or materials issued by the testing laboratory, the alternative submission of the following documents shall be subject to the MoI approval;

1) Catalogue Cuts

2) Technical Data



3) Manufacturer's testing performance data

2 EXECUTIONS

Workmanship

- (a) The entire work provided in this Technical Specifications shall be constructed and finished in every respect with good workmanship and in a substantial manner.
- (b) It is not intended that the Drawings shall show every material, fitting and appliance, but the Contractor shall furnish and install all such parts as may be necessary to complete the systems in accordance with best trade practice and to the satisfaction of the MoI.
- (c) Coordinate with all other trades regarding the shape, size, and position of all openings required for apparatus in advance of the work so that all openings may be built in advance. Furnish and install all sleeves, supports, etc. hereinafter specified or required.
- (d) Obtain detailed information from manufacturers as to the proper method of installation and connection. Obtain all information from other trades that may be necessary to facilitate work and completion of the whole Project.

Painting (where applicable)

- (a) Except as otherwise specified, all equipment and materials furnished under this Chapter shall have a standard factory applied finish. All practical precautions shall be taken to prevent scratches and damage during shipment, storage and installation. Touch-up shall be where necessary to repair any scratches with proper surface preparation.
- (b) All nameplates bearing descriptive data and all nonferrous surfaces of materials and equipment provided under this Section shall be left unpainted, and clean.



(c) All bare iron surfaces of pipe, equipment, materials, hangers and supports installed under this Specification shall be painted with one coat of approved rust resistant primer and finish painting as part of the work of this Specification. Painting shall be unnecessary for pipes in concealed area.

(d) All painting and sizing done under this Chapter shall conform to the applicate equality control that is proposed by the Contractor and approved by the MoI.

Setting of Equipment

(a) The setting of equipment shall be carefully coordinated with the work and requirements of the other trades involved to ensure compatibility and to avoid conflicts.

(b) Equipment that is floor-mounted on concrete or masonry slabs, pads and piers, or permanent support.

Test and Inspections

(a) The Contractor shall carry out the following tests and inspections at each phase of construction to confirm that the requirements for the quality, capacity, performance and other items indicated on the Drawings and specified herein with regard to the materials, goods and workmanship are satisfactory. The Contractor shall record the results of each test and inspection, and shall submit them to the Consultant for approval.

(1) Before installation

- 1) Materials; Checking of Standards and condition of materials.
- 2) Equipment; Checking of shop drawings and manufacturer's instructions.

(2) During installation

- 1) Materials; Inspections of delivered materials
- 2) Equipment; Inspection at the project site



3) Installation; Tests and inspections shall be as described hereinafter.

(3) Upon Completion

Tests and inspection of appearance, function, performance and trial run.

(b) If as a result of such test and inspection, the materials, equipment and workmanship are judged unsatisfactory or unacceptable, they shall be rectified and/or replaced immediately at the Contractor's expense.

(c) The Contractor shall, in advance, consult with the MoI as to the program, schedule and items of test and inspection to comply with the MoI's instructions.

Opening

All opening in partitions, walls or slabs required for the work of this Chapter, are subject to the approval of the MoI. Openings shall be finished in accordance with the requirements of the related specifications.

Cutting and Patching

(a) All cutting and patching incidental to and required for the proper installation for the work to be performed under this Chapter. No structural member shall be cut without specific approval of the MoI.

(b) Perform all patching in full accordance with those divisions and sections applying to the various trades, materials, methods, workmanship and finishes involved.

Damaged surfaces shall be restored to their original or better condition.

(c) Holes may not be cut through concrete structural members.

Miscellaneous Iron and Steel

(a) Furnish and install all steel supports and hangers as shown in the Drawings or as required to support pipe, equipment and



materials. Shop drawings of proposed work shall be submitted for the MoI approval.

- (b) All work shall be cut, assembled, welded and finished by skilled mechanics. Welds shall be ground smooth. Stands, brackets, and framework shall be properly sized and strongly constructed.
- (c) Members shall be generally welded or riveted. Welding shall be at the shop. Field assembly may be carried out by bolting.
- (d) All shop-fabricated iron and steelwork shall be cleaned and dried and given a under coat of rust inhibited paint on all surfaces and in all openings and services.

Welding

All welding shall be executed by skilled and qualified welders in a neat and substantial manner. Welding on piping and structural steel shall be performed only by persons who are currently qualified as a skilled welder, and each such welder shall present his qualifications to the MoI whenever requested to do so on the job.

3 CONSTRUCTIONS

Conductors (Wire and Cable)

- (1) General requirements
 - 1) Scope of works
 - a) Wire and cable complete with accessories
 - b) Installation of miscellaneous items and appurtenances shown and/or required to complete the wire and cable work
 - 2) Applicable Standards
 - IEC, BS or equivalent
 - 3) Submittals
 - Submit shop drawings and/or catalogue and technical particulars for wire and cable.
- (2) Products
 - 1) Conductors



Comply with IBC, BS or equivalent

- a) 0.6/1 kV Cu/ Cross Link Poly-ethylene Insulated /Steel Wire Armored
/Polyvinyl Chloride Sheathed Cable. (XLPE/SWA/PVC Cable)
- b) 0.6/1 kV Cu/ Cross Link Poly-ethylene Insulated /Steel Wire Armored
/Polyvinyl Chloride Sheathed Shielded Cable. (XLPE/SWA/PVC/S Cable)
- c) 0.6/1 kV Cu/ Polyvinyl Chloride Insulated/ Polyvinyl Chloride Sheathed Cable.
(PVC/PVC Cable)
- d) 0.6kV Cu/ Polyvinyl Chloride Sheathed Wire (PVC Wire)
- e) Fire resistant PVC/PVC Cable for fire alarm system
Comply with JDECo.

2 Execution

2) Color Coding

Color coding of wire shall be in accordance with the requirements of the IEC, BS or equivalent.

Provide for all service, feeder, branch, control and signaling circuit conductors. Color shall be green for grounding conductors, and black for neutrals. The color of the ungrounded conductors in different voltage system shall be as JDECo requirements.

3) Accessories

- i Cable Supports in Risers
- ii Clamping device with insulation wedges and grips
- iii Compression type or twist-on spring loaded connectors and Nylon insulated covering
- iv Use anti-seize compound on tang

4) Wiring

- i Thoroughly clean the interior of raceways before wires are run.



- ii Connect wires and cables with suitable connector fittings
- iii Make no connections of cable situated in raceways
- 5) Tests
 - i Continuity and insulation tests:
 - ii 380/220V lines: 1000 volts megger 100 percent of feeders
 - iii 220V lines: 500 volts megger 100 percent of feeders
 - iv Communication lines 250 volts megger 100 percent of feeders
- 6) Performance test
 - i Prior to connecting equipment
 - ii In presence of authorized representatives

Raceways (Conduits)

- (1) General Requirements
 - 1) Scope of Work
 - a) Raceways complete with boxes, fittings and accessories
 - b) Installation of miscellaneous.

Wiring Devices

- (1) General Requirements
 - 1) Scope of Work
 - a) Complete materials as noted
 - b) Installation of miscellaneous items and appurtenances shown and/or required to complete the wiring devices.
- (2) Products
 - 1) Switches;
 - Comply with BS, JDECo, IEC or equivalent.
 - AC300V 3A, 15A switch, plastic plate



2) Receptacles (Socket Outlet)

Comply with BS, JDECo, IEC or local standard.

3) Plugs

Comply with BS, JDECo, IEC and/or local standard

Type; 2-poles and grounding suitable for socket type.

4) Pilot Lamps

Comply with BS, JDECo, IEC or equivalent.

5) Device Plates

Comply with BS, JDECo, IEC or equivalent.

(3) Execution

1) Tests

Test the operation and/or functions of all wiring devices under load.

2) Installation

a) Connecting Conductor and Cable;

b) Conductors or cable shall be connected to each other in the following manner.

c) Conductors shall be connected so as not to increase electrical resistance before connecting.

d) Conductors and cables shall be joined so as not to decrease their mechanical strength by more than 20%.

e) No connection shall be made within conduit or wiring duct.

f) Conductors and cables shall be connected by means of suitable connector fittings such as compression type connectors.


g) Where any connections occur, an adhesive vinyl tape shall be wrapped around the joint.

h) Connection between Conductors and device Terminals;

The device terminals shall be firmly fixed so as not to become loose at the connection. If there is a probability of them becoming loose, a double nut or a spring washer shall be used.



Refer to the attached SMDB,SPB drawing .



Panel-Board and Cabinet

(1) General Requirements

1) Scope of Work

- a) Medium voltage switchgear panel, Transformer Primary Protection panel, Lighting panel-board and power control panel-board complete with cabinet, box, fittings and accessories.
- b) Installation of miscellaneous items and appurtenances shown and/or required to complete the work.

(2) Products (where applicable)

A) Power Control Panel-Board


a) General

Power control panel-board shall be provided and installed as follows unless otherwise specified in this



section and drawing and shop drawings shall be approved by the Consultant before manufacturing.

Refer to the attached SMDB,SPB drawing .



1. The structure of the power control panel-board shall be manufactured to prevent dust, insects, etc., from penetrating or getting inside.



2. The cabinet for the power control panel-board shall be manufactured of sheet steel with a thickness of 1.6mm or more.

B) Terminal Board

a) General

Terminal board shall be provided and installed as follows unless otherwise specified in this section and drawing and shop drawings shall be approved by the MoI before manufacturing.

1. The structure of the power control panel-board shall be manufactured to prevent dust, insects, etc., from penetrating or getting inside.
2. The cabinet for the terminal board shall be manufactured of sheet steel with a thickness of 1.6mm or more.

C) Earth Terminal Board

a) General

Earth Terminal board shall be provided and installed as follows unless otherwise specified in this section and drawing and shop drawings shall be approved by the MoI before manufacturing.

1. The structure of the Earth Terminal board shall be manufactured to prevent dust, insects, etc., from penetrating or getting inside.
2. The cabinet for the Earth Terminal board shall be manufactured of sheet steel with a thickness of 1.6mm or more.

Earthing (Grounding)

(1) General Requirements

1) Scope of Work



- A) A man ground electrode conductor between the earthing conductor and the earth rods
 - B) Earthing Conductor shall comply with BS, JDECo and/or local standard
 - C) Earthing conductors in all lightning and outlet circuits and in all branch circuits whether indicated or not
 - D) Communication System Earthing
 - E) Earth electrodes
 - F) Fittings and Accessories
 - G) Installation of miscellaneous items and appurtenances shown and/or required to complete the Earthing System
- (2) Products
- a) Main conductor:
Bare copper lay, minimum 70mm² cross sectional area
 - b) Bonding Jumpers:
Bare copper, minimum 2.5mm diameter
 - c) Earth Conductor for motors, panels, devices, communication earthing, PVC insulated wire, size as required

PV Installation

Section1

All must meet the local civil defence rules and regulations.

Example


11-1-3 A number of PV modules installed:

14 series *9 strings = 140 module. (660wp)


11-1-4 Installation apparatuses:

Power conditioner*4 (27.6KW)/ *3 (30.0KW), Connection box *4, Collection of direct current electric box*4, LV Cables for LV grid connection.






Suggested Layout



This method will give nice looking layout although angle is low





4 – PV Design criteria

The following criteria's were taking into consideration during the design process; as a result contractor has to submit the best design solution.

Since the System will supply the electricity meter for the whole Building:

The available areas that dedicated to install the PV system will be used in the best way to maximize the system size; taking in the consideration that the PV system will not affect or deactivate any existed facilities over the building.

Contractor has to use galvanized profiles that will be installed. The profiles will be fixed on a concrete ballast/columns.

The System life time will exceed 20 years, the mounting structure will withstand the worst external conditions; the structure will withstand 140km/h wind speed, 0,5 meter of snow loads in case if ever snow in Jerusalem.

We take in consideration that the system should appear to viewers in a good way.

The system simulation accuracy will depend on the accurate data of the location area, climate, surrounding objects, and solar irradiation; take into consideration metronome values for the geographical location, the



surrounding buildings and the horizon were taken in the design because of their huge effect on the system output.

The distribution of the strings to be designed in order to make the system as symmetric as possible, also shadow effect shall be reduced by the way of the string distribution. The strings shall meet the MPPT range of the inverter and the temperature effect. The strings shall be labeled clearly for the maintenance.

The electrical components shall be grouped together in areas as much as possible, in order to make the maintenance easier and to protect them carefully from the external conditions, an essential criterion is to make the system safe for the people; any dangerous component will be protected and labeled.

Take into consideration for the installation, a structure with a landscape Module orientation, which was the best way to achieve **the most power** from the given Area, and it's tilted with 10° degree using galvanized rails with row spacing distances mounted with screws.

Take into consideration also service passages and areas to enable the ease of maintenance and system cleaning as well as in case of fire (safety measure) were considered in the PV system layout design.

Component and Equipment Selection

Material selection is an important key in achieving the design lifetime of the power plant. Materials are selected to withstand exposure to an outdoor environment with large temperature swings, rain and other moisture, wind-blown dirt and debris, galvanic corrosion, and UV degradation. This system will provide different key parameters and status indications. The plant design and execution comply with all applicable relevant standards and quality, including local standards, grid connection requirements, and other codes and



regulations. In the event of a conflict between the present design and a relevant law or regulation, the relevant law or regulation will be followed.

PV modules

The present design requires high quality, high efficiency PV modules Solar cells. Crystalline technology offers the best balance of overall performance, reliability and value. So according to these criteria we will choose Sunerg mono PERC high efficiency SHINGLED 660 Wp from one of the largest PV Models brand "SUNERG". Tier 1, grade A.

Catalogues and data sheets to be approved prior to import .

The loss of the output power to be less than 10 % in 10 years and less than 20% in 25 years

The module is certified by IEC (IEC61730) including other certificates;

- **EC61215/EN61215**
- **IEC 61701**
- **DIN EN 60068-2-68 LC2**

Inverters

The inverter along with the PV modules collaboration is the most important components in any solar power plant. The function of said technology is to convert the direct current (DC) generated in photovoltaic modules into alternating current (AC) suitable for the low voltage alternating current. In addition, it is an intelligent system manager, responsible for yield monitoring and grid management.

They can be directly integrated into all grids and are characterized by a particularly high efficiency and comply with the Grid required standard. The inverter choice is very important issue in a PV plant because (even if its economic value is not so important) the majority of the problems arise from



the inverters, for this reason the present design foreseen the use of one of the top inverters in the world, especially for performances, reliability and service. According to the present design foreseen we will use string inverters.

The chosen String inverters in Option A, are the **FIMER** inverters and from Power-One's String (designed to serve residential/ commercial photovoltaic installations). **These inverters shall be the specifications of FIMER required in the tender; with the maximum efficiency (η_{Max}) is up to 98%.**

These inverters include high voltage protection (surge arrestor), with integrated fuses, AC & DC switches and different types of protection (reverse current protection, fuses) with transformer less operation.

Catalogues , full option with protection boards , data sheets to be approved prior to import.

Grounding System

Each array structure of the PV plant will be grounded properly and all metal casing/shielding of the plant will be thoroughly grounded. Contractor to ensure that the earthing system measurements is withing the acceptable range with JDECo.

DC and AC Cables

The DC cables are Single core flexible cables, suited for photovoltaic and solar system with cross linked polymer insulation and halogen free casing. The life expectancy of the cables is tested for more than 25 years. Anti-rodent armor in galvanized steel wires braided to with stand up to 1800V and operation temperature up to +120° C and short circuit temperature of 250° C.

The AC cables are Flexible or rigid power; cable for fixed installations not propagating fire and with low corrosive gas emission. For the criteria listed above will be SPAIN made selected as the origin.



Voltage drop not to exceed 2% .

5701010. SRR500, ZZ-F (AS) 1X10 ROJO R500

All external cables will be installed inside galvanized cable trays, and they will comply with international standards and JDECo standards.

MCBs, MCCBs, and RCCBs

All circuit breakers used in the system are from a reliable manufacturer, which are well known for their excellent quality and longtime service. Those circuit breakers are suitable for domestic, commercial and industrial applications for protection against over-current and short circuit.

Solar Radiation and Temperature Devices

The temperature of solar modules is crucial for their output, because the output decreases by 0.43 %/K with increasing temperature. Therefore, monitoring the temperature of the modules is important.

Data logging and monitoring system PROTESA- Italy or equivalent

Since we used Power-One Inverters, the best data logging system to be chosen was the PV-AECEVO from Power-One too.

PV-AEC-EVO is ideal for data logging Power-One inverters and acting as an internet gateway when analog inputs for weather sensors or digital inputs for pulse counting meters and status inputs are also needed.

EVO can also satisfy the need for generating impulse signals, status signals, or relay outputs.



الشروط الخاصة



- 1- السعر يشمل التوريد والتركيب والتشغيل والتعريف والتدريب.
- 2- التوريد والتركيب خلال 90 يوم من توقيع الاتفاقية.
- 3- مكان التسليم: مقر وزارة الداخلية – رام الله – الماصيون.
- 4- تغطية كفالة مصنعية على اللوحات لمدة 25 سنة.
- 5- كفالة مصنعية على المحولات لمدة 5 سنوات.
- 6- ارفاق اعمال تم تنفيذها تحاكي المطلوب ان وجد.
- 7- الإحالة ستتم كوحدة واحدة.
- 8- كفالة الصيانة مطلوبة عند توقيع الاتفاقية لمدة 1 سنة تشمل التنظيف والمتابعة على الإنتاج.
- 9- العمر الافتراضي المتوقع 25 سنة.
- 10- بخصوص الزيارة الميدانية يرجى التواصل مع المهندس براء عقل على الرقم 0598507070 لتحديد موعد لزيارة موقع التركيب والتنفيذ.





المخططات

وثائق العطاء هذه تتضمن مخططات





دولة فلسطين
 وزارة المالية
 05-03-2024
 الإدارة العامة للوازم العامة
 دائرة العطاءات المركزية



REVISIONS

No.	DESCRIPTION	DATE

OWNER:
 PALESTINIAN MINISTRY OF INTERIOR

PROJECT NAME:
 SOLAR SYSTEM PLANT FOR PALESTINIAN MINISTRY OF INTERIOR

SHEET NAME:
 P/E DISTRIBUTION SYSTEM

LOCATION:
 PALESTINE- RAMALLAH- AMMANIYON

ASHER-ALASH-ET AL BAH BOLDING/ S/PL
 No: 05922742, 059207742
 E-mail: emc550@yabon.com

DESIGNED	Eng. M. JAAFREH	SCALE	ISSUE
CHECKED	Eng. M. JAAFREH	DATE	OCT. 2022
APPROVED	Eng. M. JAAFREH	DRG. No.	8593



NOTES:-

LEGEND

- AC DISTRIBUTION BOARD
- 30KVA D/C AC DISTRIBUTION BOARD
- 10KVA D/C AC DISTRIBUTION BOARD
- PV MODULE ARRAY

REVISIONS

No.	DESCRIPTION	DATE

SUBJECT: PALESTINIAN MINISTRY OF INTERIOR

PROJECT NAME: SOLAR SYSTEM PLANT FOR PALESTINIAN MINISTRY OF INTERIOR

SHEET NAME: ELECTRICAL KWHM LOCATION - BASEMENT FLOOR

LOCATION: PALESTINE - RAMALLAH - ALKASTOWN

1037
 JALDIBI-546785 ST.
 AL BAH STATION/ SHEF.
 RAMALLAH 20007742, 094857741
 E-mail: emc3000@yahoo.com

DESIGNED	Eng. M. JAAFREH	SCALE	1:2000A3
CHECKED	Eng. M. JAAFREH	DATE	OCT. 2023
APPROVED	Eng. M. JAAFREH	DRG. No.	BS10

دولة فلسطين
 وزارة المالية
 05-03-2024
 الإدارة العامة للوازم العامة
 دائرة العطاءات المركزية

الفحوصات والتفتيش

سيتم إجراء الفحوصات والاختبارات التالية: (لا ينطبق)

قائمة الفحوصات والتفتيش		
الرقم	وصف ملخص لكل بند	اسم ووصف الفحص و/أو التفتيش



الجزء الثالث: العقد



القسم الثامن: الشروط العامة للعقد

جدول المحتويات

98.....	1. التعريفات
99.....	2. وثائق العقد
99.....	3. ممارسات الفساد والاحتيال
99.....	4. التفسير
100.....	5. اللغة
100.....	6. ائتلاف الشركات
100.....	7. مذكرات التبليغ
100.....	8. القانون الحاكم
100.....	9. حل النزاعات
101.....	10. نطاق التوريد
101.....	11. التسليم والوثائق
101.....	12. مسؤوليات المورد
101.....	13. قيمة العقد
101.....	14. شروط الدفع
102.....	15. الضرائب والرسوم
102.....	16. كفالة حسن التنفيذ



17. حقوق النشر 102.....
18. سرية المعلومات 102.....
19. عقود الباطن 103.....
20. المواصفات والمقاييس 103.....
21. التغليف والوثائق 104.....
22. التأمين 104.....
23. الفحص والتفتيش 104.....
24. غرامات التأخير 105.....
25. الضمانة المصنعية 105.....
26. التحصين من انتهاك براءات الاختراع 106.....
27. التغيير في القوانين والأنظمة 107.....
28. القوة القاهرة 107.....
29. أوامر التغيير وتعديل العقد 108.....
30. تمديد المدة 108.....
31. فسخ العقد 109.....
32. نقل الحقوق 109.....



1. التعريفات

1.1 يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في الشروط العامة والخاصة للعقد المعاني المدرجة أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

العقد: يعني اتفاقية العقد المبرمة بين الجهة المشتري والمورد، بالإضافة إلى وثائق العقد المشار إليها في هذه الاتفاقية، بما فيها جميع المرفقات والملاحق وأية وثائق أخرى مشار إليها في الاتفاقية.

وثائق العقد: تعني الوثائق المدرجة في اتفاقية العقد، بما في ذلك التعديلات.

قيمة العقد: تعني المبلغ الذي يدفع للمورد كما هو محدد في اتفاقية العقد والخاضع للزيادة أو التخفيض أو التعديل وفقا لشروط العقد.

اليوم: يعني اليوم التقويمي ما لم يحدد بغير ذلك.

الإنجاز: يعني تنفيذ المورد للخدمات المتعلقة باللوازم بما يتوافق مع الشروط والبنود المدرجة في العقد.

اللوازم: تعني الأموال المنقولة أيا كان نوعها ووصفها، والخدمات المتعلقة إذا كانت قيمتها لا تتجاوز قيمة اللوازم نفسها، والأموال المنقولة تعني السلع والمواد الخام والآلات والمعدات و/أو المواد الأخرى التي يجب على المورد تقديمها للجهة المشتري بموجب العقد.

الحكومة: تعني حكومة دولة فلسطين.

الجهة المشتري: تعني الجهة التي تقوم بشراء اللوازم بموجب العقد والمحددة في الشروط الخاصة للعقد.

الخدمات المتعلقة باللوازم: تعني الخدمات المرافقة لتوريد اللوازم، مثل التأمين والتركييب والتدريب والصيانة المبدئية وغيرها من التزامات المورد بموجب العقد.

متعاقد الباطن: تعني أي شخص طبيعي، أو أي مؤسسة حكومية أو خاصة، أو خليط من الاثنين، يقوم بالتعاقد مع المورد لتأمين جزء من اللوازم المطلوبة أو تنفيذ أي جزء من الخدمات المتعلقة.

المورد: يعني الشخص الذي يقوم بموجب العقد المبرم مع الجهة المشتري بتوريد اللوازم.

موقع المشروع: يعني المكان المذكور في الشروط الخاصة للعقد، إن كان ينطبق.



2. وثائق العقد

1.2 تقرأ اتفاقية العقد كوحدة متكاملة، وتكون جميع الوثائق المكونة للعقد (وجميع أجزائها) مترابطة ومتكاملة ويفسر بعضها البعض وفق ترتيب الأسبقية المنصوص عليه في هذه الاتفاقية.

3. ممارسات الفساد والاحتيال

1.3 تشترط الحكومة الامتثال لسياستها فيما يتعلق بممارسات الفساد والاحتيال على النحو المبين في ملحق الشروط العامة للعقد.

4. التفسير

1.4 إذا تطلب السياق ذلك قد تعني الصيغة المفردة الجمع والعكس صحيح.

2.4 شروط التجارة الدولية INCOTERMS:

أ. ما لم يتعارض مع أي حكم من أحكام العقد، يكون معنى أي مصطلح تجارة، وحقوق والتزامات الأطراف بموجبه، على النحو الذي يحدده إنكوترمز.

ب. تحتكم المصطلحات CFR، FCA، CIP، DDP، EXW والمصطلحات الأخرى المشابهة، عندما تستخدم، إلى القواعد المقررة في الطبعة الحالية من شروط التجارة الدولية المحددة في الشروط الخاصة للعقد والصادرة عن غرفة التجارة الدولية في باريس - فرنسا.

3.4 كامل الاتفاقية:

يتكون العقد من كامل الاتفاقية بين الجهة المشتري والمورد، ويلغى جميع المراسلات والمفاوضات والاتفاقيات التي تمت بين الطرفين قبل تاريخ العقد.

4.4 التعديل:

لن يعتبر أي تغيير أو تعديل على العقد نافذاً إلا إذا كان خطياً، ويحمل تاريخاً ويشير إلى العقد بشكل محدد، كما يجب أن يكون موقعاً من ممثل مفوض حسب الأصول من كلا الطرفين.

5.4 عدم التنازل:

أ. مع مراعاة الفقرة 5.4 (ب) من الشروط العامة للعقد، لن يؤثر أو يحد أو يجحف أي تساهل أو تأخير أو تريت أو إهمال في تطبيق أي من بنود أو شروط العقد أو منح الوقت، من قبل أي من الطرفين على أي من حقوق الطرف الآخر الواردة في العقد، وكذلك لا يمثل أي تنازل من كلا الطرفين عن أي خرق في العقد تنازلاً عن خرق لاحق أو خروق لاحقة للعقد.

ب. أي تنازل من قبل أي من الطرفين عن حقوق أو صلاحيات أو تعويضات بموجب العقد يجب أن يكون خطياً، ومؤرخاً، وموقعاً من قبل ممثل مفوض من الطرف المتنازل، كما يجب أن يحدد هذا التنازل الخطي الحق وإلى أي مدى تم التنازل عنه.



6.4 تجزئة العقد

إذا تبين أن أحد أحكام أو شروط العقد ممنوعة أو باطلة أو غير قابلة للتطبيق، فإن هذا المنع أو البطلان أو عدم القدرة على التطبيق لن يؤثر على شرعية أو تطبيق أي من الأحكام والشروط الأخرى في العقد.

5. اللغة

1.5 يجب أن يكتب العقد وجميع المراسلات والوثائق المتصلة به والمتبادلة بين الجهة المشتري والمورد باللغة المحددة في الشروط الخاصة للعقد، ويمكن أن تكون الوثائق المساندة والمطبوعات التي تعتبر جزءاً من العقد بلغة أخرى على أن تكون مرفقة بترجمة طبق الأصل باللغة المحددة، وتعتمد الترجمة لغايات تفسير العقد.

2.5 على المورد أن يتحمل جميع نفقات ترجمة أية وثائق يقدمها إلى اللغة المعتمدة، وتحمل مسؤولية دقة الترجمة للوثائق التي يقدمها.

6. ائتلاف الشركات

1.6 إذا كان المورد ائتلاف شركات أو اتحاد، يكون جميع أعضاء الائتلاف أو الاتحاد مسؤولين بالتضامن عن تنفيذ العقد مجتمعين ومنفردين، وعليهم أن يعينوا أحدهم كمفوض له صلاحية إلزام الائتلاف أو الاتحاد، ولا يجوز تغيير تركيبة أو تشكيلة أي من ائتلاف الشراكة أو الاتحاد دون موافقة الجهة المشتري المسبقة على ذلك.

7. مذكرات التبليغ

1.7 يجب أن يكون أي تبليغ موجه من أحد الأطراف إلى الآخر في تنفيذ العقد خطياً ومرسلاً إلى العنوان المحدد في الشروط الخاصة للعقد، و"خطياً" تعني مكتوباً مع إثبات بالاستلام.

2.7 تعتبر المذكرة نافذة من تاريخ استلامها أو من تاريخ سريانها، أيهما يأتي لاحقاً.

8. القانون الحاكم

1.8 يحتكم العقد ويفسر بحسب القوانين المتبعة في دولة فلسطين إلا إذا نص على غير ذلك في الشروط الخاصة للعقد.

9. حل النزاعات

1.9 على الجهة المشتري والمورد أن يقوما بكل جهد ممكن لحل أي نزاع ينشأ بينهما بموجب العقد أو فيما يتعلق بالعقد ودياً عن طريق المفاوضات غير الرسمية والمباشرة.



2.9 في حالة فشل الطرفان في التوصل الى حل مرضي للنزاع بالتراضي بعد مرور 28 يوماً، يتم اللجوء الى حل النزاعات حسب الإجراءات المنصوص عليها في قانون التحكيم لدولة فلسطين، إلا اذا نصت الشروط الخاصة للعقد على غير ذلك.

3.9 بغض النظر عن الإشارة الى التحكيم:

(أ) يستمر الطرفان في تنفيذ واجباتهم التعاقدية ما لم يتفقا على غير ذلك، و

(ب) تدفع الجهة المشتريّة أية أموال مستحقة للمورد بموجب العقد.

10. نطاق التوريد

1.10 يجب أن تكون اللوازم مطابقة لتلك المحددة في جدول المتطلبات.

11. التسليم والوثائق

1.11 بمقتضى الفقرة 1.29 من الشروط العامة للعقد، يكون تسليم اللوازم وإنجاز تنفيذ الخدمات المتعلقة بها مطابقاً لجدول التسليم والتنفيذ المذكورة في جدول المتطلبات، ويجب أن يؤمن المورد تفاصيل الشحن وأية وثائق أخرى وفق ما هو مبين في الشروط الخاصة للعقد.

12. مسؤوليات المورد

1.12 يجب على المورد أن يقوم بتوريد كافة اللوازم الواردة في نطاق التوريد بما يتوافق مع الفقرة 10 من الشروط العامة للعقد، ووفق جداول التسليم والتنفيذ المحددة في الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد.

13. قيمة العقد

1.13 يجب ألا تختلف المبالغ التي يتقاضاها المورد في العقد من الجهة المشتريّة مقابل اللوازم عن تلك المحددة من قبله في عطائه إلا إذا نصت الشروط الخاصة للعقد على مراجعة الأسعار.

14. شروط الدفع

1.14 يتم دفع قيمة العقد بما في ذلك الدفعات المقدمة (إذا كان ذلك ينطبق) كما هو مبين في الشروط الخاصة للعقد.

2.14 يجب أن يقدم المورد مطالبة مالية خطية للجهة المشتريّة، مرفقة بالفواتير التي تصف اللوازم التي تم توريدها والخدمات المتعلقة بها التي تم تنفيذها، وبالوثائق الضرورية وفق الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد، وعند إتمام جميع الالتزامات المبثمة في العقد.

3.14 يجب أن تصرف الجهة المشتريّة الدفعات حسب متطلبات النظام المالي الفلسطيني وبعد تقديم كافة معززات الصرف حسب الأصول.



- 4.14 يتم صرف الدفعات المستحقة للمورد بموجب هذا العقد بالعملة أو العملات التي استخدمت في تقديم العطاء.
- 5.14 في حالة تأخرت الجهة المشترية عن الدفع للمورد ضمن الفترة المنصوص عليها في الشروط الخاصة للعقد، تقوم الجهة المشترية بدفع فائدة للمورد عن قيمة الدفعة أو الدفعات المتأخرة بموجب النسبة المحددة في الشروط الخاصة للعقد وعن الفترة الممتدة حتى إتمام الدفع.

15. الضرائب والرسوم

- 1.15 تشمل الأسعار جميع الضرائب والرسوم المعمول بها في دولة فلسطين ما لم تنص الشروط الخاصة للعقد على غير ذلك.

16. كفالة حسن التنفيذ

- 1.16 إذا كانت كفالة حسن التنفيذ مطلوبة في الشروط الخاصة للعقد، فإن على المورد أن يسلم هذه الكفالة للجهة المشترية للمدة المحددة وبالقيمة المحددة في الشروط الخاصة للعقد خلال الفترة المنصوص عليها في كتاب التبليغ بإحالة العقد (خطاب الإحالة).
- 2.16 يتم تسهيل كفالة حسن التنفيذ أو أي جزء منها لصالح الجهة المشترية كتعويض عن أي خسارة تنتج عن إخفاق المورد في الانتهاء من تنفيذ التزاماته بموجب العقد.
- 3.16 يجب أن تكون كفالة حسن التنفيذ، إذا كانت مطلوبة، وفق أحد الأشكال المنصوص عليها في الشروط الخاصة للعقد، أو بأي شكل آخر تعتمده الجهة المشترية.
- 4.16 تعيد الجهة المشترية إلى المورد كفالة حسن التنفيذ بعد مرور 28 يوماً على انتهاء المورد من تنفيذ جميع التزاماته بموجب العقد بما في ذلك أي التزامات تخص الضمانة المصنعية للوازم أو كفالة الصيانة، إلا إذا نصت الشروط الخاصة للعقد على غير ذلك.

17. حقوق النشر

- 1.17 حقوق نشر جميع المخططات والوثائق وجميع المواد الأخرى التي تحتوي على بيانات ومعلومات قدمها المورد إلى الجهة المشترية تبقى مسجلة باسم المورد، أما إذا تم تقديمها إلى الجهة المشترية من قبل طرف ثالث بما في ذلك موردو المواد إما مباشرة أو من خلال المورد تبقى حقوق النشر في هذه الحالة مسجلة باسم هذا الطرف الثالث.

18. سرية المعلومات

- 1.18 تلتزم كل من الجهة المشترية والمورد بالسرية التامة، وبعدم الإفصاح عن أية وثائق أو بيانات أو معلومات تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالعقد لأي طرف ثالث، سواء قدمت هذه المعلومات قبل أو أثناء تنفيذ العقد أو بعد إنجازه أو فسخه، دون الحصول على الموافقة الخطية من الطرف الثاني، ويستثنى من هذا أية معلومات أو بيانات أو وثائق يحصل عليها المورد من



- الجهة المشتريّة ويحتاجها لينفذ جزءاً من العقد من خلال متعاقد بالباطن، وفي هذه الحالة يجب على المورد أن يحصل على التزام بالسرية من المتعاقد بالباطن مشابه لذلك الذي التزم به بموجب الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد.
- 2.18 لا يحق للجهة المشتريّة أو المورد استخدام أي من الوثائق والمعلومات والبيانات التي يحصلان عليها من الطرف الثاني لأي غرض لا يتعلق بالعقد المبرم بينهما.
- 3.18 التزام الطرفين بالفقرة الفرعية 1.18 و 2.18 من الشروط العامة للعقد لا يسري على المعلومات التالية:
 أ. إذا احتاجت الجهة المشتريّة أو المورد إطلاع أي جهة أخرى مشاركة في تمويل المشروع على هذه المعلومات؛
 ب. إذا دخلت هذه المعلومات في المجال العام لسبب خارج عن إرادة الطرف المعني؛
 ت. إذا تمكن الطرف المعني أن يثبت امتلاكه للمعلومات وقت كشفها وأنه لم يحصل عليها قبل ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر من الطرف الآخر؛ أو
 ث. إذا حصل عليها أحد الطرفين بشكل قانوني من طرف ثالث غير ملزم بالتعهد بالسرية.
- 4.18 نصوص الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد المذكورة أعلاه لا تعدل بأي شكل من الأشكال أي تعهد بالسرية معطى من قبل أي من الطرفين قبل تاريخ توقيع العقد فيما يتعلق بالتوريدات أو أي جزء منها.
- 5.18 تبقى نصوص الفقرة 18 من الشروط العامة للعقد ملزمة حتى بعد إنجاز العقد أو فسخه لأي سبب كان.

19. عقود الباطن

- 1.19 على المورد أن يعلم الجهة المشتريّة خطياً بجميع عقود الباطن المتعلقة بتنفيذ العقد إذا لم يكن ذلك محدداً مسبقاً في العطاء، ولا يعفي هذا التبليغ سواء كان في العطاء أو في مرحلة لاحقة المورد من التزاماته أو واجباته أو مسؤولياته بموجب العقد.
- 2.19 يلتزم متعاقدو الباطن بنصوص الفقرة 3 من الشروط العامة للعقد.

20. المواصفات والمقاييس

- 1.20 المواصفات الفنية والمخططات
1. يجب أن تتطابق اللوازم الموردّة بموجب العقد بالمواصفات والمقاييس الفنية الواردة في القسم السابع -جدول المتطلبات، وفي حال عدم ذكر مقياس، فالمقياس يجب أن يساوي أو يتفوق على المقاييس الرسمية المعتمدة في دول منشأ اللوازم أو لدى مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية أو أي هيئة وطنية أخرى ذات علاقة.
2. يحق للمورد أن يخلي مسؤوليته عن أي تصميم، أو بيانات، أو مخططات، أو مواصفات أو وثائق أو تعديلات مقدمة أو مصممة من قبل الجهة المشتريّة أو بالنيابة عنها، على أن يسلم مذكرة بإخلاء المسؤولية للجهة المشتريّة.



3. أينما تمت الإشارة في العقد إلى المقاييس والكودات التي يجب تنفيذ هذا العقد بناء عليها، فإن الإصدار أو النسخة المعدلة المعتمدة لهذه المقاييس والكودات هي تلك المحددة في جدول المتطلبات، ويجب أن يسبق تطبيق أي تعديل على هذه المقاييس والكودات موافقة الجهة المشتريّة، ويجب أن يتم التعامل معها بما يتناسب مع الفقرة 29 من الشروط العامة للعقد.

21. التغليف والوثائق

- 1.21 يجب على المورد أن يؤمن شحن اللوازم إلى وجهتها النهائية المذكورة في العقد، بطريقة تضمن عدم إتلافها أو إلحاق أي ضرر بها، ويجب أن يكون التغليف طوال فترة النقل كاف لتحمّل التعامل الخشن والتعرض لدرجات الحرارة القاسية، والأملاح والأمطار والتخزين في أماكن مفتوحة، كما يجب أن يراعي حجم ووزن صناديق التغليف بُعد الوجهة النهائية للوازم وغياب مرافق التعامل مع الحمولات الثقيلة في جميع مراحل النقل.
- 2.21 يجب أن تتوافق عملية التغليف، ووضع العلامات المناسبة والتوثيق داخل وخارج رزم الشحن مع المتطلبات الخاصة المنصوص عليها في العقد، أو أية متطلبات أخرى محددة في الشروط الخاصة للعقد، أو أي تعليمات أخرى صادرة عن الجهة المشتريّة.

22. التأمين

- 1.22 يجب التأمين على اللوازم بموجب العقد ضد الضياع أو التلف الناتج عن التصنيع والنقل والتخزين والتسليم إلا إذا نص على غير ذلك في الشروط الخاصة للعقد.

23. الفحص والتفتيش

- 1.23 يجب على المورد أن يقوم وعلى نفقته الخاصة بالفحوصات و/أو التفتيش اللازم على اللوازم والخدمات المتعلقة بها والمحددة في الشروط الخاصة للعقد.
- 2.23 يمكن أن يتم الفحص والتفتيش في مقر المورد أو المتعاقد بالباطن الذي تعاقد معه المورد، أو عند التسليم و/أو عند وصولها إلى وجهتها النهائية أو أي مكان آخر في فلسطين وفق ما هو محدد في الشروط الخاصة للعقد، وفي حالة أجري الفحص في مقر المورد أو المتعاقد بالباطن الذي تعاقد معه المورد، فبمراعاة الفقرة الفرعية 3.23 من الشروط العامة للعقد على المورد توفير جميع التسهيلات والمساعدة اللازمة لفريق الفحص بما في ذلك المخططات وبيانات الإنتاج دون أن يشكل ذلك تكلفة إضافية على الجهة المشتريّة.
- 3.23 يحق للجهة المشتريّة أو ممثل عنها حضور الفحص أو التفتيش بموجب الفقرة الفرعية 3.23 من الشروط العامة للعقد، شريطة أن تتحمل الجهة المشتريّة جميع تكاليفه ونفقاته الشخصية الناتجة عن حضوره، شاملاً على سبيل المثال لا الحصر تكاليف السفر والإقامة.



- 4.23 على المورد أن يعطي إخطاراً مسبقاً للجهة المشتريّة قبل إجرائه للفحص والاختبار، يعلمه فيه بالتاريخ والمكان الذي سيجري فيها، وعليه أن يحصل على أي تصريح أو موافقة لازمة من أي طرف ثالث ذي علاقة أو مصنّع لحضور الجهة المشتريّة أو ممثلاً مثل هذا الفحص و/أو التفتيش.
- 5.23 يحق للجهة المشتريّة أن تطلب من المورد القيام بأي فحص و/أو تفتيش غير مدرج في العقد إذا وجدته ضرورياً للتأكد من أن خصائص وأداء هذه اللوازم مطابق للمواصفات والكودات والمقاييس الفنية المبينة في العقد، بشرط أن تضاف التكاليف والنققات المعقولة المترتبة على المورد لإجراء هذا الفحص و/أو التفتيش إلى قيمة العقد، وان يؤخذ بعين الاعتبار أي تأخير في تواريخ تسليم اللوازم وتواريخ إنجاز الخدمات ذات العلاقة والالتزامات الأخرى المتأثرة والذي يسببه هذا التفتيش و/أو الفحص في سير التصنيع و/أو تنفيذ المورد لالتزاماتهم بموجب العقد.
- 6.23 على المورد أن يقدم تقريراً للجهة المشتريّة بنتائج جميع عمليات الفحص والتفتيش التي يتم إجراؤها.
- 7.23 يحق للجهة المشتريّة رفض اللوازم أو أي جزء منها يثبت الفحص و/أو التفتيش عدم مطابقتها للمواصفات، وعلى المورد أن يقوم بإصلاح أو تبديل هذه اللوازم المرفوضة أو إجراء التعديلات اللازمة عليها لجعلها مطابقة للمواصفات على نفقته الخاصة، ويعيد إجراء الفحص و/أو التفتيش على نفقته بعد إعطاء إشعار مسبق للجهة المشتريّة بحسب الفقرة الفرعية 4.23 من الشروط العامة للعقد.
- 8.23 إن إجراء أي فحص و/أو تفتيش وحضور الجهة المشتريّة أو ممثل عنها وإصدار أي تقرير مطلوب بموجب الفقرة الفرعية 6.23 من الشروط العامة للعقد، لا يعفي المورد من أي من الكفالات أو الالتزامات الأخرى المبينة في العقد.

24. غرامات التأخير

- 1.24 باستثناء البنود المنصوص عليها في الفقرة 28 من الشروط العامة للعقد، فإنه في حالة أخفق المورد في تسليم جميع اللوازم المطلوبة، أو أي جزء منها، في موعد (مواعيد) التسليم المحددة في العقد، يحق للجهة المشتريّة دون إجحاف ببنود العقد الأخرى، خصم مبلغ من قيمة العقد كغرامات تأخير، مساو للنسبة المحددة في الشروط الخاصة للعقد من سعر اللوازم المتأخر تسليمها أو الخدمات غير المنفذة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه حتى يتم تسليمها أو تنفيذها الفعلي، وفي حالة الوصول إلى الحد الأعلى المحدد في الشروط الخاصة للعقد يحق للجهة المشتريّة فسخ العقد بموجب الفقرة 31 من الشروط العامة للعقد.

25. الضمانة المصنعية

- 1.25 يضمن المورد بان تكون جميع اللوازم جديدة وغير مستخدمة ومن أحدث طراز وتتضمن كافة التحسينات في التصميم والمواد ما لم يذكر غير ذلك في العقد.



- 2.25 بمراعاة الفقرة الفرعية 1.20 (ب) من الشروط العامة للعقد، فعلى المورد أن يضمن خلو اللوازم من أية عيوب ناتجة عن أي إغفال منه أو ناتجة عن التصميم أو المواد أو المصنعية، والتي قد تظهر تحت ظروف الاستخدام الطبيعية الموجودة في دولة فلسطين.
- 3.25 ما لم تنص الشروط الخاصة للعقد على غير ذلك، يجب أن يستمر سريان مفعول ضمان اللوازم أو أي جزء منها (12) شهراً من تاريخ التسليم والموافقة عليها في موقع التسليم المحدد في الشروط الخاصة للعقد.
- 4.25 على الجهة المشتري إبلاغ المورد حول أية عيوب تظهر في اللوازم وطبيعة هذه العيوب مرفقة بكل الدلائل الموجودة فور اكتشافها، وعلى الجهة المشتري إتاحة الفرصة المناسبة للمورد ليقوم بفحص هذه العيوب.
- 5.25 يقوم المورد بإصلاح أو تبديل هذه اللوازم أو الجزء المتضرر منها دون حساب أية تكلفة إضافية على الجهة المشتري عند استلامه مثل هذا البلاغ، وذلك خلال الفترة المحددة في الشروط الخاصة للعقد.
- 6.25 إذا أخفق المورد خلال الفترة المذكورة في الشروط الخاصة للعقد في إصلاح أو تبديل اللوازم بحق للجهة المشتري خلال فترة معقولة أن تأخذ أي إجراء إصلاحي تراه ضرورياً على نفقة ومسئولية المورد ودون الإجحاف بأي من حقوق المورد الأخرى في العقد.

26. التحصين من انتهاك براءات الاختراع

- 1.26 على المورد، وبمراعاة التزام الجهة المشتري بالفقرة الفرعية 2.26 من الشروط العامة للعقد، أن يحصن ويبرئ الجهة المشتري والموظفين والمسؤولين الذين يعملون فيها من وضد جميع القضايا أو الأفعال أو الإجراءات الإدارية أو الدعاوى أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو التكاليف، أو أية مصاريف بما فيها أنعاب المحاماة ومصاريفها، والتي قد تتعرض لها الجهة المشتري نتيجة انتهاك أو اتهام بانتهاك أي من براءات الاختراع، أو النماذج أو التصميم المسجلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة أو الموجودة بأي صورة أخرى وقت توقيع العقد بسبب ما يلي:
- أ. تركيب اللوازم من قبل المورد أو استخدامها في الدولة حيث يوجد الموقع؛ و
- ب. بيع منتجات هذه اللوازم في أي دولة كانت.
- هذا التحصين لا يغطي أي استخدام آخر لهذه اللوازم أو أي جزء منها في غير الغرض المنصوص عليه أو الذي يمكن استنتاجه من العقد، ولا يغطي هذا التحصين أي انتهاك ينتج عن استخدام هذه اللوازم أو أي جزء منها أو أي من منتجاتها الناتجة عن ارتباطها أو تركيبها مع أية معدات أو مواد لم يوردها المورد بموجب العقد.
- 2.26 إذا اتخذت أية إجراءات أو قدمت أية دعاوى ضد الجهة المشتري بسبب أحد الأمور المشار إليها في الفقرة الفرعية 1.26 من الشروط العامة للعقد، فعليها إبلاغ المورد بها على الفور، وعلى المورد أن يقوم وعلى نفقته الخاصة وباسم الجهة المشتري بأية إجراءات أو دعاوى أو أية مفاوضات للتوصل إلى تسوية لمثل هذه الإجراءات أو الدعاوى.



- 3.26 إذا لم يبلغ المورد الجهة المشتريته بنيتته اتخاذ أية إجراءات أو دعاوى خلال ثمانية وعشرين يوماً من تاريخ التبليغ، فإن للجهة المشتريته الحق أن تتخذ الإجراءات ذاتها بنفسها.
- 4.26 تعمل الجهة المشتريته وبناء على طلب من المورد على توفير المساعدة الممكنة في إقامة مثل هذه الإجراءات أو الدعاوى، على أن يتم تعويضها من قبل المورد عن أية تكاليف تنتج عن هذه المساعدة.
- 5.26 على الجهة المشتريته أن تعوض وتبرئ المورد والموظفين والمسؤولين ومتعاقدى الباطن الذين يعملون في خدمته من وضد جميع القضايا أو الأفعال أو الإجراءات الإدارية أو الدعاوى أو المطالبات أو الخسائر أو الأضرار أو التكاليف أو أية مصاريف بما فيها أتعاب المحاماة ومصاريفها، والتي قد يتعرض لها المورد نتيجة انتهاك أو اتهام بانتهاك أي من براءات الاختراع، أو النماذج أو التصميم المسجلة أو العلامات التجارية أو حقوق النشر أو أي حق آخر من حقوق الملكية الفكرية المسجلة أو الموجودة بأي صورة أخرى وقت توقيع العقد الناتجة عن أو على صلة بأي تصميم، أو بيانات أو مخططات أو مواصفات أو وثائق أو مواد أخرى قدمت أو صممت من قبل الجهة المشتريته أو بالنيابة عنها.

27. التغيير في القوانين والأنظمة

- 1.27 إذا تغير أي من القوانين أو الأنظمة أو المراسيم أو الأنظمة الداخلية، أو تم تفعيل أو إلغاء أو تغيير أي من القوانين السارية في فلسطين خلال فترة ال (28) يوماً التي تسبق تاريخ تسليم العطاء (بحيث يؤدي ذلك التغيير على تطبيق أو تفسير العقد من قبل الجهات المختصة) وبالتالي يؤثر على تاريخ التسليم و/أو سعر العقد، فإن تاريخ التسليم و/أو سعر العطاء سيعدل بالمقدار الذي تأثر فيه أداء المورد والتزاماته فيما يخص العقد نتيجة هذا التغير أو التفعيل أو الإلغاء، وعلى الرغم مما سبق لن يتم دفع أو احتساب هذه التكلفة الإضافية أو الخصم إذا تم أخذها مسبقاً بالحسبان في إطار مراجعة الأسعار بموجب الفقرة 15 من الشروط العامة للعقد.

28. القوة القاهرة

- 1.28 لا يخضع المورد لمصادرة كفالة حسن التنفيذ أو غرامات التأخير أو فسخ العقد نتيجة التقصير إذا كان تأخير الأداء أو أي إخفاق آخر في تنفيذ التزاماته بموجب العقد ناتج عن ظرف القوة القاهرة.
- 2.28 لأغراض هذه الفقرة فإن "القوة القاهرة" تعني أي حدث أو حالة خارجة عن إرادة المورد، ولا يمكن تجنبها أو توقعها، وغير ناتجة عن إهمال أو تقصير من طرفه، وقد تشمل هذه الحالات على سبيل المثال لا الحصر: قرارات تأخذها الجهة المشتريته ضمن صلاحياتها، الحروب والثورات، والحرائق، والفيضانات، والأوبئة، والحظر الصحي وحظر الشحن، والإجراءات التعسفية المفروضة من قبل الجانب الآخر على الاستيراد والتخليص على أن يتم تعزيز ذلك بالوثائق الرسمية.
- 3.28 على المورد أن يعلم الجهة المشتريته خطياً فور حدوث ظرف القوة القاهرة وأسبابه، على أن يتابع أداء التزاماته في حدود ما يسمح به ظرف القوة القاهرة، أو أن يبحث عن بدائل أخرى لأداء هذه الالتزامات، إلا إذا طلبت منه الجهة المشتريته خطياً غير ذلك.



29. أوامر التغيير وتعديل العقد

- 1.29 للجهة المشتري تعديل الكمية المطلوبة من كل بند سواء بالزيادة أو النقصان وفق النسبة المحددة في الشروط الخاصة للعقد وبذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمورد الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك.
- 2.29 للجهة المشتري في أي وقت، وفق الفقرة 7 من الشروط العامة للعقد، أن تطلب من المورد تغييراً ضمن النطاق العام للعقد، في واحد أو أكثر مما يلي:
- أ. المخططات، والتصاميم، والمواصفات إذا كانت اللوازم التي سيتم توفيرها بموجب العقد مصنعة خصيصاً للجهة المشتري؛
- ب. طريقة التغليف والشحن؛
- ت. مكان التسليم؛
- ث. الخدمات المتعلقة باللوازم والتي يجب أن يوفرها المورد.
- 3.29 إذا أدت أي من التغييرات الواردة في الفقرة الفرعية 2.29 أعلاه إلى فروق في التكلفة سواء بالزيادة أو بالنقصان، أو في الوقت المطلوب لتنفيذ المورد لأي من أحكام العقد، يجب عندها إجراء تعديل مساو على قيمة العقد، وجداول التسليم والتنفيذ، ويجب على المورد أن يطالب بالتعديل بموجب هذه الفقرة خلال 28 يوماً من تاريخ تسلمه أمر التغيير من الجهة المشتري.
- 4.29 على الطرفين أن يتفقا مسبقاً على سعر أي من الخدمات المتعلقة بالعقد والتي قد يحتاجها المورد ولكن لم يتم ذكرها في العقد، على أن لا يتجاوز سعرها معدل الأسعار التي يطلبها المورد لقاء نفس الخدمات من أطراف أخرى.
- 5.29 لن تقبل أية تعديلات أو تغييرات على شروط العقد إلا إذا كانت خطية وموقعة من الطرفين.

30. تمديد المدة

- 1.30 إذا واجه المورد أو أي من متعاقدي الباطن لديه خلال فترة تنفيذ العقد ظروفًا تؤخر تسليم اللوازم أو إنجاز الخدمات المتعلقة بها في الوقت المحدد بحسب الفقرة 11 من الشروط العامة للعقد، فيجب على المورد أن يعلم الجهة المشتري بها خطياً على الفور، مبيناً سببها ومدة استمرارها المحتملة، وعلى الجهة المشتري أن تقوم بتقييم الحالة فور استلامها للتبليغ، ولها أن تمدد مدة التوريد المعطاة للمورد لإتمام مهامه، وفي هذه الحالة يقوم الطرفان بالمصادقة على التمديد من خلال التعديل على العقد.
- 2.30 باستثناء حالة ظرف القوة القاهرة الواردة في الفقرة 28 من الشروط العامة للعقد، فإن أي تأخير في الأداء والتسليم وأداء الالتزامات تضع المورد تحت طائلة فرض غرامات التأخير بحسب الفقرة 24 من الشروط العامة للعقد، إلا إذا تم الاتفاق على تمديد مدة التوريد بحسب الفقرة الفرعية 1.30 من الشروط العامة للعقد.



31. فسخ العقد

1.31 فسخ العقد بسبب التقصير

- أ. للجهة المشتريّة ومن خلال إشعار خطي بالتقصير أن تفسخ العقد أو جزء منه مع المورد، دون الإخلال بأية حقوق أخرى للجهة المشتريّة تنتج عن خرق المورد لشروط العقد:
1. إذا أخفق المورد في تسليم أي من أو كل اللوازم خلال الفترة المحددة في العقد، أو خلال فترة التمديد التي تعطى للجهة المشتريّة وفق الفقرة 30 من الشروط العامة للعقد،
 2. إذا أخفق المورد في أداء أي من المهام الأخرى الموكلة إليه بموجب العقد،
 3. إذا تورط المورد، وحسب رأي الجهة المشتريّة خلال تنافسه على العقد أو في فترة تنفيذه، في أي من ممارسات الاحتيال أو الفساد المعرّفة في الفقرة 3 من الشروط العامة للعقد.
- ب. إذا قامت الجهة المشتريّة بفسخ العقد أو جزء منه، بحسب الفقرة 1.31 (أ) من الشروط العامة للعقد، فإن لها أن تستكمل عملية توريد اللوازم التي لم تسلم بالطريقة التي تراها مناسبة، وعلى المورد تحمل أية زيادة في تكلفة توريد اللوازم المتفق عليها، ولكن على المورد الاستمرار في تنفيذ الجزء الذي لم يتم فسخه من العقد.

2.31 فسخ العقد بسبب الإفلاس

- أ. للجهة المشتريّة ومن خلال إشعار خطي أن تفسخ العقد مع المورد في أي وقت إذا ما أفلس المورد أو أعسر، وفي هذه الحالة يتم فسخ العقد دون دفع أية تعويضات للمورد، ولا يؤثر هذا الفسخ على أي حق في عمل أو إصلاح ضرر حدث أو يمكن أن يحدث لاحقاً للجهة المشتريّة.

3.31 فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة

- أ. للجهة المشتريّة الحق بفسخ العقد أو أي جزء منه في أي وقت لدواعي المصلحة العامة من خلال إشعار خطي للمورد، ويجب أن يوضح الإشعار أن الفسخ يتم لدواعي المصلحة العامة، ويحدد البنود التي تم إلغاؤها والتاريخ الذي يصبح فيه فسخ العقد نافذاً.
- ب. يجب أن تقبل الجهة المشتريّة اللوازم التي ستكون جاهزة للشحن خلال الفترة المحددة في الشروط الخاصة للعقد من تاريخ الإشعار بفسخ العقد، وفق شروط وأسعار العقد، أما بالنسبة لبقية اللوازم فإن للجهة المشتريّة الاختيار بين:
1. أن يتم توريد أي جزء منها وتسليمه وفق شروط وأسعار العقد، و/ أو
 2. إلغاء ما تبقى منها ودفع مبلغ متفق عليه للمورد لقاء اللوازم التي تم إنجازها جزئياً والمواد والقطع التي تم شراؤها من قبل المورد، وعلى الجهة المشتريّة في هذه الحالة أن تقوم بتسديد الدفعات المستحقة للمورد مقابل اللوازم المستلمة والمقبولة حسب شروط وأسعار العقد بالإضافة إلى المبلغ المتفق عليه بموجب هذه الفقرة.

32. نقل الحقوق

- لا يحق للجهة المشتريّة أو المورد التنازل عن التزاماتهما المترتبة في هذا العقد كلياً أو جزئياً إلا بموافقة خطية مسبقة من الطرف الآخر.



ملحق الشروط العامة للعقد: سياسة الدولة تجاه ممارسات الفساد والاحتيال

1.6 تقتضي سياسة دولة فلسطين تجاه ممارسات الفساد والاحتيال أن تلتزم الجهات المشتريّة، والمناقصون، والموردون، والمقاولون، ووكلائهم (سواء تم الإفصاح عنهم أم لم يتم)، والمقاولون من الباطن، والمستشارون من الباطن، ومزودو الخدمات، وأي أفراد يتبعونهم بأعلى معايير الأخلاق والسلوكيات أثناء تنفيذ المشتريات والعقود الممولة من المال العام والمدارة من قبل الحكومة،¹⁰ ووفق هذه السياسة:

أ. تعرف الممارسات المبيّنة أدناه على النحو التالي:

1. "ممارسة الفساد": أي عرض، أو إعطاء، أو تلقي، أو التماس - سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر - لأي شيء ذي قيمة للتأثير بطريقة غير لائقة على تصرفات طرف آخر؛¹¹
2. "ممارسة الاحتيال": أي فعل أو امتناع عن القيام به، بما في ذلك، التحريف الذي من شأنه التضليل، أو أي محاولة لتضليل طرف، للحصول على منفعة مالية أو منفعة أخرى أو لتجنب أي التزام؛¹²
3. "ممارسة التواطؤ": القيام بترتيب شيء ما بين طرفين أو أكثر بهدف تحقيق غرض غير لائق، بما في ذلك، التأثير و/أو تشجيع القيام بتصرفات غير لائقة إزاء طرف آخر؛¹³
4. "ممارسة الإكراه/الإجبار": إضعاف أو إلحاق الضرر، أو التهديد بإفساد أو إلحاق الضرر - سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر - بأي طرف أو ممتلكاته للتأثير و/أو تشجيع القيام بأعمال غير لائقة إزاء طرف ما؛¹⁴
5. "ممارسة العرقلة":

أ. الإلتلاف المتعمّد، وتزوير، وتغيير، أو إخفاء أدلة التحقيق، أو الإدلاء بأقوال كاذبة للمحققين وذلك بهدف العرقلة المادية للتحقيق في ادعاء الحكومة حول وقوع حالة فساد، أو احتيال، أو إكراه، أو تواطؤ؛ أو تخويف أي طرف لمنعه من الكشف عن معرفته بالمسائل ذات الصلة بالتحقيقات أو من متابعة مجريات التحقيق، أو

ب. القيام بأعمال تهدف إلى العرقلة الفعلية لقيام الحكومة بممارسة التفتيش وحقوق المراجعة الحسابية والتدقيق المنصوص عليها في الفقرة 1.6 (ث) أدناه.

¹⁰في هذا السياق، أي عمل من شأنه التأثير على عملية الشراء، أو تنفيذ العقد مقابل الحصول على ميزة غير مستحقة يعد عملاً غير لائق.
¹¹لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح " طرف آخر " يشير إلى موظف قطاع عام يتصرف في مجال يتعلق بعملية الشراء أو تنفيذ العقد. وفي هذا السياق، فإن مصطلح " موظف قطاع عام " يشمل الموظفين الحكوميين، وموظفي المنظمات الأخرى، ممن يتخذون أو يقومون بمراجعة قرارات الشراء.

¹²لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح " الطرف " يشير إلى موظف قطاع عام ؛ كما أن مصطلح " المنفعة " و " الالتزام " هما متصلان بعملية الشراء، أو تنفيذ العقد ؛ وأن " عمل أو الامتناع عن القيام بهكذا عمل " يهدف إلى التأثير في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.

¹³لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح " الأطراف " يشير إلى المشاركين في عملية الشراء، (موظفي القطاع العام)، ممن يحاولون إما بأنفسهم، أو من خلال شخص، أو كيان آخر غير مشارك في عملية الشراء أو الاختيار، تزييف (تقليد) جانب المنافسة، أو تحديد أسعار العطاءات عند مستويات مُصطنعة وغير تنافسية، أو من هم مطلعون على قيمة العطاءات المقدمة من كل منهم أو غير ذلك من الظروف الأخرى.

¹⁴لأغراض هذه الفقرة الفرعية، فإن مصطلح " الطرف " يشير إلى أحد المشاركين في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.



- ب. سيتم رفض/ استثناء أي عطاء إذا تبين أن المناقص أو أي من موظفيه أو وكلائه، أو مستشاريه من الباطن، والمقاولين من الباطن، ومزودي الخدمات، والموردين، و/أو موظفيهم، قد قام بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بالانخراط في الفساد أو الاحتيال، أو التواطؤ أو الإكراه، أو ممارسات العرقلة في التنافس حول المناقصة موضع النقاش؛
- ت. سيتم معاقبة الشركة، أو الشخص المعني، في أي وقت كان، وذلك عملاً بإجراءات العقوبات المعمول بها من جانب الحكومة، بما في ذلك الإعلان العام أن مثل تلك الشركة أو الشخص هم غير ذي أهلية، إمّا إلى أجل غير مسمى، أو لفترة مُعيّنة من الزمن، للحصول على أي عقد مُموّل من المال العام.
- ث. يجب على المناقصين والموردين والمقاولين والمستشارين، والمقاولين من الباطن التابعين لهم ووكلائهم وموظفيهم ومستشاريهم ومزوديهم بالخدمات ومورديهم، السماح للجهة المشترية أو الحكومة أو ديوان الرقابة المالية والإدارية بفحص جميع الحسابات، والسجلات، والوثائق الأخرى المتعلقة بتقديم العطاءات، وتدقيق هذه الحسابات والسجلات من قبل مدققي حسابات يتم تعيينهم من قبل الحكومة.



القسم التاسع: الشروط الخاصة للعقد

تعمل الشروط الخاصة للعقد التالية على إكمال و/أو تعديل الشروط العامة للعقد. في حالة وجود أي تعارض، تعتمد النصوص المدرجة في الشروط الخاصة للعقد.

الشروط العامة للعقد 1.1	الجهة المشتريّة: وزارة الداخلية.
الشروط العامة للعقد 1.1	موقع المشروع/ المكان النهائي: وزارة الداخلية .
الشروط العامة للعقد 4.2 (ب)	طبعة Incoterms التي تنطبق على العقد هي: 2010
الشروط العامة للعقد 1.5	اللغة المعتمدة: العربية.
الشروط العامة للعقد 1.7	لإرسال <u>الإشعارات</u> ، عنوان الجهة المشتريّة هو: إلى: وزارة الداخلية عنوان الشارع: الماصيون رقم الطابق والغرفة: [الإدارة العامة للشؤون المالية – الطابق الثالث] المدينة: رام الله الدولة: فلسطين الهاتف: 2946540 الفاكس: 2946542 البريد الإلكتروني laiali.siam@moi.pna.ps ادخل رقم الموبايل: 0599393591
الشروط العامة للعقد 1.8	يحتكم العقد ويفسر بحسب القوانين المتبعة في فلسطين.
الشروط العامة للعقد 2.9	إجراءات التحكيم التي تنطبق وفقاً للفقرة 2.9 من الشروط العامة للعقد تتم بموجب: قانون الشراء العام رقم 8 لسنة 2014 وتعديلاته ونظام الشراء العام رقم 5 لسنة 2014 وتعديلاته.
الشروط العامة للعقد 1.11	تفاصيل الشحن والمستندات التي يجب أن يقدمها المورد وثيقة الشحن الجوي أو وثيقة الشحن البحري؛ الفاتورة الضريبية؛ قائمة التغليف؛ شهادة الوزن؛ شهادة المنشأ؛



المستندات المدرجة أعلاه يجب أن تسلم الى الجهة المشتريّة قبل وصول اللوازم، وإذا لم يتم استلامها يتحمل المورد أية تكاليف ناتجة عن ذلك.	
الشروط العامة للعقد 1.13	أسعار اللوازم والخدمات المشمولة في العقد ستكون غير خاضعة للمراجعة.
الشروط العامة للعقد 1.14	طريقة وشروط الدفع للمورد بموجب هذا العقد تكون على النحو التالي: (1) الدفعة المقدمة: تدفع 10% من قيمة العقد خلال (30) يوماً من تاريخ توقيع العقد مقابل كفالة مالية بالمبلغ وبالشكل المنصوص عليه في وثائق العقد أو أي شكل آخر توافق عليه الجهة المشتريّة. (2) تقوم الجهة المشتريّة بصرف 90% من قيمة العقد عند استلام اللوازم وقبولها وبعد تقديم كافة المستندات المتعلقة بالصرف.
الشروط العامة للعقد 5.14	فترة التأخير في الدفع التي تقوم الجهة المشتريّة بعدها بدفع فائدة للمورد تكون حسب متطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة وبعد استيفاء كافة معززات الصرف. نسبة الفائدة التي تنطبق هي: 0%
الشروط العامة للعقد 1.16	كفالة حسن التنفيذ إلزامية. قيمة كفالة حسن التنفيذ ستكون 10% من قيمة الإحالة.
الشروط العامة للعقد 3.16	تكون كفالة حسن التنفيذ على شكل كفالة بنكية أو شيك بنكي مصدق.
الشروط العامة للعقد 4.16	تسترد كفالة حسن التنفيذ بعد الإنهاء من التوريد وبكتاب خطي، يمكن أن تخفض قيمة الكفالة بعد استلام اللوازم وقبولها من قبل الجهة المشتريّة إلى نسبة 5% من قيمة العقد لحين انتهاء فترة الصيانة أو الضمان.
الشروط العامة للعقد 2.21	التغليف ووضع العلامات المناسبة والتوثيق على المغلفات سيكون: (لا ينطبق)
الشروط العامة للعقد 1.22	التأمين على اللوازم سيكون بموجب ال Incoterms 2010.
الشروط العامة للعقد 1.23	الفحص والاختبارات: (لا ينطبق)
الشروط العامة للعقد 2.23	سيقام الفحص والاختبارات في: (لا ينطبق)
الشروط العامة للعقد 1.25	غرامات التأخير ستكون: 0.007 لكل أسبوع (0.001 عن كل يوم تأخير).
الشروط العامة للعقد 1.24	الحد الأعلى لمبلغ غرامات التأخير: 10% من قيمة الإحالة.
الشروط العامة للعقد 3.25	فترة صلاحية الضمانة المصنعية للوازم: (12 شهر).
الشروط العامة للعقد 5.25	فترة الإصلاح أو التبديل: (أسبوعين) من اعلام المورد بالمشكلة.
الشروط العامة للعقد 1.29	نسبة الزيادة أو النقصان في الكمية المطلوبة من كل بند، دون تعديل سعر الوحدة، يكون: 25%.
الشروط العامة للعقد 3.31- ب	الفترة من تاريخ الإشعار بفسخ العقد التي يجب أن تكون اللوازم جاهزة للشحن خلالها هي: 7 أيام.



القسم العاشر: نماذج العقد

جدول النماذج

- 115 نموذج خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء)
- 116 نموذج اتفاقية العقد
- 117 نموذج كفالة حسن التنفيذ
- 118 كفالة بنكية للدفعة المقدمة
- 119 نموذج كفالة الصيانة



نموذج خطاب الإحالة (خطاب قبول العطاء)

التاريخ:

إلى:

اسم ورقم العقد:

السادة:

نود إعلامكم بأن عطاءكم المؤرخ في لتنفيذ كما هو مبين في الشروط الخاصة للعقد، وبمبلغ وفق التعليمات للمناقصين، قد تم قبوله من قبلنا. وبناء على هذا فإنه يطلب منكم تقديم كفالة حسن التنفيذ وفق نموذج كفالة حسن التنفيذ المدرج ضمن وثائق المناقصة/ القسم العاشر" نماذج العقد" وتوقيع العقد بموجب الشروط الخاصة للعقد، وذلك خلال يوماً من استلامكم لهذا الخطاب.

توقيع الشخص المفوض:

الاسم:

الوظيفة:

اسم الجهة المشتري:



نموذج اتفاقية العقد

أبرم هذا العقد في هذا اليوم ----- الموافق -----

بين

----- ، ومقرها الرئيسي -----

و

شركة ----- ، شركة منشأة بحسب قوانين دولة فلسطين ومقرها -----

حيث أن الجهة المشتريه قامت بطرح مناقصة لتوريد ----- ، وقبلت العطاء الذي قدمه المورد لتوفير هذه اللوازم مقابل ----- شيقل.

فقد اتفقت الجهة المشتريه والمورد على ما يلي:

- 1- يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه الاتفاقية ذات المعاني المحددة لها في شروط العقد المشار إليها فيما بعد.
- 2- تعتبر الوثائق التالية جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية، وتتم قراءتها وتفسيرها بهذه الصورة:
 - أ. خطاب الإحالة.
 - ب. خطاب العطاء.
 - ت. الملاحق رقم [ادخل رقم/ أرقام الملاحق] (أن وجدت).
 - ث. الشروط الخاصة للعقد.
 - ج. الشروط العامة للعقد.
 - ح. المتطلبات الفنية (بما في ذلك جدول المتطلبات والمواصفات الفنية).
 - خ. جداول الأسعار الأصلية.
- 3- أية وثائق أخرى محددة في الشروط العامة للعقد على أنها جزء من وثائق العقد.
- 4- تسود اتفاقية العقد على جميع وثائق العقد الأخرى، وفي حالة وجود تضارب أو عدم تطابق بين وثائق العقد، تسود الوثائق بحسب ترتيب الأسبقية أعلاه.
- 5- إزاء قيام الجهة المشتريه بصرف الدفعات المستحقة للمورد وفقاً للشروط، يتعهد المورد بتسليم اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها وإصلاح أية عيوب فيها وفقاً لأحكام العقد.
- 6- إزاء قيام المورد بتسليم اللوازم وتنفيذ الخدمات المتعلقة بها وإصلاح أية عيوب فيها، تتعهد الجهة المشتريه بأن تدفع للمورد قيمة العقد أو أي مبلغ آخر يستحق الدفع بموجب أحكام العقد في المواعيد وبالطريقة المحددة في العقد.

تتعهد الأطراف التي قامت بعقد هذه الاتفاقية بتنفيذها وفقاً للقوانين المحددة في الشروط الخاصة للعقد.

عن المورد	عن الجهة المشتريه
التوقيع: _____	التوقيع: _____
الاسم: _____	الاسم: _____
الوظيفة: _____	الوظيفة: _____
شاهد على ذلك: _____	شاهد على ذلك: _____



نموذج كفالة حسن التنفيذ

المستفيد:-----

التاريخ:-----

اسم ورقم المناقصة:-----

كفالة حسن تنفيذ رقم:-----

اسم وعنوان البنك:-----

حيث أن ----- قد تقدم بعبء للمناقصة -----، لتوريد -----، وحيث أننا علمنا بأن العقد قد أحيل عليه، وان كفالة حسن التنفيذ مطلوبة وفق شروط العقد.

وبناء على طلب من المورد، نحن ----- نلتزم التزاماً لا رجعة فيه بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز بمجمها مبلغ ----- فور تسلمنا منكم أول طلب خطي يفيد بأن المورد قد أخل بأي من التزاماته بموجب العقد دون الحاجة لتقديم أي تبرير من قبل الجهة المشترية.

تنتهي صلاحية هذه الكفالة -----¹⁵ وأي طلب للدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن نستلمه في هذا البنك في ذلك التاريخ أو قبله.

تخضع هذه الكفالة لقوانين وتعليمات طلب الكفالات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين

توقيع الممثل/ المفوض من البنك:-----

¹⁵ التواريخ المحددة وفقاً للفقرة 4.16 من الشروط العامة للعقد، مع الأخذ بالاعتبار أية التزامات بالكفالة من قبل المورد وفقاً للفقرة 2.16 من الشروط العامة للعقد المطلوب توفيرها بكفالة حسن تنفيذ جزئي. على الجهة المشترية أن تعلم بأنه في حال تمديد مدة انتهاء العقد، ستحتاج إلى طلب تمديد سريان الكفالة من البنك. ويجب أن يكون هذا الطلب خطياً وقيل تاريخ الانتهاء المنصوص عليه في هذه الكفالة. خلال هذه الكفالة، قد ترى الجهة المشترية إضافة النص التالي إلى النموذج، في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "يوافق البنك على تمديد هذه الكفالة لمرّة واحدة ولفترة لا تتعدى [أدخل المدة] مثلاً ستة أشهر، سنة واحدة"، استجابة لطلب الجهة المشترية الخطي لمثل هذا التمديد، على أن يقدم مثل هذا الطلب إلى البنك قبل انتهاء سريان هذه الكفالة."



كفالة بنكية للدفعة المقدمة

المستفيد:-----

التاريخ:-----

اسم ورقم المناقصة:-----

كفالة دفعة مقدمة رقم:-----

اسم وعنوان البنك:-----

حيث أن----- قد دخل في عقد رقم----- مع الجهة المشتري

وبناء على طلب المورد، نحن----- نلتزم التزاماً لا رجعة فيه بدفع أي مبلغ أو مبالغ لا تتجاوز مجملها مبلغ-----

فور تسلمنا منكم أول طلب خطي ينص على أن المورد قد أخل بأي من التزاماته بموجب العقد دون الحاجة إلى

تقديم أي تبرير من قبل الجهة المشتري، وأن يتم الإشارة إلى أن المورد:

أ. قد قام باستخدام مبلغ الدفعة المقدمة لأغراض أخرى غير توريد اللوازم؛ أو

ب. قد فشل في سداد المبلغ المدفوع مقدماً بحسب ما تضمنته شروط العقد، على أن يتم تحديد المبلغ الذي فشل مقدم الطلب في سداده.

يشترط لدفع أي مطالبة أو دفعة بموجب هذه الكفالة ضرورة أن يكون المورد قد استلم الدفعة المقدمة المذكورة مسبقاً.

تسري صلاحية هذه الكفالة من تاريخ استلام المورد للدفعة المقدمة بموجب العقد.¹⁷

سيتم تخفيض الحد الأقصى لمبلغ الكفالة البنكية هذا تدريجياً، بمقدار المبلغ المعاد دفعه، والذي قام المورد بتسديده على النحو المحدد في

نسخ شهادات الدفع التي سيتم تقديمها إلينا، وسينتهي العمل بهذه الكفالة البنكية، وعلى أبعد تقدير عند استلامنا لنسخة من شهادة الدفع

التي توضح أن تسعين (90) في المائة من قيمة العقد، ناقصا المبالغ الاحتياطية، قد تمت المصادقة عليها لغرض الدفع، أو في تاريخ-----

أيهما أسبق، وأي مطالبة بالدفع بموجب هذه الكفالة يجب أن يتم استلامها من قبلنا، في المكتب المشار إليه أعلاه في أو قبل

ذلك التاريخ.

تخضع هذه الكفالة لقوانين طلب الكفالات الصادرة عن الجهات المختصة في فلسطين.

توقيع الممثل/ المخول عن البنك:-----

¹⁶يحدد البنك مبلغاً يمثل قيمة الدفعة المقدمة.¹⁷أدخل التاريخ المثبت في جدول التسليم في العقد. على الجهة المشتري أن تعلم بأنه في حال تمديد مدة انتهاء العقد، ستحتاج الجهة المشتري إلى طلب تمديد لهذه الكفالة من البنك. يجب أن يكون هذا الطلب خطياً وقبل تاريخ الانتهاء المنصوص عليه في الكفالة. خلال إعداد هذه الكفالة، قد ترى الجهة المشتري إضافة النص التالي إلى النموذج، في نهاية الفقرة قبل الأخيرة: "يوافق البنك على تمديد هذه الكفالة لمرة واحدة ولفترة لا تتعدى [سنة أشهر] [سنة واحدة]، بناء على طلب الجهة المشتري الخطي لمثل هذا التمديد، على أن يقدم مثل هذا الطلب إلى البنك قبل انتهاء سريان هذه الكفالة."

نموذج كفالة الصيانة

(ترويسة البنك)

نوع الكفالة: كفالة صيانة

رقم الكفالة:

التاريخ:

المحترمين

السادة/

تحية طيبة وبعد،

يكفل بنك _____، فرع _____، السادة شركة _____،

بمبلغ وقدره _____ (القيمة بالكلمات) _____، لمدة (_____ يوم)

تبدأ من تاريخ _____ / _____ / _____ (تاريخ الاستحقاق بالكلمات) _____.

وذلك لغرض ضمان الصيانة للمناقصة (_____ "اسم ورقم المناقصة" _____).

ويتعهد البنك بدفع قيمة الكفالة أو أي جزء منها اليكم أو لممثليكم القانونيين عند أول مطالبة خطية تردنا من طرفكم تفيد بأن المكفول قد أخفق بتنفيذ التزاماته تجاهكم وذلك على الرغم من أي معارضة من قبل المكفول على أن تكون هذه المطالبة خلال فترة سريان الكفالة، وبخلاف ذلك سوف لن يتم النظري مطالبتكم وتصبح الكفالة لاغية سواء أعيد أصل الكفالة إلينا أو لم يعد، علماً بأنه يتوجب إعادة أصل الكفالة حال انتهاء الغرض منها. وتكون هذه الكفالة خاضعة للقوانين والمحاكم الفلسطينية.

"هذه الكفالة غير مشروطة، وغير قابلة للنقض أو التحويل، وغير قابلة للإلغاء خلال فترة سريانها، وتدفع عند

أول طلب خطي منكم رغم معارضة المكفول".

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام

[توقيع (تواقيع) الممثل (الممثلين) المفوض (المفوضين) من البنك].

